بسم الله الرحمن الرحيم

الجامـعة الأمريكية المفتوحة
قسم الإقتصاد الإسلامى
مكتب القاهرة

تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية

دراسة تطبيقية عن

تجربة بعض البنوك السعودية

مقدمة من الباحث

مصطفى ابراهيم محمد مصطفى

لنيل درجة الماجستير
فى الاقتصاد الاسلامى

تحت إشراف الأستاذة الدكتورة

نعمـت عبد اللطيف مشهور

أستاذ الإقتصاد بتجارة الأزهر- فرع البنات
عميد كلية إدارة الأعمال والتجارة الدولية
جامعة مصر الدولية

2006م

فهرس المحتويات

الصفحة

الفصل الثانى: واقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية عربيا وعالميا

الصفحة

الفصـــل الثالث: نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى فى المملكة العربية السعودية

الفصل الرابع : تجارب بعض البنوك التقليدية السعودية فى التحول للمصرفية الإسلامية

الصفحة

الفصل الخامس : مبادىء ومداخل التحول

الصفحة

الفصل السادس: آراء الإقتصاديين والشرعيين حول ظاهرة التحول (حجج المؤيدين و المعارضين)

الفصل السابع: آثار ومشكلات للتحول

الصفحة

الفصل الثامن : الدراسة الميدانية

الفصل التاسع : النتـائج والتوصـيات

فهرس الجداول داخل البحث

فهرس الجداول بالملاحق

فصل تمهيدى

الإطـار العـام للدراسـة

1. خلفية الدراسة.
2. أهمية الدراسة وأسباب اختيار موضوعها.
3. مشكلة الدراسة.
4. فرضيات الدراسة.
5. أهداف الدراسة .
6. منهج الدراسة.
7. حدود الدراسة.
8. خطة الدراسة.

فصل تمهيدى

الإطـــار العام للدراسة

1- خلفـية الدراســة :

يؤرخ البعض لميلاد المصرفية الإسلامية بتجربة بنوك الإدخار المحلية للدكتور أحمد النجار (الأمـين العـام الأسبق للإتحاد الدولى للبنوك الإسلامية) التى بدأت عام 1963م بمدينة ميت غمر / محافظة الدقهلية/ بمصر واستمرت 4 سنوات.

وكانت فتوى مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر عام 1965م (التى أكدت على أن الفائدة المصرفية من الربا المحرم)[1] كانت حافزاً لإنشاء العديد من المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية التى لا تتعامل بالفائدة المصرفية.

ويرى البعض أن أول بنك ينص فى قانون تأسيسه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية هو بنك ناصر الإجتماعى بمصر عام 1971م.

ويؤرخ البعض لأول تجربة حقيقية متكاملة لبنك إسلامى تجارى بتجربة بنك دبى الإسلامى بالإمارات العربية المتحدة, الذى أنشىء فى عام 1975م[2].

وقد تزامن مع ذلك مجهودات مقدرة لمنظمة المؤتمر الإسلامى التى انتهت الى إنشاء أول بنك إسلامى دولى وهو البنك الإسلامى للتنمية عام 1975م بمدينة جدة بالسعودية.

وقد إنتشرت هذه الظاهرة عربيا وإسلاميا وعالميا حتى وصل عددها (وفق آخر إحصائية صادرة عن المجلس العـام للبنوك الإسلامية) فى نهاية عام 2004م إلى 267 بنكا إسلاميا منتشرة فى 48 دولة فى 5 قـارات[3]. وهنـاك ثلاث دول حولت جهازها المصرفى بالكامل للعمل وفق آليات المصرفية الإسلامية وهى باكستان والسودان وإيران.

وقد واكب ظاهرة إنتشار المصارف الإسلامية فى النصف الثانى من القرن الميلادى المنصرم ظاهرة اخـرى , وهـى ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية.كانت البداية فى مصر عام 1980م , حين انشأ بنك مـصر أول فرع إسلامى له فى منطقة الأزهر بالقاهرة , وهو (فرع الحسين للمعاملات الاسلامية) ثم تلاه إفتتاح فـروع

1- **قرارت مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر فى دورة مؤتمره الثانى** بالقاهرة , مايو 1965م.

2- سعيد بن سعد المرطان ,**الصيرفة الإسلامية رؤية مستقبلية** , ندوة إدارة المخاطر فى الخدمات المصرفية الإسلامية,تنظيم المعهد المـصرفى بالريـاض , مـن 24-25مارس2004م , ص 5.

3- عز الدين خوجه , **المخاطر والتحديات والرؤية المستقبلية للصيرفة الإسلامية** , ندوة إدارة المخـاطر فـى الخـدمات المـصرفية الإسلامية, تنظيم المعهد المصرفى بالرياض , للفترة من 24-25 مارس 2004م , ص 31

أخرى لنفس البنك بلغ عددها 29 فرعا , كما قامت بنوك تقليدية أخرى بمصر بفتح فروع للمعاملات الإسلامية .

وقد بلغ العدد الإجمالى لفروع المعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية بمصر 54 فرعا تتبع 12بنكا تقليديا حسب آخر إحصائية صادرة عن البنك المركزى المصرى فى 30/8/ 2004م[1] .

وقد تم إنتقال ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى الى عدد من الدول العربية والإسلامية وإلى دول غربية.

فى السعودية كانت البداية فى عام 1990م للبنك الأهلى التجارى, حيث انشأ أول فرع إسلامى له بمدينة جدة , ثم تلاه إنشاء وتحويل فروع اخرى لنفس البنك وصل عددها الى 161 فرعا فى بداية عام 2005م ,وقد اتخذ البنك قراراً فى 2004/5/29م بتحويل باقى فروعه وعددها 85 فرعا لتعمل وفق آلية المصرفية الإسلامية فى فترة انتقالية غايتها اية 2005م , وفى عام 1998م اتخذ بنك الجزيرة قرارا بتحويل البنك بالكامل للعمل وفق آلية المصرفية الإسلامية ,حيث تم تحويل كل فروعه وعددها 17 فرعا للعمل وفق الآلية المصرفية الإسلامية فى اية 2004م , وقد حذا حذوهما أغلب البنوك السعودية ,حتى أصبح العمل المصرفى الإسلامى يقدم فى كل بنوك الجهاز المصرفى السعودى ولكن بدرجات متفاوتة حسب درجة تحول كل بنك نحو المصرفية الإسلامية.

لقد إستحوذت ظاهرة تقديم البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية على إهتمام قطاع عريض من المتخصصين الإقتصاديين والمصرفيين والشرعيين, وإنقسموا حيالها بين مؤيد ومعارض.

لقد صاحب ظاهرة إنتشار البنوك الإسلامية إنعقاد العديد من المؤتمرات والندوات وصدور العديد من المراجع والمؤلفات العلمية حول ظاهرة المصرفية الإسلامية..إلا أنه لم تعد دراسة علمية متكاملة – حسب علمى- تتناول تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية والتحديات التى تواجه هذه الظاهرة.

من هنا جاء إختيار الباحث لهذه الظاهرة لتكون محل بحثه.

---

[1]- البنك المركزى المصرى , إدارة الرقابة على البنوك .**بيان بفروع المعاملات الإسلامية** , فى2004/8/30م .

2- أهمية الدراسة وأسباب إختيار موضوعها:

ينبع اهتمام الباحث بظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى إلى كونه يمـارس العمـل المصرفي الإسلامي منذ عشرين سنة ,بدأها فى عام 1985م باحثا فى مركز الإقتصاد الإسـلامى التـابع للمصرف الإسلامى الدولى بالقاهرة,ثم باحثا بأدارة الائتمان فى نفس المصرف ,ثم محلـلا ماليـا بـشركة الراجحى المصرفية للإستثمار بالرياض لمدة 8 سنوات ,ثم مدربا للمصرفية الإسلامية بالتعاون مـع المعهـد المصرفى التابع لمؤسسة النقد العربى السعودى خلال الثلاث سنوات المنقضية.

إن ممارسة الباحث للعمل المصرفى الإسلامى ولنشاط التدريب المصرفى فى المملكة العربية السعودية فى العشر سنوات الماضية قد ساعده على أن يشاهد عن قرب مولد وتطور ظاهرة تحول البنوك السعودية نحو المصرفية الإسلامية ,من خلال إتصاله المباشر بالمسئولين والعاملين فى حقل المصرفية الإسلامية بهذه البنوك ,الأمر الذى شجعه وساعده على دراسة هذه الظاهرة التى نمت وانتشرت بسرعة كبيرة خلال السنوات الخمس الماضية (2000-2004).

من هنا تأتى أهمية دراسة ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية لنصل الى تفسير علمى لتقييم هذه الظاهرة ولنتعرف على أسباب النمو السريع لها ومداخل التحول التى تم استخدامها , والتعرف على إيجابياتها وسلبياتها , لتسهم نتائج الدراسة فى تعظيم الإيجابيات وتصويب السلبيات أو التقليل من آثارها .

3- مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة فى غياب دراسة متعمقة لتقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية تتناول مداخل ودوافع التحول والآثار المترتبة عليها .

4- فرضيات الدراسة :

فى ضوء إستعراض خلفية الدراسة ومشكلة الدراسة, يطرح الباحث مجموعة من الفرضيات قد تمثل الإجابة عليها مدخلا مهما لتقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية , وهى :ـ

1- ارتبط التوسع فى تقديم البنوك التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية برغبة العملاء فى الحصول على هذه المنتجات:

تنبنى هذه الفرضية على أن زيادة الطلب على المنتجات المصرفية الإسلامية يدفع أصحاب البنوك بالتحرك نحو العمل المصرفى الاسلامى لتغطية هذا الطلب, بفتح مزيداً من الوحدات المصرفية المتخصصة فى تقديم المنتجات المصرفية الاسلامية, وتقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- تعدد دوافع اقدام البنوك التقليدية على التحول نحو العمل المصرفى الاسلامى :

تنبنى هذه الفرضية على أن هناك اختلافات فى دوافع البنوك التقليدية للتحول نحو العمل المصرفى الاسلامى, بين دوافع عقيدية ودوافع تسويقية, فقد تتفق بعض البنوك حول بعض الدوافع وقد تختلف وبصفة خاصة حول دافع التحول الكلى نحو المصرفية الإسلامية, وتقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3- تعدد مداخل تقديم البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية من بنك لآخر :

تنبنى هذه الفرضية على أساس عدم وجود مداخل محددة معدة سلفا من قبل الجهات المصرفية الرقابية أو المراكز البحثية , حيث يجتهد كل بنك فى إعتماد المدخل الذى يراه مناسبا لتحقيق أهدافه

4- تعدى آثار تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى متخذى قرار التحوال إلى أطراف عديدة:

تنبنى هذه الفرضية على أن تقديم العمل المصرفى الإسلامى فى بنك تقليدى يتطلب تطوير فى تشكيلة المنتجات المصرفية وتطوير فى الفتاوى الشرعية وأدلة ونماذج وعقود العمل وتطوير مهارات العاملين والعلاقة مع البنك المركزى , وتنعكس آثار التحول على أطراف عديده - تتعدى متخذى قرار التحول - داخل البنك وخارجه وعلى ا تمع , مثل المساهمين والمتعاملين والعاملين والمنافسين وغيرهم .

5- أهداف الدراسة:

فى ضوء دراستنا لمشكلة وفرضيات البحث تتمثل أهم أهداف الدراسة فيما يلى:

1- دراسة وتقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية

2- دراسة المعوقات التى تواجه البنوك التقليدية عند تحولها للمصرفية الإسلامية

3- إقتراح الحلول الملائمة للقضاء و/ أو الحد من هذه المعوقات

6- منهج الدراسة :

فى ضوء مشكلة الدراسة وفرضيا ا وأهدافها , فان المنهج الذى سيتبع هو:

1- الدراسة المكتبية : من خلال الإعتماد على المراجع والمصادر العلمية التى تناولت موضوع الدراسة.

2- الدراسة الميدانية : من خلال الإتصال بعدد من البنوك السعودية التى تقدم منتجات مصرفية إسلامية , وسوف يقوم الباحث بتصميم استبيان لجمع المعلومات التى لم يتسن للباحث الحصول عليها من المصادر المكتبية وإجراء عددا من المقابلات الشخصية مع المسئولين فى البنوك التقليدية التى أقدمت على إدخال المـصرفية الإسـلامية ضمن أنشطتها.

عينة الدراسة :

سيتم جمع المعلومات من خلال إستمارة استبيان تصمم لهذا الغرض وتوزع على عينة مختـارة مـن العاملين فى إدارات الخدمات المصرفية الإسلامية فى البنوك التقليدية بالسعودية , وسيتم إستكمال جمع المعلومات من خلال المقابلات الشخصية مع عدد من الممارسين والخبراء فى مجال المصرفية الإسلامية , وكذا من خلال الملاحظة.

7- حدود الدراسة :

نظرا لتعدد البنوك التقليدية التى تقدم المصرفية الإسلامية وإنتشارها فى دول عربية وإسلامية وغربية , فسوف تقتصر الدراسة على تجربة المملكة العربية السعودية .

سيتم إختيار أحد البنوك السعودية أو أكثر ليكون محلا للدراسة الميدانية.

8- خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من فصل تمهيدى يوضح إطار ومنهجية الدراسة ومن تسع فصول على النحو التالى .

الفصل الأول :يتناول نشأة وتطور المصرفية الإسلامية وبيان الخصائص المميزة لها.

الفصل الثانى: يتناول واقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي وذلك على مستوى المنطقة العربية وإنشار الظاهرة عالميا .

الفصل الثالث : يتناول نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى بالسعودية وإستعراض تجارب البنوك التقليدية التى خاضت هذه التجربة.

الفصل الرابع : يتناول التجارب التفصيلية لعدد أربعة بنوك سعودية خاضت تجربة التحول وهى (البنك الأهلى التجارى, بنك الجزيزة , بنك الرياض , البنك السعودى البريطانى,مجموعة سامبا المالية).

الفصل الخامس : يتناول مبادىء التحول وأنواعه ,وأهم المداخل التى اعتمدها البنوك التقليدية فى تحولها نحو المصرفية الإسلامية.

الفصل السادس : يتناول آراء الإقتصاديين والشرعيين حول ظاهرة التحول بين مؤيد ومعارض, وحكم التعامل مع البنوك التقليدية التى تقدم المنتجات المصرفية الاسلامية.

الفصل السابع : يتناول آثار ظاهرة التحول والمعوقات التى تعترض البنوك وهى فى طريقها للتحول.

الفصل الثامن : سيتناول تصميم وتنفيذ الدراسة الميدانية ,وتحليل نتائج الدراسة الميدانية.

لفصل التاسع : يتناول نتائج الدراسة واختبار الفرضيات التى قامت عليها , ثم ينتهى الباحث بنموذج مقترح لخطة تحويل فرع بنك تقليدى الى فرع إسلامى.

الفصل الأول
نشأة المصـــارف الإسلامية وخصائصها

المبحث الأول : مفهوم المصارف الإسلامية وخصائصها:

1. مفهوم البنك التقليدي .
2. مفهوم المصرف الإسلامي .

المبحث الثانى: الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية.

المبحث الثالث, نشأة وتطور المصارف الإسلامية:

1. نشأة المصرفية الإسلامية .
2. تطور التطبيقات العملية للمصرفية الإسلامية

الفصل الأول

نشأة المصـــارف الإسلامية وخصائصها

مقدمــــــــــة :

شهد الربع الأخير من القرن العشرين ميلاد المصارف الإسلامية[1], التى ظهرت الى الواقع العملــى تلبية لرغبة قطاع عريض من المسلمين الذين كان لديهم حرج شديد فى التعامل مع البنوك التقليدية.

وقد ساعد على ذلك تنامى تيار الصحوة الإسلامية فى الدول العربية والإسلامية الــذى واكــب حركات التحرر من الإستعمار الغربى مع بداية النصف الثانى من القرن العشرين , فقد شهدت الــساحة العربية والإسلامية جهوداً فكرية كبيرة لتأصيل فكر الإقتصاد الإسلامى كبديل للأنظمة الوضعية الغربيــة التى انتقلت الى الدول العربية والإسلامية مع قدوم الاستعمار, الذى زال وترك أنظمته الاقتصادية الماديــة التى لا تأخذ فى إعتبارها القيم والأخلاق الإسلامية .

وقد واكب هذه الحركة الفكرية ظهور المصارف والمؤسسات المالية الإســلامية , لتجــسد فكــر الإقتصاد الإسلامى فى مجال التطبيق , فظهرت الدعوات والتساؤلات حول مدى شرعية التعامــل مــع البنوك التقليدية المبنى على آلية سعر الفائدة كأداة لتسعير قيمة النقود الحالية وقيمتها المستقبلية .

وقد صدر قرار مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة عام 1385 هـ /1965م الذى أكــد علــى أن الفوائد المصرفية من الربا المحرم[2] , وما تلاه من مؤتمرات فقهية عالمية تؤكد على هذا المعنى.

1- فرق الباحث بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية فى كل البحث باطلاق مصطلح " **مصرف** " للتعبير عن المؤسسة المصرفية الإسلامية ومصطلح " **بنك** " للتعبير عن البنك التقليدي , وقد استخدم مصطلح البنك التقليدى بدلا من البنك الربوي ترغيبا لأصحاب هذه البنوك في التحول للعمل المصرفي الإسلامي والتحرر من بلوى الربا 0

2- قرارات المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الاسلامية بالقاهرة فى شهر محرم1385هـ / مايو1965م

ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين, نتناول فيهما عرض الموضوعات الآتية :ـ

المبحث الأول : مفهوم المصارف الإسلامية :

1- مفهوم البنك التقليدي .
2- مفهوم المصرف الإسلامي .

المبحث الثانى : الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية.

المبحث الثانى , نشأة وتطور المصارف الإسلامية:

1- نشأة المصرفية الإسلامية .
2- تطور التطبيقات العملية للمصرفية الإسلامية.

المبحث الأول

مفهوم المصارف الإسلامية

قد يكون من المناسب قبل أن نستعرض مفهوم ونشأة المصارف الإسلامية أن نعرض لمفهوم البنـك التقليدى, ثم نتعرف على خصائص المصارف الإسلامية.

أولا: مفهوم البنك التقليدي:

يعرف البنك التقليدي بأنه مؤسسة مالية , وظيفتها الرئيسة تجميع الأموال مـن أصـحا ا فى شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة إبتداًء , ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر, ويـربح البنك الفرق بين الفائدتين , كما يقدم الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليتي الإقتراض والإقراض . وعليه يمكن القول بأن البنك التقليدي وسيط مالي (مقترض يقرض) أو (تاجر ديون)[1] .

ثانيا: مفهوم المصرف الإسلامى:

تعددت رؤى الباحثين حول مفهوم المصرف الإسلامى :

في دراسة علمية[2] ضمت آراء 27 عالما من المنظرين الأوائل لتجربة المصرفية الإسلامية وكذا عددا من الممارسين والمهتمين ا, انتهت الدراسة إلي إجماع كل الآراء على ضرورة إلتزام المؤسسة المالية الـتي تحمل إسم المصرف الإسلامي بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية فى جميع تعاملا ا المصرفية والإستثمارية , باعتبارها جزءا من النظام الإقتصادى الإسلامى , وتمثل أحد أجهزته الهامـة , وعلـى أن النظـام

1- سمير رمضان الشيخ, " **التطوير التنظيمي في البنوك الإسلامية**" (رسالة دكتوراه غير منشورة , كلية التجارة بسوهاج , جامعة أسيوط 1994) ص35- 36

2- سمير رمضان الشيخ , **المرجع السابق** ,ص37- 43

الإقتصادي الإسلامي يعد جزءاً من المنهج الإسلامى الشامل لكل مناحى الحياة الدينيــة والإجتماعيــة والإقتصادية , للعبادات والمعاملات والأخلاق فى كل لا يتجزأ .

كما إنتهت أغلب الآراء- محل الدراسة- إلى أن المصرف الإسلامي مؤسسة ماليــة تقــوم بــدور الوساطة المالية بين فئتى المدخرين والمستثمرين (في إطار صيغة المضاربة الشرعية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ,والقاعدة الشرعية الغنم بالغرم) فضلا عن أدائها للخدمات المصرفية المنضبطة فى إطار العقود الشرعية.

وأكدت اغلب آراء الدراسة على ضرورة مساهمة هذه المصارف فى دفع عجلة التنميــة الإقتــصادية والإجتماعية فى البيئة التى تعمل فيها [1] .

في ضوء ما سبق يمكننا تعريف المصرف الإسلامى بأنه " مؤسسة مالية تلتــزم بأحكــام الــشريعة الإسلامية فى كل أنشطتها الإستثمارية والخدمية من خلال دورها كوسيط مالى بين المدخرين والمستثمرين , وتقدم الخدمات المصرفية فى إطار العقود الشرعية "[2].

ومن التعريف السابق يمكن الوقوف على أهم أهداف المصارف الإسلامية , وهى:

(1) تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين.
(2) الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في أوجه النشاط والعمليات المختلفة التي تقوم ا , وإتباع قاعدة الحلال والحرام في ذلك .
(3) توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق الشرعية بغرض دعــم المــشروعات الإقتصادية والإجتماعية النافعة .

---

[1] **- للرجوع الى نتائج هذه الدراسة : مرفق مصفوفة** تبين **رؤى الباحثين حول مفهوم المصرف الإسلامى ,مقتبسة من الدراسة المشار إليهــا جــدول رقــم (1) بالملاحق, ص2**

2- لمزيد من المعلومات حول مفهوم المصرف الإسلامى , يرجع الى كل من:
- الغريب ناصر,**اصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**(القاهرة,مكتبة ابللو, ط2,2000) ص 47-69
- محمد العلى القرى وآخرين : **مشروع المعايير الشرعية لصيغ التمويل الإسلامى** ,المركز الوطنى للإستشارات الإدارية والشرعية, (جده , 1996) ص 3-9

(4) تشجيع الإستثمار ومحاربة الإكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديـدة للإسـتثمار تتناسب مع الأفراد والشركات.

(5) تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المـستخدمين لتلك الفوائض , وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأمـوال لـدى هـؤلاء المستخدمين ربحا أوخسارة , وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون الآخر.

(6) تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.

(7) مساعدة المتعاملين معها فى آداء فريضة الزكاة على أمـوالهم , والقيـام بـدورها في المشاركة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

المبحث الثانى

خصائص المصارف الإسلامية

مقـــدمة:

إن إضافة كلمة " إسلامي" إلي المؤسسة المالية التى تقوم بأعمال البنوك التقليدية ليست مجرد كلمـة وحسب , حيث يرتكز العمل المصرفى الإسلامى على أسس ومبادئ وآليات وضوابط مـستمدة مـن أحكام الشريعة الإسلامية تختلف عن تلك الأسس التي يقوم عليها النظام المصرفى التقليدى.

فالإسلام دين شامل للعقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق فى كل واحد لا يتجزأ , فقد خلق الله الإنسان من أجل عبادته , وسخر له كل ما فى الأرض ، ورسم له طرق العبادة بمعناها الواسع , وحدد له رسالته , وهى الإستخلاف وإعمار الأرض.

وقد انا الشارع عن الربا والغرر والظلم وأكل أموال الناس بالباطل والكذب والخيانة والإحتكـار والغش والإكتناز والتبذير والإسراف والإستغلال..الخ , وأمرنا بالعدل والصدق والإحسان وأداء الزكاة ..الخ .

وإذا كانت النواهي تمثل الحرام والمكروه , فإن الأوامر تمثل الواجب والمندوب وبينهما يأتى المبـاح , ليحتل المساحة الواسعة التي سكت عنها الشرع , ليفسح ال ال للعقل ليبدع ويبتكـر فى كـل أمـوره الحياتية , حيث يعطى الشرع اليسر والمرونة اللذين يجعلان المنهج الإسلامي مناسبا لكل زمان ومكان [1].

وعلى ذلك ,فيجب أن تتسم المؤسسات المالية التى تتصف بالإسلامية بسمات وخصائص تميزهـا عـن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية.

---

[1]- للتوسع فى هذا الموضوع ,يرجع الى :عبدالحميد محمود البعلى:**مرتكزات استراتيجية المعاملات المالية الإسلامية** (دار الراوي , الدمام السعودية , ط1عام 2000م) ص 67 وما بعدها.

ومن أهم الخصائص المميزة للمصرفية الاسلامية ما يلى :

1. الإلتزام الكامل بأحكام الشريعة الاسلامية فى كل تعاملا ا المصرفية.
2. عـدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وإعطاء بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها مـن الربـا الحرام.
3. إرساء مبدأ المشاركة فى الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصـحاب الأمـوال وطالبى التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر.
4. إحداث تنمية إقتصادية وإجتماعية حقيقية في ا تمع.
5. إرساء مبدأ التكافل الإجتماعى, ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها فى مصارفها الشرعية , وإنما أيضا بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الإجتمـاعى للإستثمار[1].

فيما يلي عرض لأهم خصائص المصرف الإسلامى :

1 - الإلتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية :

يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الـدنيا وأمـور الدين ، فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات , بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه ، وإعتماد الشريعة الإسلامية أساسا لجميع التطبيقات ، وإتخاذهـا مرجعـا في ذلك ، وسندنا في ذلك أن الذى أمرنا بالصلاة فى قوله تعالى (إن الصلاَةَ كَانت عَلَى الْمؤمِنينَ كِتَاباً موقُوتاً [النساء : 103],هو الذي قال (ياأَيهَا الذِينَ آمَنواْ أَوفُواْ بِالْعقُودِ أُحِلت لَكُم بَهِيمَةُ الأَنعَامِ إِلا مَا يتلَى عَلَيكُم غَيرَ محِلي الصيدِ وَأَنتم حرم إِن اللّهَ يَحكُم مَا يريد) [المائدة : 1] , وقال (لاَ تؤتواْ السفَهَاء أَموَالَكُم الَتي جَعَلَ اللّه لَكُم قِيَاماً وَارزقُوهم فِيهَا وَاكْسوهم وَقُولُواْ لَهم قَولاً معروفاً) [النساء : 5] .

---

[1]- لمزيد من المعلومات حول خصائص المصارف الاسلامية,يرجع إلى:
- سيد الهوارى ,مامعنى بنك اسلامى؟(القاهرة : مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية,1982),ص 33-47.
- محمد عمر شبرا ,**نحو نظام نقدى عادل** (القاهرة : مطبوعات المعهد العالمى للفكر الاسلامى ,1990),ص30.
- الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية, اصدارات الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية (القاهرة ,الجزء الأول,1977)

إن فلسفة العمل المصرفى الاسلامى تعتمد مبدأ " إن ملكية الإنسان لما فى يده من أموال ملكية مقيدة بما حدده المالك المطلق لهذا الكون " ، وتستند إلى الإستخلاف الذي يقوم على أساس أن المال مال الله - عز وجل – وأن الإنسان مستخلف فيه لعمارة الأرض ، وهذا ليس إجتهادا فقهيا ولا فكريا وإنما هو من صميم التشريع السماوي, جاءت به نصوص صريحة في القرآن والسنة ، من ذلك قوله تعالى (وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ) [هود : 61] , وقوله تعالى (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ [الحديد : 7].

وما دام الإنسان مستخلفا على هذا المال فإن ملكيته له مربوطة بهدف ومقيدة بشرط من إستخلفه إياه ، وذلك بأن يحصل عليه بالأساليب التي إرتضاها ، وأن ينميه بالوسائل التي شرعها ، وأن يستخدمه فيما يحل له ، وألا ينسى حق الله فيه ، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الإقتصادية بكاملها من الإنتاج إلى التوزيع[1].

بناء على ما تقدم يجب على المصارف الإسلامية أن تضمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية , تتصف بالإستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة , للتأكد من التزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والاجراءات وأدلة العمل والنماذج التى إعتمدتها , ولها أن تستعين فى ذلك بإدارة أو وحدة للرقابة والتدقيق الشرعي تكون حلقة الوصل بينها وبين إدارات وفروع المصرف الإسلامى .

1- للتوسع فى موضوع استخلاف الانسان فى الارض , يرجع الى : عبدالحميد الغزالى ,**الانسان أساس المنهج الاسلامى فى التنمية الاقتصادية** ,سلسة نحو وعى اقتصادى اسلامى رقم 7(القاهرة ,إصدارات مركز الاقتصاد الاسلامى , المصرف الاسلامى الدولى ,1988م) ص 49 وما بعدها.

وقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين المعيارالشرعى رقم (4) لعام 1997م الذى ينظم كيفية تعيين هيئة الرقابة الشرعية وعدد أعضائها وتخصـصا م ونطاق عملهم والتقارير الصادرة عنهم ,وذلك لضمان إلتزام المؤسسة الماليـة الإسـلامية بأحكـام الشريعة الإسلامية فى جميع معاملا ا[1].

2- عدم التعامل بالربا :

أجمع الفقهاء على حرمة التعامل بالربا الذي حرمه الله فى كتابه وحرمه رسوله صلى الله عليـه وسلم ومن بعده الصحابة والتابعون ومن بعدهم.

يعرف الربا لغة بالزيادة والنمو والعلو والإرتفاع ، يقال ربا الشىء: أى علا وارتفع مثل قولـه تبارك وتعالى (وَتَرَى الْأَرضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاء اهتَزت وَرَبَت ٍ([الحـج : 5], وتفـسير كلمة "ربت" أي ارتفعت ومثل قوله تبارك وتعالى(يَمحَق اللّه الْرِبَا وَيرِبي الصدَقَاتِ)[البقرة : 276] أي يزيدها وينميها ، والربوة هي : المكان المرتفع من الأرض.

ويعرف الربا عند العرب: بالزيادة على المال المقترض مقابل الزيادة فى الأجل.

وهذا هو الذى ذكره القرآن الكريم فى مواضع كثيرة , مثل قوله تعالى (ياأَيهَا الذِينَ آمَنواْ لاَ تَأْكُلُواْ الرِبَا أَضعَافاً مضَاعَفَةً وَاتقُواْ اللّه لَعلكُم تفْلِحونَ) [آل عمران : 130].

كان الربا فى الجاهلية " أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل , فإذا حل الأجل يأتى الغريم فيقول له: أتقضى أم تربى ؟ فإن قضى أخذ , وإلا زاده فى حقه وأخر عنه الأجل "[2].

والربا نوعان : ربا الفضل وربا النسيئة.

وقد اعتمد الفقهاء فى تدليلهم على حرمة الربا على ما جاء فى القرآن الكريم , والأحاديث النبوية الشريفة ، وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم.

فقد ورد تحريم الربا فى ثمانى آيات قرآنية موزعة على أربع سور من سور القرآن الكريم (منـها خمس آيات فى سورة البقرة , وواحدة في كل من سورة آل عمران والنساء والروم) 0

2- هيئة المحاسبة والمراجعة للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية ,**المعايير الشرعية,** المعيار الرابع (البحرين,إصدار 2002).

[2]- هايل عبدالحفيظ يوسف:**تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية** (القاهرة ,المعهد العالمى للفكر الاسلامى,دراسات فى الاقتصاد الاسلامى 35 , ط1, 1999) ص106-107

وقد تدرج التحريم, حيث بدأ بالمقارنة بين مضار الربا وفوائد الزكاة , كما ورد في سورة الروم , حيث قال تعالى (وَمَاآتيتم من رباً ليَربوَ فِي أموَال الناس فَلَا يَربو عِندَ اللهِ وَمَا آتيتم مِّن زَكَاةٍ تريدونَ وَجهَ اللهِ فَأُولَئِكَ هم الْمضعِفُونَ) [الروم : 39] ,إلى أن أعلن الله الحرب على آكل الربا كما ورد في سورة البقرة, قال تعالى (يَاأَيهَا الذِينَ آمَنواْ اتقُواْ اللّهَ وَذَرواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِبَا إِن كُنتم مؤمِنِينَ 0فَإِن لم تَفْعَلُواْ فَأْذَنواْ بِحَربٍ منَ اللّهِ وَرَسولِهِ وَإِن تبتم فَلَكُم رؤوس أموَالِكُم لاَ تَظْلِمونَ وَلاَ تظلمون) [البقرة : 278-279].

3- الفائدة المصرفية تعد من الربا المحرم :

مارست البنوك التقليدية عملها فى الدول العربية والإسلامية منذ ما يزيد على قرن من الزمان وفقا لذات الآلية التي تعمل ا فى الدول الغربية (سعر الفائدة) ومع انتشار الوعى الإسلامى , تساءل بعض الفقهاء والإقتصاديون والممارسون, هل أعمال هذه البنوك بوضعها الحالى وآلياته حلال أم حرام ؟

وقد تصدى للإجابة على هذا السؤال مجمع البحوث الإسلامية الذى عقد بالقاهرة عام 1385هـ / 1965 م والذى حضره خمسة وثمانون عالما وفقيها ممثلين لـ 35 دولة إسلامية فى ذلك الوقت بعد دراسة مستفيضة إستمرت ثلاثة سنوات , حيث قرر ا مع الآتي [1]:

(الفائدة المصرفية على أنواع القروض كلها ربا محرم , لا فرق فى ذلك بين ما يسمي بالقروض الإستهلاكية أو ما يسمى بالقروض الإنتاجية , لأن نصوص الكتاب والسنة فى مجموعها قاطعة فى تحريم النوعين , وإن كثير الربا وقليله حرام , وإن الإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة , والإقتراض بالربا محرم كذلك ولا يرتفع إثمه إلا إذا دعت اليه الضرورة ، وكل امرىء متروك لدينه فى تقدير ضرورته).

[1]- قرارات المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية , مرجع سبق ذكره

وقد أكدت المؤتمرات الإسلامية المتتالية على حرمة فوائد البنوك, ومن تلك المؤتمرات[1]:

- المؤتمر العالمي الأول للإقتصاد الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة عام 1396 هـ / 1976 م الذي حضره أكثر من ثلاثمائة من علماء و فقهاء و خبراء الإقتصاد والبنوك وأكد على حرمة فوائد البنوك.
- المؤتمر الثاني للمصرف الإسلامي : المنعقد فى الكويت فى المدة من 6 - 8 جمادى الآخر 1403هـ/ مارس1983م والذى أكد على أن ما يسمى بالفائدة فى إصطلاح الإقتصاديين الغربيين ومن تبعهم هو من الربا المحرم شرعا.
- مجمع الفقه الإسلامى الدولى المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامى فى دورة مؤتمره الثانى: المنعقد فى جدة فى المدة من 10-16ربيع الآخر 1406هـ / ديسمبر 1985م والذى نص على أن " كل زيادة أو فائدة على الدين الذى حل أجله وعجز المدين على الوفاء به مقابل تأجيله , وكذلك الزيادة أو الفائدة على القرض منذ بداية العقد , هاتان الصورتان ربا محرم شرعا , كما قرر المجمع التأكيد على دعوة الحكومات الإسلامية إلى تشجيع المصارف الإسلامية القائمة والتمكين لإقامتها في كل بلد إسلامى لتغطى حاجة المسلمين كيلا يعيش المسلم فى تناقض بين واقعه ومقتضيات عقيدته.
- مجمع الفقه الإسلامى التابع لرابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة الذى أكد فى دورته التاسعة المنعقده فى الفترة من 12-19رجب عام 1406هـ / 1986م على أن كل ما جاء عن طريق الفوائد الربوية هو مال حرام شرعا , كما دعا المجلس المسئولين فى البلاد الإسلامية والقائمين على المصارف الربوية إلى المبادرة الجادة لتطهيرها من رجس الربا.
- فتوى فضيلة مفتى مصر - أنذاك- الدكتور محمد سيد طنطاوي , فى 14رجب عام 1409 هـ/فبراير1989م تنص على:أن إيداع الأموال فى البنوك أو إقراضها أو إقتراضها بأى صورة من الصور مقابل فائدة محددة مقدما حرام (فتوى دار الإفتاء المصرية رقم 1989/515م).

---

[1]- للتوسع فى معرفة قرارات المجامع الفقهية حول حرمة التعامل بالفائدة المصرفية بإعتبارها من الربا , يرجع الى:

- الغريب ناصر , **أصول المصرفية الاسلامية,** مرجع سبق ذكره ,ص 31 وما بعدها
- **الفتاوى الشرعية فى الاعمال المصرفية** , من اصدارات مركز الاقتصاد الاسلامى, المصرف الاسلامى الدولى(القاهرة ,1989م) ص 15-45.

- يضاف إلي كل ما سبق ذكره فتاوى العديد من الهيئات العلمية: كا امع الفقهيـة في البلـدان الإسلامية ولجان الفتوى والندوات و المؤتمرات العلمية وفتاوى أهل العلم والمختصين في شـؤون الإقتصاد وأعمال البنوك في العالم الإسلامي كلها أكدت على هذا المعنى بحيـث تـشكل في مجموعها إجماعـ ـا معاصرا على تحريم فوائد البنوك لا يجوز مخالفته .

بناء على ما تقدم فإن الإسلام ينظر الى النقود على أ ا وسيط للتبادل ومعيار لقيمة الأشياء وأداة للوفاء , وليست سلعة تباع وتشترى , وإن المصارف الإسلامية اعتمدت مبدأ المشاركة فى الربح والخسارة المبنى على عقد المضاربة الشرعية وعلى القاعدة الشرعية الغنم بالغرم فى تشغيل الأموال , إلى جانـب صـيغ البيوع المعتبرة شرعا.كبديل لسعر الفائد المصرفية الثابتة التى إعتمد ا البنوك التقليدية كأداة لتسعير تكلفة الأموال

المبحث الثالث

نشأة وتطور المصرفية الإسلامية

نتعرض فى هذا المبحث لنشأة المصرفية الاسلامية منذ بداية ظهور الاسلام , والتطورات التى مرت بها والتطبيقات المعاصرة لها سواء فى شكل مؤسسات مالية اسلامية أو مؤسسات مالية تقليدية أدخلت العمل المصرفى الاسلامى ضمن انشطتها.

أولا : نشأة المصرفية الاسلامية:

ترجع بدايات المصرفية الإسلامية ، بمفهومها الواسع ، إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامى وقيام الدولة الإسلامية , فإن المتأمل للتاريخ الإسلامى يجد فيه تطبيقات لبعض المفاهيم الخاصة بالعمليات المصرفية الإسلامية .

فقد أدى ازدهار التجارة الداخلية والخارجية فى فجر الإسلام الى وجود أدوات مالية ومصرفية واكبت هذا التطور التجاري , مثل الوديعة والقرض والمضاربة والحوالة والصرف , وغيرها.

في **مجال الإيداع :** كان الناس يضعون أموالهم لدى من يثقون فى أمانته , وظهر التمييز بين الوديعة التى تودع كأمانة , وبين الوديعة الجارية المضمونة (القرض) التي تمكن الوديع من إستعمالها بشرط ضمان رد المثل لصاحبها عند طلبها .

يؤيد ذلك ما ورد فى الطبقات الكبرى – لإبن سعد - عن عبد الله بن الزبير أن أباه الزبير بن العوام- رضى الله عنهما - كان يشترط على من يودع أمواله عنده من أجل الحفظ أن يضمن له أمواله (فكان يقول : بل هو سلف , إني أخشى عليه الضيعة) ليتم إخراج هذه الأموال من شكل

وديعة الأمانة إلى شكل القرض المضمون , ليتمكن من إستثمارها ، وكان من نتيجة ذلك أن بلـغ مجموع ما كان عليه من أموال عند وفاته مليونين ومائتي ألف درهم , كما أحصاها ولده عبدالله [1].

ومن صور الإستثمار :كان سائدا (قبل وبعد البعثة النبوية) صيغتا المضاربة والإقراض بالربا , وقد أبقى الإسلام على المضاربة وأقرها , وحرم الربا لما فيه من ظلم وآثار سلبية على الفرد وا تمع.

كما عرف نظام الحوالات : الذى مكن التجار من الحصول على أموالهم من بلد غير تلك التى ـا أموالهم , وجنبهم مخاطر التنقل ا , وتسمى هذه العملية بالسفتجة (بضم السين) , وتعامـل ـا التجار بشكل واسع بعد إنتشار الفتوحات الإسلامية وإتساع رقعة الخلافة الإسلامية .

يؤيد ذلك ما ورد في مخطوطة للهمداني بمكتبة باريس أن سيف الدولة الحمدانى-أمير مدينة حلب فى القرن الرابع الهجري- دخل سوق بغداد متنكراً وتعامل فيه , فكانت طريقة الدفع صكوكا مسحوبة على صراف محلى بألف دينار قبلها الصراف ودفع قيمتها وعرف الصراف محرر الصك من توقيعه[2].

ثانيا :تطور التطبيق العملي للمصرفية الإسلامية :

- بدأت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامى فى مصر عام 1963م متمثلة فى تجربة بنوك الإدخار المحلية التى أسسها د. أحمد النجار (رائد البنوك الإسلامية) في مدينة ميت غمر بمحافظـة الدقهليـة وامتـد نشاطها إلي 53 قرية وإستمرت ثلاث سنوات , ثم تم دمجها مع البنك الأهلى المصرى عام1968م [3] .

- وفي عام 1971م , تم إنشاء بنك ناصر الإجتماعى كأول بنك ينص فى قانون انشائه علـى عـدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا أو إعطاءاً, وهذا البنك ذو طابع إجتماعي مملوك بالكامل للدولة .

- وفي عام 1975م تم إنشاء البنك الإسلامى للتنمية فى جدة بالسعودية , كبنك دولى هدفه تنـشيط حركة التنمية الإقتصادية والإجتماعية وتشجيع التجارة البينية بين الدول الأعـضاء فى منظمـة المـؤتمر الإسلامي .

1- ابن سعد ,**الطبقات الكبرى**.جـ 3(بيروت,دار بيروت للطباعة والنشر. 1957م),ص109 نقلا عن :سامى حمود ,**تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية** (القاهرة:دار الاتحاد العربى,1976م) ص 48 ومابعدها.

2- أحمد امين , **ظهر الإسلام** , جـ1 ط3 (القاهرة : مكتبة النهضة العلمية ,1962م)ص108نقلاعن سامي حمود ,مرجع سبق ذكره , ص55

[1] للتوسع فى معرفة التطور التاريخى للمصرفية الاسلامية , يمكن الرجوع إلى الغريب ناصر,:**أصول المصرفية الإسلامية** , مرجع سبق ذكره, ص30 وما بعدها

- وفي عام 1975م تم إنشاء أول مصرف تجارى إسلامى بالمعنى الحديث وهو بنك دبى الإسلامي , الذي يعتبره البعض البداية الحقيقية لميلاد المصارف الإسلامية[1] .
- ثم توالى إنتشار المصارف الإسلامية فى كثير من دول العالم الإسلامى وحتى في دول أوربا وأمريكا , مثل مجموعتا دار المال الإسلامى ودلة البركة التى تضم عددا من المصارف والشركات المالية الإسلامية فى العالم العربى والإسلامى والغربي .

وتشير الإحصاءات المتوفرة إلى تجاوز عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الـ 267 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية حتى اية عام 2003 تدير ما يزيد على 260 مليار دولار منتشرة فى 48 دولة فى خمس قارات [2].

ثالثا: تقديم البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية :

على أثر النجاح الذى حققته المصارف الإسلامية وتنامى حصتها فى السوق المصرفية بسبب الإقبال الكبير على منتجا ا , مدعومة بالوازع الديني الذي حرك جانبا كبيرا من العملاء للتعامل معها , كان من الطبيعي أن تلحظ البنوك التقليدية- عربيا وعالميا- هذا النجاح الذى ينمو على حساب تراجع حصتها من السوق المصرفى , لذا وجدت من الأفضل أن تدخل هذا الميدان حفاظا على عملائها الحاليين والحصول على شريحة من هذا السوق المتنامى.
فى هذا الصدد يقول أحد الباحثين:

> إن إقبال غالبية البنوك التجارية التقليدية على فتح فروع إسلامية يرجع إلى دوافع مختلفة ,فقد يكوا الإيمان بأن المستقبل للبنوك الإسلامية ,وقد يكون وراء ذلك التحرك بمقاييس المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب إسم البنك عن هذا الميدان الجديد,كما قد يكون الدافع تحقيق العائد الأعلى عما يتحقق من التعامل بالإسلوب التقليدى للبنوك التجارية[3]

---

[1] - سعيد بن سعد المرطان , **الفروع والنوافذ الإسلامية فى المصارف التقليدية** , تجربة البنك الأهلي التجاري, ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة (المغرب , الدار البيضاء , من 5-8مايو1998م) ص1.

[2] - عزالدين خوجه , **المخاطر والتحديات والرؤية المستقبلية للصيرفة الإسلامية** , (ندوة إدارة المخاطر في الخدمات المصرفية الإسلامية , تنظيم المعهد المصرفي بالرياض ,من 25/24مارس2004م) ص2

[3] - سمير مصطفى متولى ,**الميزانية المجمعة والمؤشرات المالية للبنوك والمؤسسات الاسلامية**.(القاهرة ,مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية) ص5. نقلا عن سحر محمد مهران "**مشكلات الاستثمار فى البنوك الاسلامية** ".(رسالة ماجستير غير منشورة ,كلية التجارة , جامعة عين شمس,1994),ص 2.

إن وجود شريحة سوقية كبيرة ومتنامية من العملاء الراغبين في إيداع أموالهم في البنـوك دون أخذ الفوائد المصرفية عليها قد فتح شهية البنوك التقليدية لإستغلال هذه الفرصة السوقية الواعدة بأرباح هائلة نظراً لضخامة الأموال المتاحة في هذه الأسواق وانخفاض كلفتها. ومن ثم أقـدمت هذه البنوك على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي بأشكال مختلفة, مثل انشاء فـروع إسـلامية متخصصة أو نوافذ إسلامية داخل الفروع التقليدية أو تقديم بعض المنتجات المصرفية الإسـلامية فى مجالى جذب الأموال وتوظيفها وغيرها من الصور التى سوف نتعرض لها تفصيلا فى الفـصل الثالث من هذه الدراسة.

تشير بعض الإحصاءات إلى أن عدد البنوك التقليدية التى تقدم منتجات مصرفية إسلامية بلـغ 310 بنكا على مستوى العالم تدير إستثمارات إسلامية تقدر بـ 350 مليار دولار[1].

وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة تعتبر إعترافا من البنوك التقليدية بأهمية ونجاح العمل المـصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية، وقد تكون خطوة مشجعة للتحول الكامل للعمـل المـصرفى الإسلامى إلا أن النظام المصرفي الإسلامي ، كأي نظام آخر، له كيانه الخاص به وأسـسه الـتي يقوم عليها وقواعده وأنظمته التي يتميز بـها عن غيره.

لذلك فإن هناك حاجة ماسة لدراسة ظاهرة تحول البنك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى , للتعرف على حقيقة تلك الظاهرة وأسباب إنتشارها وتطورها ومستقبلها وإمكانيـة التعامـل معها من الناحية الشرعية , وهو ما سوف يكون محل دراسة وتقويم فى الفصول القادمة.

---

[1] - الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية, **بيان بالبنوك التقليدية التى تقدم المنتجات المصرفية الاسلامية**(الاردن ,عمان,بدون تاريخ), تصريح فى حوار مع د.سمير الشيخ مستشار المصرفية الاسلامية لعدد من البنوك السعودية والمصرية, جده ,فى2004/7/1م.

الخلاصـــة

(1) المصرف الإسلامي : مؤسسة مالية تقوم بدور الوساطة المالية بين فئتى الفائض والعجـز المالى وفقا لآلية المشاركة فى الربح والخسارة المبنية على أحكام عقد المضاربة الـشرعية وقاعدة الغنم بالغرم .

(2) تتمتع المصارف الإسلامية بخصائص عدة تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية , حيـث تستمد مشروعيتها من إلتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية فى كافة تعاملا ا المـصرفية والإستثمارية , ومن أهمها عدم التعامل بالفائدة المصرفية التى هى مـن الربـا المحـرم والمشاركة فى دفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

(3) ترجع بداية المصرفية الإسلامية - بمفهومها الواسع- إلى بداية ظهور الإسـلام , فقـد عرف المسلمون ألوانا من العمل المصرفى الإسلامى فى صدر الإسلام , مثـل القـرض والمضاربة والحوالة والصرف وغيرها.

(4) كان لقرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف عام 1965م بحرمـة التعامـل بالفائدة المصرفية , ولتجربة بنوك الإدخار المحلية التى أسسها د.أحمد النجـار فى بدايـة الستينات من القرن الماضى الأثر الإيجابي على إنتشار المصارف الإسلامية عربيا وعالميا , والتى وصل عددها الى 267 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية في ‍ اية عام 2003م.

(5) على إثر النجاح الذي تحقق في المصارف الإسلامية سارع عدد من البنوك التقليدية الى تقديم العمل المصرفى الإسلامى- بأشكال مختلفة- حفاظا على عملائها وكسبا لحـصة من هذا السوق المتنامى.

الفصـــل الـــثاني

واقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية عربيا وعالميا

المبحــث الأول : مفهـــوم التحــول.

المبحـــث الثاني : النشــأة والتطور عربيا.

المبحــث الثالث : النشــأة والتطور عالميا.

الفصــــل الــــثاني

واقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية عربيا وعالميا

مقدمـــــة :

لم يقتصر تقديم العمل المصرفى الإسلامى على المصارف الإسلامية , فلقد سارع عدد مـــن البنـــوك التقليدية إلى تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية بأشكال ومداخل متعددة , وانتشرت هذه الظاهرة عربيا وفى دول إسلامية ,ثم انتقلت الى بنوك عالمية فى الغرب خاصة في أوربا وأمريكا .

وسوف نتناول هذا الموضوع في مباحث ثلاثة,هى :

- المبحث الأول : مفهوم تحول[1] البنوك التقليدية نحو المصرفيةالإسلامية .
- المبــحث الثاني: نشأة وتطور العمل المصرفى الإسلامي في البــنوك التقليدية في بعض الــدول العربية .
- المبــحث الثالث : نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلــــي المصرفية الإسلامية عالميا .

---

[1]- اينما وردت كلمة " **التحول** " فى هذا البحث يقصد بها تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الاسلامى.

المبحث الأول

مفهوم تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية

نعني بالتحول في هذه الدراسة : الإنتقال من وضع المصرفية التقليدية المبنية على سـعر الفائـدة إلى المصرفية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة فى الربح والخسارة , ويكمن عمل البنوك التقليدية فى التعامل بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء , وفى طليعتها التعامل بالربا , أما الوضع المطلوب التحول اليه فهو إبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معـاملات مـصرفية تنطوى على تحقيق العدل بين المتعاملين فى ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية[1].

وقد تنعقد إرادة متخذي قرار التحول بالإستمرار قدما في خطة التحول حتى يتم التحـول الكامـل للبنك (فروعا وإدارات) وهو ما يسمى بالتحول الكلى , وقد يكتفى البعض الآخر بتحـول بعـض الفروع و/ أو الإدارات أو تقديم بعض المنتجات المصرفية الإسلامية دون توافر النية على التحول الكامل وفق خطط محددة , وهو مايسمى بالتحول الجزئى.

ولقد تعددت الآراء حول تعريف ظاهرة أسلمة البنوك التقليدية (ظاهرة التحول)

فعرفها أحد الباحثين :

"بأن الأصل الشرعي للتحول مستمد من مبدأ التوبة والرجوع إلى الله والإقلاع عن التعامل بالربا أخذا أو إعطاء , وذلك بأن توجد لدى البنك التقليدى رغبة صادقة فى التوبة إلى الله من خـلال إيقاف التعاملات المصرفية التى ا مخالفات شرعية وإبدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكـام الشريعة الإسلامية[2].

---

[1] - سعود محمد الربيعة ,**تحول المصرف الربوى إلى مصرف إسلامي ومقتضياته** (ط1,الكويت :منشورات مركز المخطوطات والتراث, 1992) جـ 1, ص15.

[2] - حوار مع رياض منصور الخليفي , مدير عام مكتب المستشار الشرعى الدولي , الكويت , نقلا عن أحمد الليثى, مجلة الجسر , مقال بعنوان: **البنوك الاسلامية بين الاسس والممارسات** ,فى20مارس2005, الصفحة الالكترونية www.algesr.nl

وعرفها باحث آخر:

"بأ ا الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية "[1] .

وأطلق البعض على ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية من خلال قيامها بإنشاء أو تحويل بعض فروعها التقليدية إلى فروع إسلامية مسمى النظام المزدوج , أي النظام الذي يقـدم فيـه البنـك التقليدى خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية[2] .

وعرفها رابع :

"بأ ا وحدات تنظيمية تديرها البنوك التقليدية , وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية"[3].

---

[1] - حسين حسين شحاتة , **الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الاسلامية بالبنوك التقليدية** ، مجلة الاقتصاد الإسلامي,بنك دبي الإسلامي (الامارات العربية , العدد240 , ربيع الأول1422 / يونيو2001) ص33 .

2- عمر زهير حافظ , **رأى في مسألة النظام المزدوج فى الاعمال البنكية** , مجلة الأموال , شركة الاتصالات الدولية (جدة , العدد الأول,اكتوبر-ديسمبر1996م)ص60

[3] - سعيد سعد المرطان ,**الفروع الاسلامية فى المصارف التقليدية** ,مرجع سبق ذكره .ص 2

المبحث الثاني

نشأة وتطور العمل المصرفى الاسلامى في البنوك التقليدية في بعض الدول العربية

بدأ تقديم العمل المصرفى الإسلامى فى البنوك التقليدية فى شكل فروع إسلامية مستقلة،إذ تعود فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للبنوك التقليدية إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية , فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات من القرن الميلادى الماضى قامت بعض البنوك التقليدية بتقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ، وعندما أدركت البنوك التقليدية مدى الإقبال على المصارف الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على المنتجات المصرفية الإسلامية ، عندها قرر بعضها خوض غمار هذه التجربة وقام بإنشاء فروع تخصصت في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

وفيما يلي عرض موجز لتجارب بعض البنوك التقليدية التى خاضت تجربة التحول نحو المصرفية الإسلامية فى بعض الدول العربية مثل مصر والكويت والإمارات وفلسطين .

أولا : فى مصر:

كانت البداية من مصر حيث كان بنك مصر في طليعة البنوك التقليدية التي إتجهت إلى إنشاء فروع متخصصة تقدم فقط المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية , حيث قام بنك مصر في عام 1980م بإنشاء أول فرع يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية ,أطلق عليه اسم " فرع الحسين للمعاملات الإسلامية "[1]

---

[1]- النشرة الاعلامية بفروع المعاملات الاسلامية لبنك مصر , حصل عليها الباحث اثناء المقابلة الشخصية مع أ. سيد اللبان مدير فرع الحسين للمعاملات الاسلامية فى 2004/9/6

على إثر النجاح الذي حققه هذا الفرع سارع بنك مصر الى تحويل المزيد من فروعـه للمعـاملات الاسلامية وصل عددها إلى 29 فرعا في ناية عام 2004م وتم إنشاء إدارة مستقلة تشرف علـى أداء فروع المعاملات الإسلامية وتخضع هذه الإدارة والفروع التابعة لها لإشراف لجنة الفتوى بالأزهر وعـضو مجمع البحوث الإسلامية , وتم فصل أموال تلك الفروع عن أموال البنك الأم [1].

وما لبث أن قام عدد من البنوك المصرية - أسوة ببنك مصر - بإنشاء فـروع متخصـصة في تقـديم المنتجات المصرفية الإسلامية بلغ عددها فى عام 2004م 58 فرعا تتبع 12 بنكا تجاريـا ,حـسب الإحصائية الصادرة عن إدارة الرقابة على البنوك بالبنك المركزى المصرى فى 2004/8/30م (جدول رقم 1),وبيا ا كالتالى :

جدول رقم (1)

بيان بفروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية فى مصر في عام 2004

م	اسم البنك	عدد الفروع الإسلامية
1	بنك مصر	29
2	البنك الوطنى للتنمية(بالمحافظات)	13
3	البنك الوطنى المصرى	2
4	مصرف الإتحاد العربي للتنمية والإستثمار	2
5	بنك النيل	2
6	بنك قناة السويس	1
7	بنك التجارة والتنمية (التجاريون)	2
8	البنك المصرى الخليجى	1
10	بنك بور سعيد الوطنى للتنمية	1
11	البنك المصرى المتحد	3
12	البنك الرئيسى للتنمية والإئتمان الزراعى	2
	الإجمـــــالى	**58**

المصدر: البنك المركزي المصري، بيان صادر عن إدارة الرقابة على البنوك فى 2004/8/31م.

[1]- النشرة الاعلامية بفروع المعاملات الاسلامية ,بنك مصر,مرجع سبق ذكره.

وقد أصدر البنك المركزى المصرى كتابا دوريا ينظم عمل فروع المعاملات الإسلامية حيث إشترط على البنك التقليدى الذى يرغب فى فتح فرع إسلامى أن يتقيد بالآتى[1] :

1- تشكيل هيئة للرقابة الشرعية من علماء الشرع وفقهاء القانون المقارن المؤمنين بفكـرة البنـك الإسلامي , تعينهم الجمعية العمومية بناء على إقترح مجلس الإدارة , وتكون مهمتـها تقـديم المشورة والمراجعة فيما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية , ويكون لها في هذا الصدد مـا لمراقبى الحسابات من وسائل وإختصاصات .
2- إعداد ميزانية للفرع في ابة كل سنة مالية مع مراعاة طبيعة الفرع كمصرف إسلامى , وبما لا يتنافى مع القواعد المحاسبية المتبعة فى إعداد الميزانية وحساب الأرباح والخسائر والبيانات الدورية التى تقدم للبنك المركزى من حيث شمولها لكافة وحدات البنك وفقا للتبويب والمسميات المعدة بمعرفة البنك المركزى المصرى.
3- يشترط أن يكون العاملون فى البنك من المسلمين المؤمنين بفكرة البنك الإسلامي.

ورغم ما جاء في الكتاب الدوري المذكور, إلا أنه لم يصدر عن البنك المركزى المصرى - حـتى الآن- قانون خاص ينظم ويراقب عمل المصارف الإسلامية والفروع والوحدات التى تقـدم المـصرفية الاسلامية بالبنوك التقليدية , حيث خضعت هذه الوحدات لنفس القواعد والإجراءات والمعـايير - بـل والمسميات- التى تلتزم ا البنوك التقليدية أمام البنك المركزى فى مراكزها المالية وفى بيانا ا الدورية.

ورغم أن مصر كانت الدولة الأولى في المنطقة العربية التى قدمت بنوكها التقليدية المنتجـات المـصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال فروع متخصصة , إلا أن هذا التوجه لم يستمر فى النمو كما حدث في دول أخرى مثل السعودية , حيث لم تلق التجربة المصرية الدعم الكافى مـن الأجهـزة الرقابية , وكان الدافع الأساسى لها – فى الغالب- جذب شريحة من العملاء من أصحاب الفوائض المالية الذين يتحرجون من التعامل بنظام الفائدة المصرفية.

---

[1]- البنك المركزى المصرى ,كتاب دورى بعنوان :**ضوابط الموافقة على فتح بنوك أو فروع اسلامية**,بدون تاريخ.

كما كان لفتاوى شيخ الأزهر وفتوى مجمع البحوث الإسلامية الأخيرة [1] بحل التعامل بالفائدة المصرفية أثرا سلبيا على إنتشار ونمو ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى فى مصر.

ثانيا: في **الكويت:**

صدر القانون رقم 30 لسنة 2003 من البنك المركزي الكويتي بشأن تنظـيم أعمـال المـصارف الإسلامية وتنظيم عملية تحول البنوك التقليدية الى المصرفية الإسلامية, فقد أكد المدير التنفيذي لقطـاع الرقابة فى بنك الكويت المركزي [2] على أن الأسلوب الأمثل هو تأسيس مصارف إسلامية جديدة أو أن يتبنى البنك التقليدى الراغب فى التحول للمصرفية الاسلامية مبدأ التحول الكلى وفق خطة زمنية معلنة , حيث يرفض البنك المركزى الكويتى فكرة الإزدواجية فى التعامل داخل البنك الواحد سـواء فى شـكل فروع إسلامية أو نوافذ أو منتجات إسلامية , مع إستمرار البنك بالعمل بالنظام التقليدى.

وقد إشترط القانون الكويتي على البنوك التقليدية التى ترغب فى التحول للعمل المصرفى الإسلامى أن تعتمد مبدأ التحول الكامل وليس الجزئى , ومن أهم هذه الشروط مايلى :

1. إعداد دراسة جدوى تفصح عن جدوى التحول يقرها البنك المركزى.
2. إعداد خطة التحول وتشكيل فريق عمل لها.
3. إعداد حملة إعلامية مدروسة لتهيئة العملاء لهذا التحول.
4. تعيين هيئة مستقلة للرقابة الشرعية.
5. تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك المحول.

---

[1] -نص فتوى مجمع البحوث الاسلامية بالازهر, الموَقع من شيخ الازهر د.محمد سـيد طنطـاوي فـي 27 رمـضان1423هـ ـ 4 /2002/2م (الذين يتعاملون مع البنوك بتقديم أموالهم ومدخراتهم إلى البنك ليكون وكيلا عنهم فى استثمارها فى معاملاته المـشروعة مقابل ربح يصرف لهم ويحدد مقدما فى مدد يتفق مع المتعاملين معه عليها , هذه المعاملة بتلك الصورة حلال ولا شبهة فيها , لإنه لـم يرد نص فى كتاب الله أو السنة النبوية يمنع هذه المعاملة التى يتم فيها تحديد الربح أو العائد مقدما ,مادام الطرفان يرتضيان هذا النـوع من المعاملة ، وأن هذه المعاملة من قبيل المصالح المرسلة وليست من العقائد أو العبادات التى لايجوزالتغيير أوالتبديل فيها)

[2] - تصريح من ابراهيم القاضى / المدير التنفيذى للرقابة على البنوك ,البنك المركزى الكويتى(الكويت , مجلة المـستثمرون) **مـؤتمر التحول الى النظام المصرفى الاسلامى " تجارب وتحـديات "** تنظيم شركة الاستثمار البشرى بالتعاون مع البنك الاسلامى للتنميـة فـى الكويت , الفترة من30-31 مايو2005 م.

وقد بدأ البنك العقارى الكويتى فى تنفيذ خطة التحول الكلى للعمل المصرفى الإسلامى فى ضوء التعديل الذى أدخله البنك المركزى الكويتي على القانون بشأن تأسيس بنوك إسـلامية أو التحـول الكامـل للمصرفية الإسلامية, وحدد موعدا غايته نهاية 2005م لتصفية المعاملات القائمة غير المتوافقة مع أحكام الشريعة.

كما يوجد عدد 42 شركة تمويل وإستثمار خاضعة لرقابة البنك المركزى الكويتى تم تحويل 13 منـها لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية فى ضوء القانون الجديد [1].

كما تقدم البنك الوطني الكويتي بطلب لإنشاء فروع إسلامية وجارى دراسة طلبه [2].

ثالثا : في الإمارات العربية المتحدة:

بنك الشارقة الوطنى (بنك تقليدي تأسس عام1975م) تبنى مدخل التحول الكامل نحـو المـصرفية الإسلامية اعتبارا من 1/7/ 2002م وله 9 فروع.

رابعا : فى فلسطين:

في عام 1996م فتح بنك القاهرة / عمان فرعا للمعاملات الإسلامية في كل من الخليل ونابلس وغزة , ولهذه الفروع الإسلامية إدارة إقليمية مستقلة وحسابا تها وميزانيا تها المنفصلة عن الفروع التجارية , وتتبع الفروع الإسلامية مباشرة الإدارة العامة / الأردن[3].

خامسا : فى السعودية :

سيتم عرض التجربة السعودية تفصيلا فى الفصل الثالث والرابع من هذه الدراسة.

---

[1] - البنك المركزى الكويتى, الاحصائية النقدية الشهرية ,اكتوبر 2004م , المجلد 25, العدد10, ص 35.

[2] - تصريح فى مقابله اجرها الباحث مع الدكتور/ محمد عبد الغفار الشريف , عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت سابقا , على هامش المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامى , تنظيم جامعة أم القرى , مكة المكرمة في الفترة من 30مايو الى 2 يونية 2005م

[3] - بنك القاهرة عمان ,الموقع على الشبكة الالكترونية www.cabestate.com موقع البنك (تماك) تحت عنوان: نبذه عن فروع المعاملات الاسلامية / بنك القاهرة عمان فى فلسطين .

المبحث الثالث

نشأة وتطور العمل المصرفي الإسلامي
في البنوك التقليدية عالميا

أدى النمو والإقبال المتزايدان على المصارف الإسلامية إلى إضطرار كثير من البنوك التقليدية العالمية في أوربا وأمريكا إلى تقديم العمل المصرفى الإسلامى وذلك من خلال المشاركة فى إنـشاء وحـدات تتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والمشاركة فى تأسيس وإدارة صناديق إستثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

أولا: فى مجال البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:

في عام 1996م أسست مجموعة (**CITICORB**) مصرفا إسلامياً مستقلاً في البحرين للعمل بسائر الأدوات والأساليب الإستثمارية الإسلامية المتاحة في السوق العالمية والمحلية تحت إسم (**CITI Islamic Investment Bank**)[1] .

قامت مجموعة (**HSBC**) البريطانية بتأسيس فرع لها فى دبى يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية , وقام عدد كبير من البنوك الأجنبية بإنشاء وإدارة محافظ وصناديق إستثمار موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية ,مثل : مؤسسة " هونج كونج " " شنجهاي " " دويتش بنك " " إيه بي إن إمرو" " جي بيه مورجان تشيس " ومصرف درسدنر كلاينوورت بنسن ومجموعة **ANZ** الأسترالية النيوزيلندية[2] .

في أكتوبر 2004 تم انشاء أول مصرف إسلامي فى بريطانيا تحت إسـم " البنـك الإسـلامى البريطانى" إنطلاقا من مدينة برمنجهام برأسمال 50 مليون جنيه اسـترليني، وإمتلـك المـساهمون

---

[1] - نزيه حماد ,**تقديم الخدمات المالية الاسلامية فى البنوك التقليدية :تجربة البنوك الغربية,** مؤتمر التحول إلى النظام المصرفى الاسلامى بالكويت " تجارب وتحديات " تنظيم شركة الاستثمار البشرى بالتعاون مع البنك الاسلامى للتنمية (الكويت ,الفترة من 30-31 /2005/5) ص 2-4

[2] - نزيه حماد ,مرجع سبق ذكره , ص2

الخليجيون الحصة الكبرى من إجمالي حصص المؤسسين البالغ عددهم نحو12 ألف مؤسس من أفراد وشركات من منطقة الخليج والشرق الأوسط[1] .

ثانيا : في مجال صناديق الإستثمار الإسلامية :

الصندوق الإستثمارى عبارة عن وعاء مالى - يأخذ عادة شكل شركة مستقلة عن البنك الـذى أنشأه -يتم تجميع مدخرات المشاركين فيه من أفراد وشركات وهيئات ويتم إستثمار هذه الامـوال فى الأوراق المالية أو بعض الأصول العينية , بهدف إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعيا فى نتائج أعمال الصندوق , ويتم إدارته من قبل البنك مقابل أتعاب محددة أو نسبة من الأرباح المحققة. وتتيح صناديق الإستثمار الفرصة لأصحاب الفوائض المالية لإستثمار مدخراتهم , خاصة الافراد الذين لا يملكون القدرة على إستثمارها بأنفسهم نظرا لنقص الخبرة الإستثمارية أو لضيق الوقت , حيـث يتولى إدارة أصول الصندوق جهة متخصصة لديها الخبرة والوقت والمهارة العالية فى إدارة الامـوال وتنويع الإستثمارات مما يقلل من المخاطر كما تتيح الصناديق المفتوحة فرص التخارج لمن يرغب من المشاركين وفرص دخول مشاركين جدد مما يجعل الأموال المستثمرة ذات سيولة عالية.

وقد بدأ اهتمام البنوك التقليدية الغربية بإقامة صناديق إستثمارية إسلامية تدار من قبلها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية منذ منتصف العقد الثامن من القرن العشرين ، وأول تجربة ظهرت إلى الوجود في هذا المجال كانت عام 1988م بتأسيس " صندوق الإستثمار الإسلامي المحدود " (**The Islamic Management Fund Limited**) في جزيرة (جرنسي).

وفى عام 1995م تم تأسيس صندوق " الواحة الإسلامي " بإدارة المصرف الإستثماري البريطاني المعروف بـ " **Robert Fleming** " في لوكسمبرج ، وكان هذا الصندوق متخصصاً في الإستثمار في أسهم الشركات الصناعية العالمية .

وفي عام 1996م أسس المصرف البريطاني : **ANZ** في جرنسي صندوقاً إستثمارياً إسلامياً تحت إسم " صندوق المضاربة الدولية الأول المحدود " (**First ANZ International Modaraba**

---

[1]- تصريح من عبدالرحمن الملك ,رئيس مجلس ادارة البنك الاسلامى البريطانى,تحت عنوان: نستهدف مليونى مسلم ونخطط لإنشاء 20 فرعا فى بريطانيا خلال عامين(**جريدة الاقتصادية السعودية** 2005/5/7)

Limited (FAIM كصندوق متخصص في الإجارة التمويلية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، كما أسس سيتي بنك صندوقاً إستثمارياً متخصصاً في الأسهم العالمية في لوكسمبرج بإسم (**Islamic Citi Port Folies**).

في عام 2001 وقع بنك باريبا الفرنسي مع بيت التمويل الكويتي مذكرة تفاهم لإنشاء صندوق لسوق مالية إسلامية بقيمة ملياري دولار.

كما تم تطوير مؤشرات أسهم إسلامية من قبل مؤسسات دولية معروفة مثل " داو جونز " **Dow Jonse Islamic Index)** " فايننشال تايمز " .

ويتسم العمل المصرفي الإسلامي في البنوك الغربية بالسمات الآتية[1] :

1- تقديم الخدمات المالية الإسلامية في البنوك الغربية بجودة وإتقان وكفاءة عالية في الأداء ، وذلك لتمتع كوادرها الفنية بتأهيل وتدريب عالٍ وخبرة واسعة عريقة في مجال الإستثمار وأنواعه وفرصه الأكثر ملاءمة.

2- إتسام ممارساتها ونشاطاتها الإستثمارية عموما بالحرص على تحقيق الأرباح والعوائد المناسبة لعملائها والمستثمرين لديها ، مع مراعاة الأمانة في العمل والشفافية التامة في الأداء ، والمراجعة الجادة والمحاسبة الدقيقة من قبل مجالس إداراتها .

3- جدية الرجوع إلى الهيئات الشرعية التي تتولى مساعدتها والإلتزام التام بتوجيهاتها وتعليماتها ، حيث أنها تعتبر ملزمةً وواجبة التنفيذ من قبل الهيئات والإدارات التنفيذية فيها بموجب أنظمة ولوائح مجالس إدارات تلك البنوك.

4- إتصاف مشاركاتها وممارساتها في تقديم الخدمات المالية الإسلامية بأنها أعمال تجارية بحتة، ليس الغرض منها التحول المباشر أو التدريجي (الكلي أو الجزئي) من بنوك تقليدية إلى مصارف أو مؤسسات مالية إسلامية، إذ أن الباعث على إنشائها وتأسيسها غير مرتبط بمسألة الإيمان بالنظرية الإقتصادية الإسلامية (اللاربوية) وضرورة دعمها بممارسة أساليب وأدوات وصيغ العمل المصرفي والإستثماري الإسلامي ، وإنما مبعثه تحقيق رغبات الطالبين لإستثمار أموالهم بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية , من أجل الحصول على أكبر قدر من الأرباح والعوائد في هذا السبيل .

---

[1]- نزيه حماد , **تقديم الخدمات المالية الاسلامية فى البنوك التقليدية :تجربة البنوك الغربية**,مرجع سبق ذكره,ص 4- 5

5 – أما بالنسبة لأداء الزكاة والصدقات والتبرعات عموماً إلى جهات البر بالنيابة عن المـستثمرين أو غيرهم ، و إنشاء صناديق لهذا الغرض ، فإ ا لا تساهم في هذا الأمر ، ولا تتدخل في هذا الشأن ، لأ ـا لا تعتبره من إختصاصها .

6 – أما فيما يخص فض الـ اعات والخصومات الناشئة عن تنفيذ ما تبرمه من عقود واتفاقيات لإستثمار موجودا ا المالية ، فإ ا بحسب ما هو منصوص عليه في تلك العقود والإتفاقيات – ترجـع إلى المحـاكم الغربية في ذلك (بإعتبار أن تلك المحاكم إنما تحكم وتلزم الأطراف المتنازعة بما هو مسطور في بنود تلـك العقود والإتفاقيات ، بناء على قاعدة " العقد شريعة المتعاقدين") .

الخلاصـــة

- تعود ظاهرة تقديم المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية الي بداية ظهور المـصارف الإسـلامية نفسها , حيث بدأت في المنطقة العربية والإسلامية ثم إنتشرت بعد ذلك في البنـوك التقليديـة العالمية في أوروبا وأمريكا.
- كانت البداية من مصر حيث أنشأ بنك مصر(بنك تقليدى) أول فرع إسلامي له عام 1980 ثم حذت عدة بنوك مصرية حذوه وصل عدد فروعها الإسلامية إلى 58 فرعا تتبـع 12 بنكـا تقليديا حتى نهاية عام 2004م.
- تعد المملكة العربية السعودية من أنشط الدول العربية في تحويل بنوكها التقليدية نحـو المـصرفية الإسلامية , حيث تقدم المصرفية الإسلامية فى كل بنوكها التقليدية التسع بدرجات متفاوته.
- مثلت الفوائض المالية - خاصة في الدول العربية الغنية بالنفط التي تبحث عن الفرص الإستثمارية بالطرق الشرعية- فرصة أغرت البنوك التقليدية العالمية بإستقطاب جزء منها عن طريق إنـشاء فروع إسلامية لها في الدول العربية الإسلامية او في دول مقارها أو في تقديم منتجات مـصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتأسيس وإدارة صناديق إستثمار متوافقـة مـع أحكـام الشريعة الإسلامية.
- لم يكن تحول البنوك الغربية إلى المصرفية الإسلامية إستنادا إلى وازع عقيدى بقدر ما كان بغرض الإستفادة منه كفرصة استثمارية كبيرة.

الفصل الثالث

نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية
نحو العمل المصرفى الإسلامى
فى المملكة العربية السعودية

المبحث الاول : نشأة وتطور الجهاز المصرفى السعودى.

المبحـث الثانى : نشأة وتطور ظاهرة التحول فى البنوك السعودية.

الفصل الثالث

نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى فى المملكة العربية السعودية

مقدمـــــة:

رأينا أن تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى حقق تميزا ملحوظا فى المملكـة العربيـة السعودية.

فى هذا الفصل سوف نتناول نشأة وتطور الجهاز المصرفى السعودى وصولا إلى نشأة وتطور ظـاهرة تحول البنوك السعودية نحو العمل المصرفى الاسلامى ,من خلال مبحثين :

المبحث الاول : نشأة وتطور الجهاز المصرفى السعودى

و نتعرض فيه للموضوعات الآتية:

1. تطور القطاع المصرفى السعودى.
2. دور مؤسسة النقد فى دعم الإقتصاد الوطنى.
3. البنوك التجارية العاملة بالمملكة العربية السعودية.

المبحث الثانى : نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك السعودية نحو العمل المصرفى الاسلامى.

ونتعرض فيه للموضوعات الآتية:

1. تطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية.
2. موقف مؤسسة النقد العربى السعودى من ظاهرة التحول.
3. بيان حجم التمويل الإسلامى مقارنا باجمالى التمويل المصرفى.
4. بيان حجم التمويل الإسلامى موزعا حسب صيغ التمويل الشرعية.
5. صناديق الإستثمار الإسلامية بالبنوك السعودية.

المبحث الأول

نشأة وتطور القطاع المصرفي السعودى

قد يكون من المناسب قبل الدخول الى تفاصيل نشأة وتطور ظاهرة تحول البنوك السعودية نحو العمل المصرفى الإسلامى أن نلقى الضوء على نشأة وتطور الجهاز المصرفى السعودى.

1- نشأة وتطور النظام المصرفى السعودى:

عرفت المملكة نظام الصرف منذ مئات السنين, فقد كان متمركزا في كل من جدة ومكة والمدينة المنورة بهدف إستبدال العملات المختلفة التى يجلبها الحجاج والمعتمرون معهم خلال موسم الحج والعمرة.
كان النظام المصرفي حتى عام 1950 م يتكون من ثلاث فئات, هم :

1- فئة الصيارفة.
2- فرع للشركة التجارية الهولندية(الذى تحول بعد ذلك الى البنك السعودى الهولندى).
3- شركة صالح عبد العزيز الكعكي وسالم بن محفوظ (التي تحولت بعد ذلك إلى البنك الأهلي التجاري).

في عام 1952 تم إنشاء مؤسسة النقد العربي السعودي لتتولى أعمال بنك الدولة (البنـك المركـزي) وتقوم بدورها فى دعم الإقتصاد الوطنى من خلال قيامها بالمهام الآتية[1] :ـ

1 - إصدار النقد السعودي ودعمه وتوطيد قيمته .
2 - القيام بأعمال بنك الحكومة (إيرادات ومدفوعات ونقد أجنبى).
3 – الترخيص للبنوك التجارية والمشتغلين بأعمال الصرافة.
4- الإحتفاظ بالأرصدة النقدية الإحتياطية

---

[1]- الموقع الالكترونى لمؤسسة النقد العربى السعودى www.sama.org.sa قسم الاخبار:**مجلة المصارف المركزية** , دراسة عن مؤسسة النقد العربى السعودى , ومهامها , واعمالها , وتطورها.

5- ممارسة أعمال المقاصة بين البنوك
6- تحديد نسبة الإحتياطي القانوني
7- الموافقة على تغيير شكل رأس المال و فتح الفروع للبنوك المحلية
8- التفتيش على البنوك
9- تدريب العاملين بالقطاع المصرفى على الأعمال المصرفية

في عام 1957 تم تأسيس بنك الرياض.

وفي عام 1966 تم تنظيم العلاقة بين مؤسسة النقد العربي السعودي (كبنك مركـزي) والبنـوك التجارية ، ووضع القواعد العامة للرقابة والإشراف على هذه البنوك في مجال الإئتمان.

في عام 1976 إتجهت الدولة إلى سعودة البنوك الأجنبية عن طريق إنتقال الجزء الأكبر مـن رأس مالها وكذلك إدارا ا إلى المواطنين السعوديين.

2- دور مؤسسة النقد العربي السعودي في دعم الإقتصاد السعودي :

أشرفت مؤسسة النقد العربي السعودي، منذ نشأ ا في سنة 1952م، على إحداث تغيرات هامة في الإقتصاد السعودي و مارست دوراً فاعلاً في تطوير القطاع المصرفي والأسواق المالية.

لقد تطورت مؤسسة النقد العربي السعودي مع مرور الوقت حتى أصبحت مصرفاً مركزياً متكاملاً، وأُنيط ا القيام بأدوار أخرى تتمثل في إدارة الأصول الأجنبية الرسمية والـدين الحكـومي، والعـمل بصفتهـا سلطـة رقابيـة علـى القطـاع المـالي وإدارة أنظمة المدفوعات والإشراف عليها. وخلال الفترة من 1973 - 1982م، ركزت إهتمامها على إحتواء الضغوط التضخمية في إقتـصاد الطفرة والإشراف على تطور القطاع المصرفي.

وخلال النصف الثاني من الثمانينات، أعطت مؤسسة النقد أولوية لمعالجـة تـدهور وضـع ميـزان المدفوعات و إدخال إصلاحات على السوق النقدية و إدارة الدين الحكومي. ولقد أُسندت لمؤسسة النقد العربي السعودي منذ نشأ ا مهمة رئيسة هي إدارة إحتياطيات النقد الأجنبي.

من المهام المسندة لمؤسسة النقد العربي السعودي بموجب نظامها الأساسي تعزيز إسـتقرار الأسـعار المحلية وسعر الصرف و المحافظة عليه. وقد حققت مؤسسة النقد العربي السعودي، بالتنسيق مع الحكومة، هذين الهدفين. وظل معدل التضخم طوال الخمس عشرة سنة الماضية أقل من 1 في المئة، بينما بقي سعر

الصرف مستقراً منذ يونيو 1986م عند 3.75 ريال مقابل الدولار الأمريكي. وساهمت قابلية التحويل الكامل للريال منذ عام 1961م وعدم وجود قيود على تدفقات رأس المال في إيجاد بيئة مستقرة لممارسة الأعمال التجارية بالنسبة للقطاع الخاص وجذب إستثمارات أجنبية مباشرة[1].

ثالثا : البنوك التجارية العاملة بالمملكة العربية السعودية:

يوجد حاليا أحد عشر مصرفاً سعودياً، ثمانية منها مصارف سعودية أجنبية مشتركة، مع شبكة فروع بلغت نحو 1210 فرعا[2] منتشرة في جميع أنحاء المملكة و في بضع مناطق في الخارج, والجدول التالى يوضح أسماء البنوك المحلية وتاريخ تأسيس كل منها وحجم أصولها وصافى أرباحها حسبما ورد بالتقارير المالية لها فى نهاية العام المالى 2004م.

جدول رقم (2)

البنوك التجارية فى المملكة العربية السعودية حتى نهاية 2004م

مرتبة حسب تاريخ التأسيس

(القيمة بالمليار ريال)

م	اسم البنك	تاريخ التأسيس	مجـ الأصول فى 2004م	حقوق الملكية فى 2004م	صافى الربح فى2004م
1	البنك الأهلى التجارى	1950م	130	13.7	3.5
2	بنك الرياض	1957م	74.2	9	2
3	بنك الجزيرة	1975م	10.7	1.48	,19
4	البنك السعودى الهولندى	1976م	33.4	2.9	,74
5	بنك السعودى للإستثمار	1976م	28.5	3.5	,59
6	البنك السعودى الفرنسى	1977م	59.6	5.5	1.5
7	البنك السعودى البريطانى	1978م	57.9	5.4	1.6
8	البنك العربى الوطنى	1979م	63.3	4.8	1.16
9	مجموعة سامبا المالية	1980م	94.9	9.5	2.5
10	شركة الراجحى المصرفية	1987م	77,8	8.5	2.9
11	بنك البلاد	2004م	بنك جديد	3	جديد

المصدر: التقارير السنوية للبنوك السعودية ,عام 2004م.

---

[1] - الموقع الالكترونى لمؤسسة النقد العربى السعودى على شبكة المعلومات الدولية ,مرجع سبق ذكره.

[2] - التقرير السنوى الاربعون لمؤسسة النقد العربى السعودى (السعودية , 2004م) ص 386

1. يوضح الجدول المذكور أن أول بنك تجارى رخص له بالمملكة هو البنك الأهلى التجـارى , وذلك عام 1950م , وأحدث بنك هو بنك البلاد , وذلك فى 2004/11/4م
2. يأتى البنك الأهلى التجارى فى المرتبة الأولى من حيث مجموع الأصول وحقوق الملكية وصافى الدخل, يليه فى المرتبة الثانية مجموعة سامبا المالية(السعودى الامريكى) ثم شـركة الراجحـى المصرفية, ثم بنك الرياض.
3. ينص عقد تأسيس كل من شركة الراجحى المصرفية وبنك البلاد علـى ممارسـة الأعمـال المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية , أما باقى البنوك فتعد بنوكا تقليدية ولكنها تقـدم العمل المصرفى الإسلامى بجانب العمل المصرفى التقليدى.

المبحث الثانى

نشاة وتطور العمل المصرفى الإسلامى بالبنوك التقليدية بالسعودية

يوجد فى المملكة العربية السعودية حاليا عدد 11 بنكا تجاريا , منها عدد 9 بنوك تقليدية وبنكـان إسلاميان, تعمل جميعها تحت إشراف ورقابة مؤسسة النقد العربى السعودى .

ويشير الواقع الى أن البنوك التقليدية التسعة تقدم العمل المصرفى الإسلامى, ولكن بدرجات متفاوته , حيث يوجد فى كل بنك منها إدارة متخصصة بالخدمات المصرفية الإسلامية ,كما تم تعيين هيئة للرقابة الشرعية فى كل منها.

فى هذا المبحث نتعرف على نشأة وتطور العمل المصرفى الاسلامى فى البنوك التقليدية الـسعودية , مـن خلال تناولنا للموضوعات الآتية:

1- تطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية.
2- موقف مؤسسة النقد العربى السعودى من ظاهرة التحول.
3- بيان حجم التمويل الإسلامى مقارنا باجمالى التمويل المصرفى.
4- بيان حجم التمويل الإسلامى موزعا حسب صيغ التمويل الشرعية.
5- صناديق الإستثمار الإسلامية بالبنوك السعودية.

1- نشأة و تطور ظاهرة تحول البنوك التقليدية السعودية للمصرفية الاسلامية:

يأتى البنك الأهلى التجارى السعودى فى مقدمة البنوك التقليدية بالسعودية التى نـشطت فى تقـديم المنتجات المصرفية الإسلامية, ففي عام 1987م تم إنشاء أول صندوق إستثماري يعمل وفقاً لأحكـام الشريعة الإسلامية وهو صندوق الأهلى للمتاجرة في السلع العالمية وفق صيغة البيع بالمرابحة , ثم تلى ذلك قيام البنك بإنشاء أول فرع إسلامي له في عام 1990م , ونظراً للإقبال المتزايد على هذا الفـرع قـام البنك بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية,ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام

عام 1992م بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها 200 فرعاً إسلامياً فى منتصف عام 2005م موزعة على مختلف مدن المملكة [1].

وعلى أثر النجاح الذى حققه البنك الأهلى فى هذا ا ال سارعت كافة البنوك التقليدية بالـ سعودية إلى تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية سواء من خلال فروع وإدارات متخصصة أو من خلال منتجات مصرفية تقدم جنبا الى جنب المنتجات التقليدية أو تكوين وإدارة محافظ وصناديق إستثمار متوافقـ ة مـ ع أحكام الشريعة الإسلامية .

وفيما يلى بيان بالفروع والإدارات الإسلامية فى البنوك التقليدية السعودية حتى اية 2004م :

جدول رقم (3)

بيان بالفروع والإدارات الإسلامية بالبنوك التقليدية بالسعودية فى اية2004م

(مرتبة حسب نسبة الفروع المحولة)

م	اسم البنك	عدد فروع البنك	عدد الفروع الإسلامية	نسبة الفروع الإسلامية	عدد ادارات المصرفية لإسلامية
1	بنك الجزيرة	17	17	%100	1
2	البنك الأهلى التجارى	248	161	%65	1
3	بنك الرياض	193	80	%41	1
4	البنك السعودى البريطانى	69	8	%11.6	1
5	البنك السعودى الأمريكى	65	3	%4.6	2
6	البنك العربى الوطنى	117	3	%2.5	1
7	البنك السعودى الفرنسى	58	-	-	1
8	البنك السعودى الهولندى	38	-	-	1
9	البنك السعودى للإستثمار	15	-	-	1
	الإجمالى	**1214**	**272**	**%22**	**10**

المصـدر: عدد فروع البنوك كما ورد بالتقرير السنوى لمؤسسة النقد العربى السعودى لعام 2004م

عدد الفروع والإدارات الإسلامية تم الحصول عليها وتأكيدها من عدة مصادر, منها:

1- أثناء المقابلات الشخصية التى أجراها الباحث مع المسئولين عن المصرفية الإسلامية ذه البنوك

2- مدير وحدة التدريب المصرفى الإسلامى بالمعهد المصرفى بالرياض.

---

[1] - للتوسع فى ذلك , يرجع الى سعيد المرطان **,الفروع والنوافذ الاسلامية فى المصارف التقليدية (تجربة البنك الأهلى التجارى)** ندوة التطبيقات الاقتصادية الاسلامية المعاصرة(المغرب ,الدار البيضاء 5-8مايو 1998) ص 9 ومابعدها.

2- موقف مؤسسة النقد العربى السعودى من ظاهرة التحول :

يمكن توضيح موقف مؤسسة النقد العربى السعودى من ظاهرة تحول البنوك التقليدية الـسعودية إلى العمل المصرفى الإسلامى من خلال التصريح الذى أدلى به محافظ مؤسسة النقد العربى السعودى إلى مجلة المصارف المركزية, حيث صرح بالاتى :

> إنسجاماً مع الإتجاهات العامة في العالم الإسلامي هناك طلب متنام في المملكـة علـى منتجـات وخدمات مصرفية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وهذا الأمر تدركه السلطات السعودية التي تشجع المصارف السعودية على تقديم خدمات ومنتجات مصرفية لاتقوم على أساس الفائـدة. وفي الوقت الحالي، تقدم كافة المصارف السعودية خدمات مصرفية إسلامية وينمو عملها في هذا المجـال بسرعة ,ولا توجد أي قيود على المصارف السعودية بأن تختار أي نموذج تنظيمي قابـل للتطبيـق لممارسة هذه النشاطات. وتتراوح هذه النشاطات فيما بين مصرف يقدم كامل خدماته ومنتجاتـه على أساس إسلامي إلى مصارف أخرى تقدم هذه الخدمات والمنتجات من خلال فروع أو وحدات أو إدارات محددة أو من خلال الإستثمار وصناديق إستثمارية مشتركة)[1] .
>
> كما أكد محافظ مؤسسة النقد على إدراك المؤسسة للسمات الخاصة للنشاطات المصرفية الإسـلامية ,إلا أن الرقابة والتنظيم اللذين نمارسهما يتوافقان مع تلك التي تطبق على الأعمال المصرفية التجارية التقليدية. ولذلك، تسري معايير كفاية رأس المال والسيولة والمتطلبات الرقابية الأخرى على هـذه النشاطات. كما أن المؤسسة تقوم بالرقابة داخل وخارج الموقع وتطلب من المصارف تقديم تقـارير عن هذه النشاطات من خلال بيانات إحترازية خاصة. ولابد أن تطبق كافة المصارف التي تقدم هذه المنتجات المعايير القويه للإدارة السليمة للشركات، وأن تحدد وتدير المخـاطر المتعلقـة بالأعمـال المصرفية الإسلامية وأن تقدم تقارير عنها)[2].

وعلى الرغم من قيام مؤسسة النقد بتطبيق معايير واحدة للرقابة على البنوك (تقليدية , وإسلامية) دون مراعات لخصوصية العمل المصرفى الإسلامى وعدم منحها تراخيص مكتوبه للفروع والإدارات الإسلامية بالبنوك التقليدية, إلا أن المؤسسة قامت بدعم ظاهرة التحول بأشكال متعددة سوف نتعرض لهـا عنـد تحليل نتائج الدراسة الميدانية فى الفصل الثامن من هذا البحث.

---

[1] - تصريح لمجلة المصارف المركزية من حمد السيارى / محافظ مؤسسة النقد العربى السعودى , الموقع الالكترونى لمؤسسة النقد العربى السعودى www.sama.org.sa قسم الاخبار:**مجلة المصارف المركزية ,** دراسة عن مؤسسة النقد العربى السعودى , ومهامها , واعمالها , وتطورها.

[2] - المرجع السابق.

3- تطور حجم التمويل الإسلامى مقارنة بإجمالى التمويل على مستوى القطاع المصرفى السعودى:

نستعرض هنا تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى فى جميع البنوك فى المملكة العربية السعودية عن الفترة من 2000/12/31 حتى 2004/12/31م مقارنا بإجمالى التمويل المصرفى عن نفس الفترة:

جدول رقم(4)

حجم التمويل المصرفى الإسلامى إلى إجمالى التمويل

فى البنوك السعودية للفترة 2000-2004

(القيمة بالمليون ريال)

السنة	إجمالى التمويل المصرفى	التمويل الإسلامى	نسبة التمويل الإسلامى
2000م	196700	58700	%29.8
2001م	209385	69127	%33
2002م	232800	85100	%36.6
2003م	271458	113998	%42
2004م	343325	165793	%48.3

المصدر:

- اجمالى التمويل المصرفى كما ورد بالتقارير السنوية لمؤسسة النقد العربى السعودى.
- إجمالى التمويل الإسلامى تم الحصول عليه من:

. البيانات والتقارير المالية الداخلية لإدارات الخدمات المصرفية الاسلامية فى هذه البنوك, وتصريحات بعض المسئولين بالصحف.

. المقابلات الشخصية وتحليل بعض البيانات الواردة بالتقارير السنوية للبنوك.

1. بدراسة الارقام الواردة فى الجدول السابق يتضح لنا أن معدل النمو فى التمويـل الإسـلامى فى الفترة من 2000 حتى 2004م بلغ 184.4% تقريبا.. بينما بلغ النمو فى التمويل الكلـى 74.5% لنفس الفترة.

2. يشير الجدول السابق الى إرتفاع الوزن النسبى للتمويل الإسلامى مقارنا بإجمالى التمويل المصرفى سنة بعد أخرى , حيث كان 29.8% عـام 2000م ثم وصـل إلى 48.3% فى ايـة 2004م

3. يشير التحليل السابق إلى النمو السريع فى توجه العملاء نحو المنتجات المصرفية الإسلامية علـى حساب المنتجات التقليدية.

يتضح من تحليل البيانات الواردة بالجدول السابق أن معظم العملاء حينما يتوفر لهم البديل الإسلامى لإشباع رغبا م فإ م يتحولون تلقائيا للبديل الإسلامى.

4- تطور حجم التمويل الإسلامى على مستوى الجهاز المصرفى السعودى(حسب صيغ التمويل) :

الجدول التالى يوضح توزيع التمويل المصرفى الإسلامى على صيغ التمويل الشرعية وتطور تلك التوزيعات خلال فترة الدراسة(2000-2004) :

جدول رقم (5)

تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000م	2001	2002	2003	2004
المرابحة	17535	22034	25222	47823	62164
التورق	0	0	9288	25144	68096
الإجارة	385	452	752	1101	1257
المشاركة	1817	2062	2207	2465	2300
مضاربة	11	0	0	0	2013
بيع سلم	64	1	0	0	0
إستصناع	4592	4218	4507	3479	3030
بيع آجل	25731	30122	30476	31751	26341
متاجرة	8468	8924	12460	0	0
اخرى	134	1314	152	2235	592
إجمالى التمويل الإسلامى	**58737**	**69127**	**85065**	**13998**	**165793**

المصدر:البيانات والتقارير المالية الداخلية للإدارات الإسلامية ذه البنوك.

والمقابلات الشخصية وتحليل بعض البيانات الواردة بالتقارير السنوية للبنوك.

بقراءة أرقام الجدول المذكور نلاحظ زيادة تركيز البنوك السعودية على صيغ التمويل الإسلامية التى تنتهى بعلاقة المداينة بين البنك وعميله (مثل صيغة المرابحة والتورق) مع تواضع أرقام التمويل المبنية على صـيغة المشاركة والمضاربة , وقد يرجع ذلك الى حداثة التجربة وتخوف البنوك مـن مخـاطر صـيغ التمويـل بالمشاركة والمضاربة.

وقد جاء فى توصيات المؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الاسلامى " التقليل من الاعتماد علـى العمليـات التمويلية التى تنتهى بمديونية كالمرابحة المصرفية والتوجه نحو صيغ التمويل الـتى تقـوم علـى المـضاربة والمشاركة"[1]

5- تطور عدد صناديق الإستثمار الإسلامى بالبنوك السعودية :

بلغت الأموال المستثمرة فى صناديق الإستثمار فى المملكة فى 2004/12/31م حوالى 60.4 مليار ريـال, منـها 44.3 مليار فى صناديق إستثمار إسلامية , بنسبة 74%..وهذا يؤكد تنامى رغبة أغلب العملاء فى الإستثمار فى أوعية إسلامية.

والجدول التالى يوضح عدد صناديق الإستثمار الإسلامية مقارنة بعدد عدد صناديق الإستثمار التقليدية كمـا فى نهايـة نوفمبر 2005م. :

[1] - توصيات المؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الاسلامى (مكة المكرمة ,تنظيم كلية الشريعة ,جامعة أم القرى ,الفترة من 23-26 ربيع الثانى 1426هـ)ص5

جدول رقم (6)

عدد صناديق الإستثمار الإسلامية مقارنا بالصناديق التقليدية بالبنوك السعودية

فى ابة نوفمبر 2005م مرتبة حسب وز ا النسبى

الترتيب	اسم البنك	عدد الصناديق الإستثمارية التقليدية	عدد الصناديق الإستثمارية الإسلامية	إجمالى عدد الصناديق الإستثمارية	الوزن النسبى للصناديق الإسلامية
1	شركة الراجحي	-	13	13	%100
2	بنك الجزيرة	-	5	5	%100
3	البنك الأهلى	3	18	21	% 85.7
4	السعودي للإستثمار	5	5	10	%50
5	السعودى الهولندى	10	6	16	%37.5
6	الرياض	18	9	27	%33.3
7	السعودى البريطانى	16	8	24	%33.3
8	السعودى الفرنسى	11	5	16	% 31.2
9	البنك العربى	12	4	16	%25
10	مجموعة سامبا	19	6	25	%24
	الإجمالى	**94**	**79**	**173**	**%45.6**

المصدر: التقارير السنوية للبنوك السعودية.

والصفحة الالكترونية لموقع تداول www.tadawul.com موقع صناديق الإستثمار السعودية.

وجريدة الرياض السعودية بتاريخ 2005/11/30م, ص 41

يشير الجدول المذكور الى أنه على الرغم من زيادة عدد صناديق الإستثمار التقليدية مقارنا بعدد صناديق الإستثمار الإسلامية يتضح أن الأموال المستثمرة فى الصناديق الإسلامية تمثل 74% من إجمالى الأموال المستثمرة فى الصناديق الإستثمارية على مستوى المملكة.

الخلاصـــــة:

- تحتل المملكة العربية السعودية المكانة الأولى بين الدول العربيــة فى تحــول بنوكهــا التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى ,حيث يوجد ا 9 بنوك تقليدية تقدم جميعها المنتجات المصرفية الإسلامية , ويوجد فى كل منــها إدارة متخصــصة بالخــدمات المصرفية الإسلامية وهيئة دائمة للرقابة الشرعية.
- يعد البنك الأهلى التجارى من أقدم البنوك التقليدية بالسعودية الذى أدخل العمــل المصرفى الإسلامى فى أعماله المصرفيه منذ عام 1990م وفى طريقه للتحول الكامل كمصرف إسلامى.
- اتخذ بنك الجزيرة قرارا بالتحول الكامل نحو العمل المصرفى الإسلامى وفق خطه زمنية بدأ تنفيذها إعتبارا من عام 1998م وقد تم الإنتهاء من تحويــل جميــع فروعــه للمصرفية الإسلامية وجارى العمل على إكمال تحول باقى إدارات المركز الرئيسى مثل إدارة تمويل الشركات وإدارة الخزينة.
- قطع بنك الرياض شوطا طويلا نحو التحول للمصرفية الإسلامية , حيث تم الإنتــهاء من تحويل 80 فرعا تقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية من اجمالى 193 فرع يديرها البنك.
- يلاحظ النمو المستمر فى حجم التمويل الإسلامى المقدم من الجهاز المصرفى السعودى بمعدل أكبر من النمو فى إجمالى التمويل , الأمر الذى يشير الى زيادة الطلــب علــى صيغ التمويل الإسلامى على حساب تراجع الطلب على صيغ التمويل التقليدى المبنية على الفائدة المصرفية .
- بلغت الأموال المستثمرة فى صناديق الإستثمار الإسلامية على مستوى المملكــة 44 مليار ريال فى اية 2004م بنسبة 74% من إجمالى الأموال المستثمرة فى صناديق الإستثمار السعودية.

الفصل الرابع

تجارب بعض البنوك التقليدية السعودية
فى التحول للمصرفية الإسلامية

المبحث الأول : تجـربة البنك الأهلى التـجارى.
المبحث الثانى : تجـربة بنـ ـك الجـ ـ ـزيرة.
المبحث الثالث: تجـربة بنـ ـك الـريـ ـاض.
المبحث الرابع: تجربة البنك السـعودى البريطانى.
المبحث الخامس: تجربة مجموعة سامـ ـ ـبا المالية.

الفصل الرابع

تجارب بعض البنوك التقليدية السعودية
فى التحول للمصرفية الإسلامية

مقـــدمـة:

بعد مرور أكثر من 15 سنة على إدخال العمل المصرفى الإسلامى فى البنوك التقليدية بالمملكة العربية السعودية , والتى بدأت بتحويل أحد فروع البنك الأهلى التجارى عام 1990م ليقتصر نشاطه علـى تقديم المنتجات المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية,أصبح العمل المصرفى الإسلامى يقدم فى كافة البنوك التقليدية بالمملكة وعددها 9 بنوك - بدرجات متفاوته- وذلك فضلا عـن شـركة الراجحـى المصرفية للإستثماروبنك البلاد الذى يقتصر نشاطهما على تقديم المنتجات المصرفية الإسـلامية حـسب نظامهما الأساسى.

يأتى البنك الأهلى التجارى فى مقدمة البنوك التى خطت خطوات واسعة نحو التحـول للمـصرفية الإسلامية ,حيث انتهى من تحويل عدد161 فرعا حتى نهاية 2004م وقرر مجلس إدارته تحويل بـاقى فروعه الـ 87 لتقدم فقط المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية فى مدة أقصاها نهاية عام 2005م[1]

---

[1]- قرار مجلس إدارة البنك الأهلى التجارى فى 15/5/ 2005م بتحويل المتبقى من الفروع التقليدية لتصبح كلها اسلامية فى مدة اقصاها نهاية عام 2005م, تصريح من عبدالهادى شايف/ المدير العام للبنك الاهلى التجارى , مجلة آفاق الاهلى (جدة , نشرة دورية تصدر عند البنك الاهلى التجارى , العدد2005/54) ص 38- 41.

يأتى بنك الجزيرة فى المرتبه الثانية حيث أعلن عن توجهه الإسلامى منذ عام 1998م وتم تحويـل كامل فروعه وعددها 17 فرعا ليقتصر نشاطها على تقديم المنتجات المتوافقة مـع أحكـام الـشريعة الاسلامية ,وجارى تطوير باقى المنتجات التقليدية فى أعمال الخزينة وتمويل الشركات لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

يحتل بنك الرياض الترتيب الثالث فى التحول نحو المصرفية الإسلامية حيـث تم تحويـل 80 فرعـا للمصرفيه الإسلامية من مجموع فروعه البالغة 193 فرعا.

يأتى بعد ذلك البنك السعودى البريطانى حيث إنتهى من تحويل 8 فروع من إجمـالى 69 فرعـا , ثم مجموعة سامبا المالية(البنك السعودى الأمريكى) التى إنتهت من تحويل 3 فروع من إجمالى 65 فرعا حتى اية 2004م

وقد تم إنشاء إدارة للخدمات المصرفية الإسلامية فى البنوك التقليدية الخمسة وتم تشكيل هيئـة للرقابـة الشرعية بكل منها.

فيما يلى عرض تفصيلى لتجارب أهم البنوك التى خطت خطوات واسعة نحو التحول للعمـل المـصرفى الإسلامى, نتعرف من خلاله على البيانات الأساسية للبنك والتطور التاريخى لخطوات التحول, والمدخل الذى إعتمده , وأهم المؤشرات المالية لهذا البنك, وتطور حجم التمويل الإسلامى مقارنا باجمالى التمويل خلال الخمس سنوات الأخيرة(2000-20004م), وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية ودورهـا, وأهـم المنتجات المصرفية الإسلامية التى يطبقها والصناديق الإستثمارية الإسلامية التى انشأها , وذلك من خلال خمسة مباحث لخمسة بنوك ,هى:

المبحث الأول : تجربة التحول فى البنك الأهلى التجارى.

المبحث الثانى : تجربة التحول فى بنك الجزيرة.

المبحث الثالث : تجربة التحول فى بنك الرياض.

المبحث الرابع : تجربة التحول فى البنك السعودى البريطانى.

المبحث الخامس : تجربة التحول فى مجموعة سامبا المالية.

المبحث الأول

تجربة التحول فى البنك الأهلى التجارى

للوقوف على تجربة التحول فى البنك الأهلى التجارى ,نعمل على دراسة شاملة لهذا البنك من خلال النقاط الرئيسة الآتية:

أولا: البيانات الأساسية عن البنك.

ثانيا: المؤشرات المالية للبنك خلال الفترة من 2000-2004م.

ثالثا: التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الاسلامية.

رابعا: تطور حجم التمويل المصرفى الاسلامى بالبنك خلال الفترة 2000-2004م.

خامسا : المنتجات المصرفية الاسلامية التى طورها البنك وتم تطبيقها.

أولا: البيانات الأساسية عن البنك:

تأسس البنك الأهلى التجارى فى 28/ 7/ 1369هـ الموافق 15/5/ 1950 م كشركة تضامن بين عبدالعزيز وصالح موسى كعكى وسالم بن محفوظ ,ثم تحول إلى شركة مساهمة فى 22/11/ 1417هـ الموافق 30 /1997/3م , يبلغ رأس المال المدفوع 6 مليار ريال حتى نهاية 2004م مملوك بالكامل للسعوديين .

ويمارس نشاطه كبنك تجارى من خلال مركزه الرئيسى بمدينة جدة وفروعه المنتشرة بكل مدن المملكة وعددها 246 فرعا فضلا عن فرعين فى كل من لبنان والبحرين , وقد بلغ عدد العاملين فى البنك 4424 موظفا فى نهاية 2004م [1].

وتتمثل أهداف البنك فى تقديم كافة الخدمات المصرفية كما يقدم منتجات التمويل الإسلامية مثل المرابحة والمضاربة وبيع السلم والإستصناع والتورق ..الخ, وتشرف عليها هيئة رقابة شرعية مستقلة , وتدرج هذه المنتجات ضمن بند السلف والقروض بالقوائم المالية المنشورة.

---

[1]- التقرير السنوى للبنك الاهلى التجارى لعام 2004م .

ولقد أخذت إدارة البنك بمبدأ التدرج فى التطبيق للتحول من المصرفية التقليدية الى المصرفية الإسلامية منذ أكثر من 15 سنة ولم يتحقق لها حتى الآن التحول الكامل.

ثانيا : المؤشرات المالية للبنك (2000م :2004م) :

يحتل البنك الأهلى التجارى موقع الصدارة بين البنوك السعودية من حيث حجم الأصول وحقوق الملكيـة ومجمـوع الودائع وصافى الربح النشاط , ويوضح الجدول رقم (2) بالملاحق أهم المؤشرات المالية لهذا البنك عن الفتـرة مـن 2000- 2004م[1].

ثالثا : التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك الأهلى التجارى نحو العمل المصرفي الإسلامي:

إن فكرة إدخال العمل المصرفى الإسلامى فى البنك الأهلى التجارى كانت محل نظر وإهتمام مـلاك البنك منذ أكثر من عشرين سنة ,إيمانا منهم بمشروعيته وتحقيقا لرغبات القطاع العريض من عملاء البنك للتوجه نحو العمل المصرفى الإسلامى , حيث ظل ملاك البنك يتابعون التجـارب التطبيقيـة للبنـوك الإسلامية ويشاركون فى الندوات والمؤتمرات الخاصة بالمصرفية الإسلامية عربيا وعالميا.وبـات إدخـال وتطوير العمل المصرفى الإسلامى داخل البنك الأهلى التجارى من أهداف الإدارة العليا[2].

هذا وقد إعتمد البنك الأهلى التجارى منهج التدرج فى التحول نحو المصرفية الإسلامية, حيـث بـدأ بتأسيس وإدارة صندوق إستثمارى متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية عـام فى عـام 1987م , ثم أنشأ فرعا إسلاميا عام 1990م, ثم إدارة للخدمات المصرفية الإسلامية عـام 1992م .. وقـد تم تحويل مايزيد على 200 فرعا للمصرفية الإسلامية حتى منتصف 2005م وجارى إستكمال بـاقى الفروع مع اية 2005م .. وتوجد نيه لتحويل باقى إدارات المركز الرئيسى مثل الخزينـة وتمويـل

---

[1] - المؤشرات المالية للبنك الاهلى التجارى ,جدول رقم (2) بالملاحق.

[2] - تم الوقوف على تجربة التحول فى البنك الأهلى التجارى من خلال عدد من المقابلات التى أجراها الباحث مع كل من :

- د. سعيد سعد المرطان /مدير إدارة الخدمات المصرفية الاسلامية بالبنك الاهلى للفترة 1992-2000م.
- د. سمير رمضان الشيخ /مستشار المصرفية الاسلامية وأمين الهيئة الشرعية فى البنك الاهلى للفترة 1994-2003م,
- د. موسى آدم/ المراقب الشرعى للبنك الاهلى التجارى.

الشركات مستقبلا , وتعد ظاهرة التحول التى خاضها البنك الأهلى طويلة ,حيث تجاوزت الـ 15 عاما , ولم ينته البنك بعد من إتمام عملية التحول الكامل.

<u>وقد مرت تجربة التحول التدريجى فى البنك الاهلى التجارى بالخطوات التالية:</u>

1- فى بداية الثمانينات من القرن الميلادى الماضى تم عمل دراسة لتقديم منتجات مصرفية إسـلامية فى مجالى جذب وتشغيل الأموال ,ولم تلق هذه الدراسة صدى عند التطبيق.

2- فى منتصف الثمانينات من القرن الماضى كانت هناك محاولات مبكرة لإدخـال العمـل المـصرفى الإسلامى ضمن أنشطة البنك , وتم الإستعانة بخبير أجنبى وممارس عربى لهذ الغرض , وقد تم تصميم عدد من النماذج وأدلة العمل, ولم تلق ا لمجهودات المقدمة القناعة من الإدارة العليا, ولم تدخل حيز التطبيـق , كما تم إقتراح انشاء فرع لبنك إسلامى تساهم فيه كل بنوك المملكة ليكون معمل تجـارب للمـصرفية الإسلامية.. ولم تلاق الفكرة ترحيبا من البنوك آنذاك.

3- فى عام 1987م تم إنشاء أول صندوق إستثمار إسلامى يعمل بنظام المرابحة وهو صندوق الأهلـى للمتاجرة العالمية فى السلع ,الذى يعتمد على صيغة المرابحة فى تجارة السلع الدولية.

4- فى عام 1990م تم إنشاء أول فرع إسلامى (فرع شارع حائل بجده) بقرض شخصى من مدير عام البنك آنذاك. .

وقد أدى النجاح الذى حققه الفرع قناعة لدى إدارة البنك بضرورة إنشاء إدارة مستقلة يسند لها تنميـة وتطوير العمل المصرفى الإسلامى.

5- فى عام 1992م تم إنشاء إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية لتشرف بدورها على إنشاء وتحويـل الفروع الى العمل المصرفى الإسلامى, وأسند اليها تحويل 26 فرعا كمرحلة أولى ,وتم منحها الإستقلال المالى والإدارى عن بقية أدارات وفروع البنك.

وقد تبنت إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية عدد من المبادىء التى تحكم عملها , وهى :

- الإلتزام بالضوابط الشرعية
- التدرج فى تطبيق المصرفية الإسلامية فى البنك[1]
- إدارة الخدمات المصرفية جزء من البنك لذا يجب التنسيق والمواءمة بينها وبين إدارات وفـروع البنك
- إحترام القوانين والتعليمات الصادرة عن الأجهزة الرقابية بما لايتعارض مع أحكـام الـشريعة الإسلامية

وقد استعانت إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية بأحد بيوت الخبرة الوطنية المتخصص فى تقديم الإستشارات المصرفية والشرعية والتدريب - المركز الوطنى للإستشارات الإدارية -[2]حيث أسند له مهمة دراسة تطوير العمل المصرفى الإسلامى بالبنك, وما تتطلبه من صياغة للعقود وإعـداد أدلـة العمل ونماذج التعامل, وخطة لتدريب العاملين على المصرفية الإسلامية .

6- فى عام 1996 م تم تعيين هيئة للرقابة الشرعية تضم ثلاثة علماء من فقهاء الـشريعة والإقتـصاد الإسلامى .

7- فى عام 1999م تم تعيين مراقب شرعى يشرف على آداء ادارة الخدمات المصرفية الإسلامية وعلى الفروع التى تم تحويلها للمصرفية الإسلامية للتأكد من التزامها بقرارات الهيئة الـشرعية, وتم تكـوين وحدة للرقابة الشرعية والتدقيق الشرعى لتعمل تحت إشراف المراقب الشرعى لتعاون الهيئة الشرعية على تأدية وظيفتها , ولتكون حلقة الوصل بين الهيئة الشرعية والإدارات والأجهزة التنفيذية داخـل البنـك, وأسند لها مهمة التحقق من التزام الفروع المحولة بقرارت الهيئة الشرعية ورفع تقاريرها للمراقب الشرعى و للهيئة.

---

[1] - للتوسع فى موضوع التدرج فى التطبيق , يرجع الى : سامى ابراهيم السويلم , **فقه التدرج فى تطبيق الاقتصاد الاسلامى**(جده,المعهد الاسلامى للبحوث والتدريب, البنك الاسلامى للتنمية, مارس 2005) ص4 وما بعدها.

[2] -محمد العلى القرى وآخرون ,**مشروع المعايير الشرعية لصيغ التمويل المصرفى الاسلامى**, مرجع سبق ذكره, ص 4 وما بعدها.

ولقد تحددت مهام ومسئوليات المراقب الشرعى في الآتى[1]:

- إختيار الموضوعات التى يتم عرضها على الهيئة الشرعية بعد مناقشتها مـع الجهـات التنفيذية وشرحها للهيئة الشرعية بما ييسر على الهيئة الشرعية البت فيها .
- تنظيم إجتماعات الهيئة الشرعية وإعداد جدول أعمالها.
- تبلغ الفتاوى والقرارت الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية للوحـدات التنفيذيـة بالبنك وتفسيرها.
- مساعدة الإدارات المصرفية فى تصميم المنتجات التمويلية والإستثمارية وعرضها على الهيئة الشرعية لإعتمادها.
- التأكد من أن الشروط التعاقدية التى تضاف للعقود النمطية لا تتعارض مع الضوابط الشرعية.
- القيام بمهام التدقيق الشرعى الداخلى للمنتجات الإسلامية التى يقدمها البنك للتأكد من التزام الوحدات التنفيذية بالفتاوى والخطوات والاجراءات والنمـاذج الـسابق إقرارها من الهئية الشرعية وتصويب أية إنحرافات ورفع تقاريرها للهيئة.
- الإسهام فى تطوير المنتجات المصرفية بالتنسيق مع الإدارات المصرفية المعنيـة بـالمنتج ورفعه للهئية الشرعية لدراسته واعتماده.
- الرد على التساؤلات الشرعية التى ترد من العاملين فى البنك أو العملاء.

8- مع اية العام 2002م وصل عدد الفروع المحولة الى 72 فرعا وذلك بتحويل كل فروع مناطق القصيم ومكة المكرمة والمدينة المنورة للعمل المصرفى الإسلامى , كما تم السماح للفروع التقليدية بتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية بعد الحصول على موافقة الهيئة الشرعية على تقـديم المنتجـات المـصرفية الإسلامية بكل فروع البنك كمرحلة تمهيدية لتحويل كل الفروع للعمل المصرفى الإسلامى[2]

9- فى اية عام 2004م وصل عدد الفروع المحولة الى المصرفية الإسلامية 111 فرعا مـن عـدد الفروع الإجمالية التى وصلت الى 248 فرعا, وقد تم تشكيل لجنة للعمل المصرفى الإسلامى من الإدارة العليا بالبنك لتشرف وتتابع وتقيم خطط التحول.

---

[1]- موسى آدم ,المراقب الشرعى للبنك الأهلى التجارى (مجلة آفاق الأهلى ,نشرة دورية تصدر عن البنك الأهلى التجارى,العدد 54-2005) ص70-73.

[2]- فتوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الاهلى التجارى بمحضر الاجتماع رقم 18 بتاريخ 19-1420/1/20,ص 11-12 من مجلد فتاوى الهيئة الشرعية إصدار يونيو2000م.

10- فى 2005/5/15م إتخذ مجلس إدارة البنك قراراً بأن يقتصر نشاط جميع فروع البنك بالمملكة على تقديم الخدمات و المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشرعة الإسلامية , وحدد الـ س موعـد غايته اية عام 2005م لتطبيق هذا القرار, وقد تم دمج إدارة الخدمات المـصرفية للأفـراد مـع إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية فى إدارة واحدة تحت إسم " ادارة الخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد " وقد بلغ عدد الفروع المحولة للمصرفية الإسلامية فى هذا التاريخ 161 فرعا بنسبة 65% من إجمالى فـروع البنك .

وفى مقابلة مع فضيلة الشيخ عبدالله المنيع رئيس الهيئة الشرعية (على هامش المؤتمر العالمى الثالث للإقتصاد الإسلامى الذى عقد فى جامعة أم القرى بمكة المكرمة فى الفتـرة مـن 5/31 : 2005/6/2م ..فى معرض رده على سؤال موجه إليه من الباحث حول نية البنك الأهلى التجـارى فى التحـول الكامـل للمصرفية الاسلامية) أفاد بالآتى:

> "بأن الفروع التى تم تحويلها للمصرفية الإسلامية تجاوز الـ 200 فرعا , وأكد عزم إدارة البنـك على وضع خطة لتحويل باقى إدارات المركز الرئيسى التى لا تزال تقدم خدمات ومنتجات مخالفـة لأحكام الشريعة (مثل الخزينة وإدارة تمويل الشركات) مثلما حدث للفروع حيث تتوافر نية وعزم الإدارة العليا على تحويل كامل البنك ولا يوجد سقف يحد من تحول البنك بالكامل للعمل المـصرفى الإسلامى حال توفر المنتجات البديلة المتوافقه من أحكام الشريعة الإسلامية"[1].

وفى مقابلة مع الأستاذ الدكتور سعيد المرطان لمديرالسابق لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية فى البنـك الأهلى التجارى خلال الفترة من عام 1992 حتى عام 2000م حول سبب طول تجربة البنك الأهلى فى التحول للمصرفية الإسلامية التى اعتمدت مبدأ التدرج فى التطبيق التى تجاوزت الـ 15 سنة ولم تصل التجربه بعد الى التحول الكامل حتى الآن ..أفاد بالاتى:

> " أن فترة العشر سنوات الأولى كانت فترة شاقة ولم يكن هناك دعم لهذا التوجه مـن الجهـات الرقابية وعدم القناعة التامة من بعض القيادات العليا بالبنك لهذا التوجه فضلا عن ضعف المعارف بالمصرفية الإسلامية لدى منسوبى البنك , لذا فإن التحول الحقيقى يحسب بدءأ من الخمس سنوات الأخيرة بعد النجاح الذى تحقق بالفروع التى تم تحويلها ومنتجات التمويل التى لاقت رغبة عارمة

[1]- تصريح فى مقابلة أجراها الباحث مع الشيخ عبدالله المنيع / رئيس الهيئة الشرعية فى البنك الأهلى التجارى , مكة المكرمة فى 2005/5/31م.

من القطاع الكبير من العملاء ,فضلا عن مباركة السلطات الإشرافية لهذا التوجه وتقديم الدعم له خاصة فى مجال تدريب العاملين على فنون المصرفية الإسلامية"[1].

وفى مقابلة مع المراقب الشرعى للبنك الأهلى التجارى وبسؤاله عن سبب طول فترة التحول للمـصرفية الإسلامية فى البنك ..أفاد بالآتى :

" بأن العبرة ليست بطول المدة ولكن بتوفير المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجـات التقليديـة, خاصة منتجات الخزينة وتمويل الشركات حيث يجب أن يتصف المنتج الإسلامى البديل بأن يكون فى مستوى المخاطرة للمنتج التقليدى أو أقل وأن يكون بنفس التكلفة ويطبـق بـنفس الـسرعة ويحظى بالقبول والفهم من العملاء.

وأضاف المراقب الشرعى ان إبتكار منتج بهذه المواصفات يحتاج إلى جهد ووقت طويل , وهـذا من أسباب طول فترة التحول فى البنك الأهلى وقد ضم الهيكل التنظمى لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية وحدة لتطوير المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أسند لها مهمـة البحث عن بدائل لأدوات التمويل التقليدية وإبتكار منتجات جديـدة متوافقـة مـع الـشريعة الإسلامية"[2].

رابعا: تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى فى البنك الأهلى :

الجدول التالى يوضح تطور حجم التمويل الإسلامى المقدم من البنك الأهلى التجارى خلال الفترة من عام 2000م حتى عام 2004م مقسما حسب صيغ التمويل الإسلامي.

---

[1] - تصريح فى مقابلة أجراها الباحث مع د.سعيد المرطان /مدير إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية فى البنك الأهلى التجارى , جدة فى2005/6/23م.

[2] - تصريح فى مقابلة أجراها الباحث مع د. موسى آدم / المراقب الشرعى للبنك الأهلى التجارى ,جدة فى 2005/6/12م.

جدول رقم (7)

حجم التمويل الإسلامى فى البنك الأهلى حسب صيغ التمويل الشرعية

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000م	2001م	2002م	2003م	2004م
المرابحة	5915	9733	10300	10096	5041
التورق	0	0	7224	11028	24379
الإجارة	354	262	361	599	561
المشاركة	206	0	0	0	195
بيع سلم	64	0	0	0	0
إستصناع	31	20	30	5	3
أخرى	0	1315	0	0	0
مجـ التمويل الإسلامى	6570	11330	17915	21728	30179
مجـ التمويل بالبنك	77523	80631	90899	99451	113980
نسبة التمويل الإسلامى	%8.5	%14	%19.7	%21.8	%26.5

المصدر: البيانات الداخلية لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية.

ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض المسئولين عن المصرفية الإسلامية بالبنك**.**

يبين تحليل بيانات الجدول رقم (7) حجم التمويل المصرفى الاسلامى فى البنك الاهلى التجـارى موزعا على صيغ التمويل الاسلامية ,ويستنتج منه ما يلى:

- بلغ حجم التمويل الإسلامى فى اية 2004 م 30.1 مليار ريال بنسبة 26% من إجمـالى التمويل على مستوى البنك .

- النمو المستمر فى حجم التمويل الإسلامى مقارنا بإجمالى التمويل خلال سنوات الدراسة , حيث كان يمثل 8.5% عام 2000م ثم إرتفع الى 14% ثم 19.7% ثم 21.8% ثم 26.5 % على التوالى خلال باقى سنوات الدراسة.
- تركز التمويل الإسلامى فى صيغة التورق التى إستحوذت على نسبة 80.7% من مجموع التمويل الإسلامى بالبنك فى اية 2004م , وتأتى صيغة المرابحة فى الترتيب الثانى بنسبة 16.7% ثم الإجارة بنسبة 1.8%.
- تركيز البنك على صيغ التمويل المبنية على فقه البيوع على حساب صيغ التمويل المبنية على المشاركة , وقد يرجع ذلك الى حداثة التطبيق وسهولة إجراءات تطبيق صيغة التورق والمرابحة مقارنة بصيغة المشاركة والمضاربة , فضلا عن إنخفاض المخاطر .

وفى وفى مقابلة أجراها الباحث مع مدير إدارة الخدمات المصرفية الاسلامية بالبنك الاهلى وسؤاله حول اسباب تركيز البنك على صيغ التمويل المبينة على فقه البيوع (مثل المرابحة والتورق) والتى تنتهى بعلاقة مداينة بين البنك والعميل حيث تزيد نسبتها على 95% من إجمالى صيغ التمويل الإسلامى المنفذه فى البنك الأهلى , وذلك على حساب صيغ المشاركة والمضاربة التى يجب أن تكون الأساس فى توظيف الموراد ..افاد بالآتى:

"أن هذا التوجه لاينطبق فقط على البنوك التقليدية التى تقدم المصرفية الإسلامية بل إن البنوك الإسلامية تركز على صيغ البيوع أكثر من تركيزها على صيغ المشاركة والمضاربة , ويرجع ذلك لعدة اسباب أهمها سهولة تطبيق صيغ البيوع لقر ا من التمويل بالفائدة التى ألفها الموظفون وإرتفاع مخاطر التمويل بالمشاركة والمضاربة بسبب ضعف الوازع الدينى لدى بعض العملاء فى الإفصاح عن النتائج الفعلية لعمليات التمويل بالمشاركة أو المضاربة وقصور أجهزة البنك فى المتابعة والمراقبة لهذه العمليات فضلا عن تفضيل العملاء لصيغ البيوع لعدم رغبتهم فى إطلاع البنك عن تفاصيل أعمالهم وعملائهم ونسب أرباحهم وطرق البيع التى يعتمدو ا فى تصريف منتجا م"[1] .

خامسا : أهم المنتجات المصرفية الإسلامية التى تم تطويرها وتطبيقها بالبنك الأهلى التجارى:

1- منتج تيسير الأهلي :

عبارة عن أداة مالية إسلامية جديدة يقدمها البنك الأهلي التجاري لعملائه الراغبين في الحصول على التمويل النقدي عن طريق شراء البنك سلعة أو مجموعة من السلع من سوق السلع الدولية والمحلية تتسم

[1]- مقابلة أجراها الباحث مع د. سعيد المرطان فى مكتبه بجدة فى 2005/6/23م.

أسعارها بتحركات محدودة تجنبا لمخاطر تقلبات الأسعار بالنسبة للبنك والعميل معا، وكذلك إعادة بيع هذه السلع بعـد ان يتملكـها العميـل وكالةً عنه لطرف ثالث. هذا المنتج يلبي احتياجات شريحة عريضة مـن عملاء البنك الأهلي التجاري الذين يرغبون في الحصول علي سيولة نقدية من خلال آلية شرعية تعتمد علي فقه بيع التورق (التورق صيغة جائزة وقد أشار بذلك قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة).

و التورق هو شراء سلعة تكون في حوزة البائع وملكه بثمن مؤجل ثم يبيعها المشتري لغير البائع بـثمن معجل لغرض الحصول علي النقد . و التورق جائز عند جمهور العلماء. هذا وقد صدرت فتوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الأهلي التجاري بجواز منتج " تيسير الأهلي و آليته " [1]

2- **بطاقة "تيسير الأهلى ":**

وهى بطاقة ائتمان تمكن حاملها من السحب النقدى وشراء السلع والخدمات والدفع بعـد ذلـك بالتقسيط على آجال تصل الى 15 شهر , وقد تم إجازة آلية التنفيذ من هيئة الرقابة الشرعية.

3- إنشاء صندوق إستثمار للمتاجرة فى اسهم الشركات العالمية وفق معاييرإسلامية تم اعتمادها مـن هيئة الرقابة الشرعية للبنك[2].

4- إنشاء صناديق إستثمار تتمتع بمزية حماية رأس المال, مستنده على فلسفة بيع العربون , وتم اعتماد آلية التنفيذ من هيئة الرقابة الشرعية[3].

---

[1]- رغم أن مجمع الفقه الاسلامى التابع لرابطة العالم الاسلامى قد اجاز التورق فى دورته الخامسة عشر إلا أنه اعيد عرض تطبيقات بعض البنوك لهذه الصيغة على الدورة السابعة عشر لنفس المجمع المنعقدة فى االفترة من 19-1424/10/23هـ بمكة المكرمة :حيث قرر المجمع عدم جواز التعامل وفق الاليات المعروضه لصيغة التورق المصرفى المنظم كما تجريها بعض البنوك .. والتى تتلخص فى قيام البنك بعمل نمطى يتم فيه ترتيب بيع سلعة على العميل (المستورق) بثمن آجل سبق للبنك شرائها من الاسواق العالمية أو غيرها, على أن يلتزم البنك بأن ينوب عن العميل فى بيعها نقدا على مشتر آخر وتسليم الثمن للعميل,حيث تشتمل هذه المعاملة على شبهة بيع العينة والاخلال بشروط القبض الشرعى.

[2]- مجلد الفتاوى الشرعية للبنك الاهلى التجارى ,محضر اجتماع رقم 10 للفترة 27-1418/28،10هـ ,اصدار يونيو 2000م

[3]- المرجع السابق.

المبحث الثانى

تجربة التحول فى بنك الجزيرة

للوقوف على تجربة التحول فى بنك الجزيرة ,نعمل على دراسة شاملة لهذا البنك من خلال النقاط الرئيسة الآتية:

أولا: البيانات الأساسية عن البنك.

ثانيا: المؤشرات المالية للبنك خلال الفترة من 2000-2004م.

ثالثا: التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الاسلامية.

رابعا: تطور حجم التمويل المصرفى الاسلامى بالبنك خلال الفترة 2000-2004م.

خامسا : المنتجات المصرفية الإسلامية التى طورها البنك وتم تطبيقها.

أولا : المعلومات الأساسية عن البنك :

بنك الجزيرة شركة مساهمة سعودية تأسست فى 12/6/ 1395هـ الموافق 21/6/ 1975 م, وقد بلغ رأس ماله المدفوع 750 مليون ريال فى اية2004م ,وهو إستمرار لفروع بنك باكستان الوطنى السابقة بالمملكة بعد قرار الحكومة بسعودة البنوك المحلية (نسبة الملكية الحالية 94.2% قطاع خاص سعودى و 5.8% حصة الشريك الأجنبى بنك باكستان) يمارس البنك نشاطه من خلال مركزه الرئيسى بجدة وعدد 17 فرعا بمختلف المدن الرئيسه بالمملكة وقد بلغ عدد العاملين به 766 موظف فى اية 2004م.

رسالة البنك :

أفصح البنك عن هويته الاسلامية من خلال رسالته التى أعلنها فى صدر تقاريره المالية , وهى:

(نحن شركة مالية سعودية تضع العميل فى مركز إهتماما ا وتعمـل علـى تطـوير خدمات ومنتجات مبتكرة متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية تلبى إحتياجات العملاء المتميزين من الأفراد والشركات والهيئات يقدمها موظفون أكفاء يتفـانون فى خدمـة العميل).

ثانيا :المؤشرات المالية لبنك الجزيرة :

يصنف بنك الجزيرة مع البنوك صغيرة الحجم من حيث مجموع الأصول وحقوق الملكية وحجم الودائـع وصافى الدخل وعدد الفروع مقارنا بباقى البنوك المحلية فى المملكة , والجدول رقم (3) بالملاحق يوضـح المؤشرات المالية لهذا البنك وتطورها خلال فترة الدراسة (2000-2004م)[1]

رابعا : التطور التاريخى لظاهرة التحول فى البنك :

1. فى عام 1998م قرر مجلس إدارة بنك الجزيرة إعتماد إستراتيجية تحويل البنك بالكامل ليـصبح مصرفا إسلاميا , وقد جاء هذا القرار بناء على قناعة مجلس الإدارة بجدوى التحول للمـصرفية الإسلامية نتيجة الإقبال المتزايد لقطاع عريض من عملاء الجهاز المصرفى السعودى على التعامل بالمنتجات المصرفية الإسلامية , وقد راعت استراتيجية التحول ظروف البنك من مـن حيـث حداثة التجربة بالنسبة للعاملين فيه وحجمه بالنسبة لباقى وحدات الجهاز المصرفى , وقد تـبنى البنك مبدأ التحول التدريجى من خلال مدخل تطوير المنتجات المصرفية لتتوافـق مـع أحكـام الشريعة الإسلامية وإحلالها تدريجيا محل المنتجات التقليدية وفق خطة تحول فى إطار زمنى مدته ست سنوات تنتهى فى اية 2005م[2].

---

[1] - المؤشرات المالية لبنك الجزيرة , جدول رقم (3) بالملاحق,ص 4.

[2] - محمد سعيد الغامدى , **من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الاسلامية : تجربة بنك الجزيرة** (السعودية ,2002) ص22-23

2. فى عام 1999م تم إنشاء مجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية فى البنك ,أسند اليها الإشراف على عملية تحول بنك الجزيرة نحو المصرفية الإسلامية, حيث تقوم ا موعة عبر الإدارات المختلفة للبنك وبالتعاون معها بتحويل عمليات البنك التقليدية تدريجيا إلى عمليات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية, وذلك تحت إشراف ومراقبة دقيقة من الهيئة الشرعية للبنك ، ويقدم البنك من خلالها مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية والمالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية[1].

وتتكون هيئة الرقابة الشرعية من 5 أعضاء ومقرر من علماء الشريعة والإقتصاد.

وتقوم الهيئة بدراسة ما يعرض عليها من منتجات إسلامية يعتزم البنك تقديمها لعملائه ، ومن ثم إقرارها أو تعديلها أو رفضها,كما أن الهيئة الشرعية تقوم بمراجعة دورية لجميع أعمال البنك الإسلامية لتقييم مدى صحة التنفيذ وتطابقها مع قرارا ا.

ويقوم بمساعدة الهيئة في أعمالها الأمانة العامة للهيئة الشرعية التي ترتبط إداريا بمجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية فضلا عن مراقب شرعى يمثل حلقة الوصل بين الإدارات التنفيذية والهيئة الشرعية.

3. فى 22/ 10 / 1424هـ الموافق 16/ 12/ 2003م صدرت شهادة من إدارة المراجعة والتدقيق الداخلى بالبنك تأكد فيها تحويل جميع الفروع الى فروع تقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية[2]

4. بتاريخ 10/24/ 1424هـ الموافق 18/ 12/ 2003م وجه مساعد المدير العام ورئيس مجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية خطابا الى جميع فروع البنك يلزمهم فيه بالتحول التام الى المصرفية الإسلامية والإمتناع عن تقديم أى خدمات أو منتجات لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية[3].

5. فى غرة ذى القعدة 1424هـ الموافق 24/ 12/ 2003م وجهت هيئة الرقابة الشرعية الدعوة الى جميع فروع البنك بالإلتزام التام بتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية والإمتناع عن تقديم ماعداها من منتجات غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.وطالبت إدارة البنك بذل

---

[1] - مقابلة مع د. محمد دماس الغامدى ,مساعد المدير العام لمجموعة الخدمات المصرفية الاسلامية , بنك الجزيرة (جدة,مبنى المركز الرئيسى فى 2005/6/15م.

[2] - تقرير الهيئة الشرعية, بنك الجزيرة , التقرير السنوى 2004, ص 20 .

[3] - المرجع السابق , ص20.

الجهد لإستكمال التحول فى خزينة البنك وباقى الإدارات بالمركز الرئيسى فى اقرب فرصة ممكنة حتى يكون ذلك لبنة فى صرح المصرفية الإسلامية[1].

خامسا : تطور حجم التمويل الإسلامى فى بنك الجزيرة:

الجدول التاولى يوضح تطور حجم التمويل الإسلامى المقدم من بنك الجزيرة خلال الفترة من عام 2000م حتى عام 2004م مقسم حسب صيغ التمويل الإسلامي.

جدول رقم (8)

تطور حجم التمويل الإسلامى فى بنك الجزيرة حسب الصيغ الشرعية

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة / السنة	2000	2001	2002	2003	2004
المرابحة	883	941	1051	2969	2341
التورق	0	0	303	920	2121
الإجارة	0	0	30	94	130
المشاركة	3	4	4	0	0
المضاربة	0	0	0	0	998
اخرى	0	0	0	0	14
مج التمويل الإسلامى	886	945	1388	3983	5604
مج التمويل	3444	3514	4377	6606	7240
نسبة التمويل الإسلامى الى إجمالى التمويل	%25.7	%26.9	%31.7	%60.3	%77.4

المصدر: البيانات الداخلية لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية .ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض المسئولين عن المصرفية الإسلامية بالبنك.

- تشير بيانات التمويل الإسلامى المقدم من بنك الجزيرة خلال الفترة من 2000م :2004م الى معدل نمو بلغ 600% مقارنة بسنة الأساس ومعدل سنوى بلغ 126% فى المتوسط

---

[1] - المرجع السابق ,ص20.

- يلاحظ الزيادة السنوية للوزن النسبى للتمويل الإسلامى على حساب تراجع الـوزن النـسبى للتمويل التقليدى فقد شكل التمويل الإسلامى ربع إجمالى تمويل البنك فى عام 2000م ثم قفز ليشكل ثلاثة أرباع التمويل فى عام 2004م
- تركز التمويل الإسلامى بشكل كبير على صيغتى المرابحة والتورق (80 % من إجمالى التمويل الإسلامى) .

سادسا : المنتجات المصرفية الإسلامية المبتكرة والمطبقة فى البنك :

إبتكر البنك عدد من المنتجات المصرفية الإسلامية سواء فى مجال تعبئة الموارد أو فى مجال توظيفها , مثل :

1. برنامج " نقاء " وهو البديل الإسلامى للودائع الآجلة.
2. برنامج " دينار " وهو توفير السيولة النقدية للأفراد والشركات عن طريق منتج التورق بالـسلع الدولية والمحلية.
3. برنامج "تمام " هو يقوم على شراء الأسهم المحلية والعالمية وبيعها على العملاء بالمرابحة.
4. منتج " المضاربة الشرعية فى السلع الدولية بالمرابحة"
5. برنامج " التكافل التعاونى" للإدخار والحماية المتوافق مع الشريعة الإسلامية , البديل الـشرعى لمفهوم الـتأمين التقليدى على الحياة.
6. صناديق الإستثمار الإسلامية , وهى (صندوق القوافل للمتاجرة فى البضائع,صندوق الطيبـات للأسهم المحلية ,الخير للأسهم العالمية, المشارق للأسهم اليابانية ,الثريا للأسهم الاوربية)
الجدير بالذكر أن بنك الجزيرة ليس لديه أية صناديق إستثمار غير متوافقه مع أحكام الشريعة.

7- منتج البطاقة الإئتمانية " فيزا الجزيرة الإسلامية"

1. خدمة الوساطة للمتاجرة بالأسهم العالمية ,المتوافقه من الشريعة الإسلامية

المبحث الثالث

تجربة التحول فى بنك الرياض

للوقوف على تجربة التحول فى بنك الرياض,نعمل على دراسة شاملة لهذا البنك من خلال النقاط الرئيسة الآتية:

أولا: البيانات الأساسية عن البنك.

ثانيا: أهم المؤشرات المالية للبنك خلال الفترة من 2000-2004م.

ثالثا: التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الاسلامية.

رابعا: تطور حجم التمويل المصرفى الاسلامى بالبنك خلال الفترة 2000-2004م.

خامسا : المنتجات المصرفية الاسلامية التى طورها البنك وتم تطبيقها.

أولا : البيانات الأساسية عن البنك :

تأسس بنك الرياض فى 25/ 4/ 1377هـ الموافق 18/11/ 1957م وبلغ رأس ماله المدفوع 4 مليار ريال فى نهاية عام 2004م مملوك بالكامل للسعوديين, يمارس نشاطه من خلال مركزه الرئيسى فى الرياض, تضم شبكة فروع البنك 193 فرعا منها 3 فروع فى كل من لندن وهيوستن وسنغافورا، وأكثر من 618 جهاز صرف آلي[1].

---

[1]- التقرير السنوى لبنك الرياض ,2004م.

وقد إنتهى البنك من تحويل 80 فرعا ليقتصر نشاطها على تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية.

ثانيا : المؤشرات المالية لبنك الرياض :

يعد بنك الرياض من مجموعة البنوك كبيرة الحجم من حيث إجمالى الأصول والودائع والتوظيف وصـافى الدخل مقارنة مع باقى البنوك المحلية بالمملكة, والجدول رقم (4) يوضح أهم المؤشرات الماليـة لبنـك الرياض وتطورها خلال فترة الدراسة (2000-2004)[1].

ثالثا : التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الإسلامية:

- فى عام 2000م بدأ البنك تقديم بعض المنتجات الإسلامية مثل المرابحة تلبية لطلبات بعض عملائه من خلال فروعه وإداراته التقليدية.
- فى بداية عام 2003م افتتح البنك أول فرع إسلامى له فى منطقة الملز بالرياض بعـد إعداد وتدريب العاملين فيه على فنون المصرفية الإسلامية.
- فى نهاية عام 2003م أسس البنك ادارة مستقلة بالمصرفية الإسـلامية وتعاقـد مـع مستشار فى المصرفية الإسلامية.
- كما قام البنك بتعيين هيئة للرقابة الشرعية مكونة من ثلاثة أعضاء من علماء الـشريعة والإقتصاد الإسلامى.
- فى عام 2004م زادت فروع البنك المتخصصة فى المصرفية الإسلامية الى 5 فروع.
- فى نهاية عام 2004م إتخذت الإدارة العليا فى البنك قرارا بتحويل 75 فرعا تقليـديا لتصبح فروعا إسلامية, وبذلك زادت الفروع الإسلامية الى 80 فرعا من إجمالى عدد

[1]- المؤشرات المالية لبنك الرياض , جدول رقم (4) بالملاحق,ص 5.

فروع البنك الـ 193 , وقد تعاقد البنك مع المعهد المصرفى على تنفيـذ سلـسلة دورات تدريبية مغلقة متخصصة فى مجال المصرفية الإسلامية.

رابعا :- تطور حجم التمويل الإسلامى فى البنك موزعا حسب صيغ التمويل الإسلامى :

يوضح الجدول التالى تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى المقدم من بنك الرياض خلال الفترة من عام 2000 حتى عام 2004م مقارنا بإجمالى التمويل على مستوى البنك عن نفس الفتـرة , ومـوزع حسب صيغ التمويل الإسلامية المطبقة فى البنك :

جدول رقم (9)

تطور حجم التمويل الإسلامى فى بنك الرياض موزع حسب صيغ التمويل الإسلامى

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000	2001	2002	2003	2004
المرابحة	788	1809	6227	4342	5606
التورق	0	0	0	361	5504
الإجارة	0	110	119	120	174
المشاركة	0	17	15	15	15
إستصناع	16	37	73	53	25
أخرى	133	0	0	0	0
مـج التمويـل الإسلامى	937	1973	2483	4891	11324
مج التمويل	48699	49839	56006	61849	66 061
نـسبة التمويـل الإسلامى	%2	%4	%4.4	%8	%17

المصدر: البيانات الداخلية لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية .ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض المـسئولين عـن المصرفية الإسلامية بالبنك.

تشير الأرقام الواردة بالجدول الى تصاعد حجم التمويل الإسلامى المقدم من البنك خلال سنوات الدراسة 2000م:2004م بمعدل أكبر من الزيادة فى إجمالى التمويل ,خاصة فى السنة الأخيرة .
فقد بلغ الوزن النسبى للتمويل الإسلامى 17% من إجمالى التمويل فى عام 2004م مقابل 2% عـام 2000م.

خامسا :المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة فى بنك الرياض:

ابتكر البنك وطور العديد من المنتجات فى مجال تعبئة الموارد وفى مجال توظيفها وفى مجـال الخـدمات المصرفية ,من أهم هذه المنتجات مايلى :

1. منتج : حساب العائد الإسلامى : وهو البديل على الودائع لأجل فى البنوك التقليدية
2. منتج التمويل الشخصى بالمرابحة(سيارات / أثاث/ أجهزة م لية)
3. منتج التمويل العقارى (عقار/أرض) بالمرابحة
4. منتج التورق بالسلع المحلية : إتاحة السيولة النقدية للأفراد والشركات من خلال التورق بالسلع المحلية
5. بطاقة التميز الإسلامية : بطاقة اعتماد يستخدمها العميل فى سداد مشترياته وكـذا الـسحب النقدى محليا وعالميا والسداد بعد فترة السماح المحددة (45 يوم)
6. المشاركة التجارية المؤقته : لعملاء الشركات الراغبين فى إستيراد بضائع عن طريق الإعتمـادات المستندية , يمول العميل جزء من قيمة البضاعة ويشاركه البنك بباقى التمويل ثم يبيـع البنـك حصته للعميل بعد ورود البضاعة .
7. صناديق الإستثمار الإسلامية : انشأ البنك عدد 9 صناديق إستثمار إسلامية مـن إجمـالى 27 صندوق انشأها البنك وهى تتركز فى تجارة الأسهم المحلية والعالمية والتجارة فى الـسلع الدوليـة بالمرابحة.
8. محافظ الإستثمار الإسلامية : يدير البنك عدد4 محافظ إستثمارية إسلامية تغطى مختلف درجات المخاطر التى يرغب العميل فى تحملها وهى : الهادى, المقدام ,الشجاع, الشامخ.

المبحث الرابع

تجربة التحول فى البنك السعودى البريطانى

للوقوف على تجربة التحول فى البنك السعودى البريطانى ,نعمل على دراسة شاملة لهذا البنك من خلال النقاط الرئيسة الآتية:

أولا: البيانات الأساسية عن البنك.

ثانيا: التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الاسلامية.

ثالثا: تطور حجم التمويل المصرفى الاسلامى بالبنك خلال الفترة 2000-2004م.

رابعا : المنتجات المصرفية الاسلامية التى طورها البنك وتم تطبيقها.

أولا : المعلومات الأساسية:

البنك السعودي البريطاني (ساب) شركة مساهمة سعودية, تأسست بتاريخ 12 صفر 1398 هـ ـ (21 يناير 1978م). وقد بلغ رأس ماله المدفوع 2.5 مليار ريال فى اية 2004م يمتلك السعوديون 60% من رأس المال والنسبة الباقية وهى 40% تخص الشريك الأجنبى البريطانى وهى شركة هونـغ كونغ وشنغهاي المصرفية القابضة التى تقدم الدعم الإدارى والفنى للبنك.

يعمل البنك من خلال مركزه الرئيسى بالرياض وشبكة فروع بلغت 69 فرعاً منها 8 فروع متخصصة فى المصرية الإسلامية, ويعمل فى البنك 2020 موظف حتى اية 2004م [1]

ثانيا : تطور العمل المصرفى الإسلامى فى البنك السعودى البريطانى :

أنشأ البنك إدارة خدمات مصرفية إسلامية مستقلة تحت إسم (مجموعة الأمانة)أسند اليها تطوير العمـل المصرفى الإسلامى بالبنك تلبية لحاجة العملاء المتزايدة على التعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية .

والأمانة" للخدمات المصرفية الإسلامية في البنك السعودي البريطاني تخضع لإشراف هيئة رقابة شرعية. وتوجه أعمال "الأمانة" هيئة رقابة شرعية مستقلة مكونه من ثلاثة أعضاء. وتقدم "الأمانة" الخدمات والمنتجات المتطابقة مع الشريعة الإسلامية للعملاء بعد إعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية. وقد عهد إلى الهيئة المراقبة والتقييم الدوريان للخدمات والمنتجات والمعاملات التي تطرحها "الأمانة".

ثالثا : تطور حجم التمويل الإسلامى فى البنك السعودى البريطانى :ـ

يوضح الجدول التالى تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى المقدم من البنك السعودى البريطانى خـلال الفترة من عام 2000 حتى عام 2004م مقارنة بإجمالى التمويل على مستوى البنك عن نفس الفترة , وموزع حسب صيغ التمويل الإسلامية المطبقة فى البنك :

جدول رقم (10)

تطور حجم التمويل الإسلامى فى البنك السعودى البريطانى حسب الصيغ الشرعية

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000	2001	2002	2003	2004
المرابحة	4951	1670	2366	3731	1506
التورق	0	0	0	2117	8072
الإجارة	31	59	111	235	355

[1] - التقرير السنوى ,البنك السعودى البريطانى ,2004م.

المشاركة	572	646	680	985	548
إستصناع	0	0	0	0	0
أخرى	0	0	1	3	6
مج التمويل الإسلامى	5554	2375	3158	7071	10487
مج التمويل	34308	37788	40759	42088	46290
نسبة التمويل الإسلامى	%12	%6	%7.7	%16.8	%22.6

المصدر: البيانات الداخلية لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية المرسلة لمؤسسة النقد .ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض المسئولين عن المصرفية الإسلامية بالبنك.

- تشير الأرقام الواردة بالجدول المذكور الى تصاعد حجم التمويل الإسلامى خلال سنوات الدراسة 2000م:2004م بمعدل أكبر من الزيادة فى إجمالى التمويل .
- بلغ الوزن النسبى للتمويل الإسلامى 22.6% من إجمالى التمويل عام 2004م مقابل 12% عام 2000م.
- يحتل منتج التورق المركز الأول مقارنا بصيغ التمويل الأخرى يليه بيع المرابحة ثم الإجارة ثم الإستصناع.

رابعا : المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة فى البنك السعودى البريطانى:

1. منتج (مال) : يوفر النقد للعملاء - أفراداً ومؤسسات - بمفهوم التورق , حيث يقوم البنك بشراء وإمتلاك سلع من السوق الدولية - غالبا ما تكون معادن- ثم يبيعها على العملاء بربح معلوم الى أجل معلوم , وبعد تملك العميل للسلع يوكل البنك ببيعها نقدا وإضافة القيمة لحسابه.
2. منتج (بطاقة الأمانة الائتمانية) : بطاقة ائتمان متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية(بطاقة اعتماد) تمنح حاملها فترة سماح 25 يوما من تاريخ إصدار كشف حساب البطاقة الشهرى لسداد إلتزاماته الناتجة عن إستخدام البطاقة , دون إحتساب أية فوائد على أن يبادر العميل بالسداد خلال فترة السماح , وفى حالة تأخرة عن السداد تفرض علية غرامة مالية تصرف فى أوجه الخير للجمعيات الخيرية.

3 - صناديق الإستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فى البنك السعودى البريطانى:

1. صندوق المتاجرة بالريال السعودي.
2. صندوق المتاجرة بالدولار الأمريكي.

3. سلسلة صناديق الأمانة لرأس المال الآمن (صناديق مغلقة).
4. صندوق HSBC الأمانة العالمي للعقارات.
5. صندوق الأمانة للأسهم السعودية
6. صندوق الأمانة لمؤشر الأسهم العالمية

المبحث الخامس

تجربة التحول فى مجموعة سامبا المالية (السعودى الامريكى)

للوقوف على تجربة التحول فى مجموعة سامبا المالية ,نعمل على دراسة شاملة لهذا البنك من خلال النقاط الرئيسة الآتية:
أولا: البيانات الأساسية عن البنك.
ثانيا: التطور التاريخى لظاهرة تحول البنك نحو المصرفية الاسلامية.
ثالثا: تطور حجم التمويل المصرفى الاسلامى بالبنك خلال الفترة 2000-2004م.
رابعا:المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة.

أولا: البيانات الأساسية للبنك:

تأسس البنك بتاريخ 1400/3/26هـ الموافق 1980/2/12 م , وذلك إ متدادا لفرع ستى بنـك فى كل من جدة الذى بدأ عام 1955م والرياض الذى بدأ فى عام 1966م , وقد سبق دمج البنك السعودى المتحد مع البنك السعودى الأمريكى فى عام 1999م تحت إسم البنك السعودى الأمريكى .

بلغ رأسمال البنك المدفوع 4 مليار ريال حتى عام 2004م بنسبة مساهمة وطنيـة 100% بعـد أن تنازل سيتى بنك عن حصته للمؤسسات الوطنية فى 2003م وتعدل الأسم الى (مجموعة سامبا المالية) يمارس البنك نشاطه من خلال مركزه الرئيسى فى الرياض وعدد 65 فرعا فى كل مدن المملكة منـها 3 فروع متخصصة فى المصرفية الإسلامية, ويوجد له فرعان فى كل من بيروت ولندن[1].

ثانيا : التطور التاريخى للمصرفية الإسلامية فى مجموعة سامبا المالية:

إدراكاً من مجموعة سامباالمالية لزيادة الطلب على العمل المصرفى الإسلامى محليا وعالميا ، فقد سارعت بتكوين مجموعة للعمل المصرفي الإسلامي في أغسطس عام 1996م ، لتعمل تحت مظلة مجموعة العمل المصرفي . وتدار أنشطة هذه ا موعة باستقلالية تامة .

فقد جاءت فكرة تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية من رغبة أحد عملاء البنك الكبار فى التعامل بصيغة المرابحة بدلا من القرض كشرط لإستمرار علاقته مع البنك (عام 1996) وقد درس البنك امكانية تنفيذ رغبة عميله, وتم تنفيذ عملية المرابحة, ثم تم التوسع بعد ذلك حيث زاد الطلب على المنتجات الإسلامية [2].

أخذ البنك بمبدأ تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية من خلال كل فروع البنك, كما قام بتحويل 3 فروع لتقدم فقط المنتجات الإسلامية (فى مكة وبريدة وعنيزة) وجارى تحويل فرع المدينة المنورة للمصرفية الإسلامية[3].

يوجد مكتب رئيسي موعة العمل المصرفي الإسلامي في جدة , وآخر بالرياض والدمام .

يهدف البنك من تقديم المصرفية الإسلامية الحصول على حصة متميزة من السوق المصرفى السعودى لتحقيق عوائد مجزية على رأس المال للعملاء وسامبا، وبناء علاقات متينة مع العملاء.

---

[1]- التقرير السنوى, مجموعة سامبا المالية,2004م.

[2]- تصريح من محمد فضائلى/ نائب المدير العام لمجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية, مجموعة سامبا المالية, فى مقابلة اجراها الباحث معه (جدة,مبنى المركز الرئيسى, فى2005/6/20).

[3]- المرجع السابق.

يبلغ رأس مال مجموعة العمل المصرفي الإسلامي 50 مليون ريال سعودي . وقد تم تخصيص هذا المبلغ من رأس مال " سامبا " ، ويمكن زيادته بقرار من مجلس الإدارة[1] .

وقد تم تعيين هيئة للرقابة الشرعية للبنك فى عام 1996م لتصدر الفتاوى المتعلقة بأعمال مجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية وتوضح الأسس التى يتعين الإلتزام ا وتجرى مراجعة نصف سنوية لل ـ تأكد من إلتزام ا موعة بقرارات الهيئة الشرعية التى تقوم بدور الفتوى والمراقبة الشرعيةً .

موعة العمل المصرفي الإسلامي مجلس إدارة منفصل عن مجلس إدارة " سامبا ". ويجتمع مرتين في السنة لمراجعة عمليات ا موعة ووضع التوجهات الإستراتيجية لها,ويتكون مجلس الإدارة من ثمانية أعضاء من كبار المديرين " بسامبا."

ثالثا : تطور حجم التمويل الإسلامى فى مجموعة سامبا المالية:

يوضح الجدول التالى تطور حجم التمويل المصرفى الإسلامى المقدم من مجموعة سامبا المالية خلال الفترة من عام 2000 حتى عام 2004م مقارنة بإجمالى التمويل على مستوى البنك عن نف ـ س الفت ـ رة , وموزعا حسب صيغ التمويل الإسلامية المطبقة فى البنك :

جدول رقم (11)

تطور حجم التمويل الإسلامى فى مجموعة سامبا موزعا حسب صيغ التمويل الإسلامى

(القيمة بالمليون ريال)

الصيغة	2000	2001	2002	2003	2004
المرابحة	333	1776	2184	1568	1932
التورق	0	0	540	4768	13819
الإجارة	0	21	130	53	38
المشاركة	0	0	0	0	0
مضاربة	11	0	0	0	1015
إستصناع	87	200	100	0	0
اخرى	0	0	151	341	290

[1]- التقرير السنوى , مجموعة سامبا المالية , 2004م.

مج التمويل الإسلامى	431	1997	3105	6730	17094
مج التمويل	65359	62841	65879	86794	86867
نسبة التمويل الإسلامى	%.6	%3	%5	%8	%19.6

المصدر: البيانات الداخلية لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية .ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض المسئولين عن المصرفية الإسلامية بالبنك**.**

وبقراءة الارقام الواردة بالجدول السابق يتضح الآتى:

- يمثل التمويل الإسلامى فى مجموعة سامبا المالية مانسبته 19.6% فى اية 2004م , مقارنة بأقل من 1% فى عام 2000م.
- لوحظ تركز التمويل الإسلامى على صيغة التورق التى تمثل 80 % من إجمالى التمويل الإسلامى تليها صيغ المرابحة بنسبة11% فى اية 2004م.
- من الواضح أحجام البنك عن الدخول فى صيغ تمويل تقوم على مبدأ المشاركة فى الربح والخسارة والإكتفاء بصيغ التمويل القائمة على فقه البيوع التى تنتهى بعلاقة مديونية بين العميل والبنك , مثل التورق والمرابحة.

رابعا:المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة فى **مجموعة سامبا المالية[1]:**

1- منتج تمويل الخير**:**

وهو قائم على المرابحة كصيغة شرعية لتملك السلع الإستهلاكية مثل السيارات والأجهزة الم لية والأثاث ومواد البناء وغيرها ثم بيعها على العملاء بالتقسيط والسداد على أقساط شهرية

2- تمويل الخير العقارى :

الذى يمكن العميل من تملك فيلا / شقة سكنية/ أرض سكنية والسداد على أقساط شهرية تمتد لأكثر من عشر سنوات وبما يناسب دخله

3- منتج تورق الخير (التورق) :

الذى يمكن العميل(أفرادا ومؤسسات) من الحصول على السيولة النقدية التى يحتاجها بطريقة شرعية , وذلك عن طريق شراء العميل من البنك سلعة بالأجل لسلع تقع فى ملك البنك (غالبا ما تكون معادن من السوق الدولية) ثم توكيل العميل للبنك ببيعها لحسابه نقدا, والسداد على أقساط شهرية تتناسب مع دخله

4- بطاقة الخير الائتمانية المتوافقه مع الشرعية الإسلامية:

[1]- النشرات والمطويات الاعلامية , مجموعة سامبا المالية , مطبوعات مجموعة الخدمات المصرفية الاسلامية.

التى تمكن حاملها من سداد مشترياته من محلات أو مراكز تجارية أو مطاعم وفنادق معينة على مستوى العالم(32 مليون مؤسسة تجارية) دون الحاجة الى حمل النقود وتستخدم فى السحب النقدى من مكائن الصراف الآلى البنوك المحلية والدولية(627 الف جهاز) والسداد على دفعات شهرية تصل الى 15 شهر بعد فترة السماح المقررة وذلك من خلال إجراء عملية تورق بالرصيد غير المسدد وفق ترتيبات معينة.

5- بطاقة الخير الإعتمادية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية:
التى يستخدمها العميل فى سداد مشترياته من 20 مليون مؤسسة تجارية محلية ودولية حسب الحد المقرر له على أن يتم السداد خلال فترة السماح المقررة (45 يوما) بدون دفع أية فوائد لا تستخدم هذه البطاقة فى السحب النقدى ولا يسمح باستخدامها فى شراء سلع أو خدمات تتعارض من أحكام الشريعة الإسلامية.

6- صناديق سامبا الإستثمارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ,هى:ـ

- صندوق المتاجرة بالأسهم العالمية (المنال)
- صندوق الأسهم الدولية وتمويل التجارة (الوسط)
- صندوق تمويل التجارة الدولية بالريال السعودى (السنبلة)
- صندوق تمويل التجارة الدولية بالدولار الامريكى (السنبلة)
- صندوق تمويل التجارة الدولية باليورو (السنبلة)
- صندوق المتاجرة بالأسهم المحلية (الرائد)
- صندوق الخير لحماية رأس المال(صندوق الصناديق)

7- حسابات الخير الإستثمارية (بديل عن الودائع لأجل فى البنوك التقليدية)
8- حساب إدارة الإستثمار :هى محافظ الإستثمارالخاصة بالعملاء حيث يدير البنك الأموال بالوكالة عن أصحا ا مقابل أجر معين.

الفصل الخامس

مبادىء ومداخل التحول

المبحث الأول: مبادىء التحول .

المبحث الثانى : أنواع التحول :

- التحول الكلى.
- التحول الجزئى

المبحث الثالث : مداخل التحول:

- مدخل التحول الكلى لوحدات الجهاز المصرفى على مستوى الدولة.
- مدخل تحويل بنك بالكامل للعمل المصرفى الاسلامى
- مدخل إنشاء و/ أو تحويل فروع تقليدية الى إسلامية.

- مدخل إنشاء نوافذ إسلامية فى الفروع والإدارات التقليدية.
- مدخل تطور منتجات مصرفية لتتوافق مع الشريعة.
- مدخل منتجات تمويل واستثمار اسلامية بجانب التقليدية.

المبحث الأول

مـبادىء التحـــول

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرغب في تحويل فروعه وإداراته للعمل المصرفي الإسلامي يجب عليه أن يتبـع بعـض المبادىء التى تكفل له تحقيق هذا النجاح , ومن أهمها :

(أ) إعداد خطة إستراتيجية للتحول ذات رؤيا واضحة محددة المراحل:

إن نجاح عملية التحول تتطلب التبنى الواضح من مجلس الإدارة والإدارة العليا لاستراتيجية التحول وتـوفير المـوارد المالية اللازمة لانجازه, والتى يجب أن تشتمل على النقاط الآتية:

1. إعداد جدول زمني محدد ومعلن رسمياً يقره العلماء ذوي الخبرة في مجال العمل المصرفي للإنتـهاء من التعامل بالربا أو أي محذور شرعي آخر , وذلك عن طريق التدرج في تحويل الفروع التقليدية التابعة للمصرف إلى فروع إسلامية إلى أن يحين الوقت الذي تم تحديده وأعلن عنه لتحويل البنك بالكامل إلى مصرف إسلامي.

2. ويجب التأكيد هنا على أهمية الالتزام التام للعمل بالجدول الزمني المعلن, وأن المحـك الرئيـسي لمصداقية التدرج في التحول هو في التطبيق الفعلي لهذا الجدول , ومن ناحية أخـرى يجـب ألا تطول الفترة الزمنية للتحول حتى لايفقد المتعاملين مع البنك ثقتهم في مصداقية التحول.

3. ضرورة الإلتزام الفعلي بالفصل التام بين أموال وأنشطة الفروع الإسـلامية وأمـوال وأنـشطة المركزالرئيسي والفروع الأخرى التقليدية , وأن يضع القائمون على البنك نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار هام وحيوي لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي ويتطلب ذلـك الإسـتقلال المالى والمحاسبي للفروع الإسلامية عن المركز الرئيسى والفروع الأخرى والإستعانة بالمختصين في هذا ا ال .

4. العمل على إنشاء إدارة مستقلة تقوم بشؤون الفروع الإسلامية وتوفير إحتياجا ا وتذليل وحـل المشاكل والعقبات التي يمكن أن تواجهها , والعمل على تطوير تلك الفروع وتـوفير المـوارد البشرية المؤهلة والمدربة والرفع من كفاء ا باستمرار.

5. تطوير المنتجات المصرفية القائمة لتتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية , وابتكار منتجات مصرفية جديدة بديلا عن المنتجات غير المتوافقة مع الشريعة , على أن يسند مهمة تطوير المنتجـات إلى ادارة أو وحدة مستقلة تتخصص فى هذا ا ال, ويرصد لها الموارد المالية الكافية والكوادر البشرية المؤهلة للقيام ذه المهمة.

6. استحضار النية الخالصة والصادقة وإحتساب الأجر عند الله تعالى في القيام بعملية التحويـل وفي ممارسة الأنشطة المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية وإستشعار أن هذا العمل هـو عبـادة وطاعة وليس عمل تقليدي , لأن إستشعار ذلك سيساعد بإذن الله على تحمل الأعباء والمعوقات التي يمكن أن تواجه عملية التحول . وما أجمل أن يستحضر القائمون على عملية التحويل قولـه تعالى : ﴿ ... وَمَن يَتقِ اللهَ يَجعَل له مَخرَجًا ۞ وَيَرزقْه مِن حَيثُ لا يَحتَسِب وَمَن يَتَوكـلْ عَلَى اللهِ فَهوَ حَسبه إن اللهَ بَالِغُ أمرِهِ قَد جَعَلَ الله لِكُل شَيءٍ قَدراً ﴾ [الاية2-3 سـورة الطـلاق] , وقولـه تعـالى : ﴿ أَلَم يَأْنِ لِلذِينَ آمَنوا أَن تَخشَعَ قُلُوبهم لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الحَق ﴾ [الاية 16 سورة الحديد].

(ب) التنسيق بين **الوحدات** التى تم **تحويلها للعمل المصرفى الإسلامى وباقى الوحدات التقليدية داخل البنك :** وذلك بما يضمن التكامل وتفهـم طبيعة هذا العمل , ووضع الآليات التى تحقق هذا التعـايش بينهما وحل أية خلافات قد تنشأ أولا بأول .

(جـ) إعداد الخطط اللازمة لتدريب العاملين :

إن إختلاف العمل المصرفى الإسلامى عن العمل المصرفى التقليدى يتطلب تدريب العاملين على فنون وآليات العمل المصرفى الإسلامى وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتى لإستكمال معارفهم المـصرفية والشرعية,وفق خطة تدريبية متعددة المراحل تغطى المفاهيم الاساسية لفقه المعاملات والاجراءات الفنيـة لتطبيق المنتجات المصرفية الاسلامية , وأن تشمل كل المستويات الادارية بالوحدات المحولة.

(د) تعيين هيئة للرقابة الشرعية :

يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق م وبعلمهم وخبرا م في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الإستثمار التي تعمل بمقتـضاها الفـروع الإسلامية المحولة, وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم ا تلك الفروع يتم تنفيذها وفقـاً لأحكـام الشريعة الإسلامية وضوابطها.

ويتعين على هيئة للرقابة الشرعية , أن تشرف على أعمال الوحدات الحولة وتدقق فى شرعية المنتجـات المصرفية الإسلامية , من صيغ تمويل وإستثمار وصناديق إستثمار إسلامية ونماذج وعقود للتعامل ودورات مستندية ومعالجة محاسبية وفصل مالى وإداري عن أعمال الوحدات التقليدية داخل البنك , وقد يتطلـب الأمر تعيين مراقب شرعى داخلى أو ادارة داخلية للرقابة الشرعية , لتكون حلقة وصل بين الهيئة الشرعية والوحدات التنفيذية من خلال تصميم نظام للتدقيق الشرعى يقيس مدى إلتزام الوحدات المحولة بتنفيـذ قرارات الهيئة الشرعية .

(هـ) التدرج في **التطبيق :**

ثبت بالتجربة أن التحول من العمل المصرفى التقليدى للعمل الإسلامى لا يمكن تنفيذه بنجاح بـين عشية وضحاها , ولا تجدى القرارات السيادية الفورية للتحول , نظرا لأن الأعمال المصرفية بطبيعتـها متشابكة متعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية ، وبحكم هذا التشابك علاقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة .

إن الأخذ بمبدأ التدرج فى التحول يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفى الإسلامى ويعطيهم الفرصة للإتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول , فضلا عن إكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة.

(و) الإستمرار وعدم التراجع :

إن اتخاذ قرار التحول نحو العمل المصرفى الاسلامى الذى اتخذه المسئولون فى البنك التقليدى وإعـلان ذلك على المجتمع يحتم عليهم الاستمرار فى هذا التوجه حسب الخطط المعلنه.

نحن نقبل تباطؤ البنك فى انجاز بعض مراحل خطة التحول بسبب بعض العقبات التى تظهر اثناء التطبيـق الأمر الذى يؤدى إلى تجاوز البرنامج الزمنى, لكن الأمر الذى لايقبله المجتمع هو العدول عن هذا التوجـه والفشل فى اكمال البرنامج الزمنى الى نهايته أو الإرتداد (النكوث) إلى الوراء بالتراجع الى النظام التقليدى, فقد عاب الله ذلك الفعل فى قوله تبارك وتعالىَ (ولاَ تَكُونواْ كَالَتِي نَقَضَت غَزلَهَا مِن بَعدِ قُـوةٍ أنكاثـاً تتخِذُونَ أيمَانَكُم دَخَلاً بَينَكُم أن تَكُونَ أُمةٌ هِيَ أربَى مِن أُمةٍ إنمَا يَبلُوكُم اللّه بِهِ وَلَيُبَيِّنن لَكُم يَومَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتم فِيهِ تَختَلِفُونَ) [الاية92 , سورة النحل] .

المبحث الثانى

أنــواع التحــــول

مقدمــــــة :

بعد أن تعرضنا لواقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى التى بدأت فى المنطقة العربية ثم إمتدت الى دول غربية مثل أوربا وأمريكا ,نعرض فى هذا الفصل أهم المداخل التى تبنتها هــذه البنوك للتحول نحو المصرفية الإسلامية.

فقد أفرز التطبيق العملى لهذه الظاهرة نوعين أساسيين للتحول,هما:

- التحول الكلى.
- التحول الجزئى.

أولا : التحول الكلى :ـ

قد يكون التحول الكلى بقرار من السلطة السياسية أو النقدية , مثلما حدث فى السودان وباكستان وإيران[1].

وقد يكون قرار التحول الكلى وفق مبدأ التدرج فى التطبيق,حيث تعلن إدارة البنك عـن نيتـها فى التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات يتخارج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها المنتجات المصرفية المطابقـة لأحكـام الـشريعة الإسلامية , حيث يزيد الوزنى النسبى لها على حساب نقص الوزن النسبى للمنتجات التقليدية غـير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية , وقد أخذ بهذا المدخل بنك الجزيرة فى المملكة العربيـة الـسعودية والبنك العقارى الكويتى وبنك الشارقة الوطنى بدولة الإمارات العربية.

وقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعيار رقم (6) فى شـأن تحـول البنك التقليدى الى مصرف إسلامى , وقد اعتمده المجلس الشرعى فى إجتماعه رقـم 8 فى المدينـة المنورة بتاريخ 28- 4 ربيع الأول 1424هـ ويعتبر سارى المفعول إعتبار من بداية العام المـالى 1424هـ/ 2003م

وقد نص هذا المعيار على الآتى:

> يشمل هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدى إلى مصرف إسلامى بموجب قرار بـالتحول الكلـى الفورى فى تاريخ محدد يتم إعلانه ,سواء كان القرار من داخل البنك ,أو من خارجه بتملكه من قبـل الراغبين فى تحوله , والمدى الزمنى للتحول , وأثر التحول على طرق تلقى الأموال وكيفية توظيفهـا , والمعالجة لكل من إلتزامات البنك وحقوقه قبل التحول ماقبض أو دفع منها وما لم يقبض أو لم يدفع , وكذا الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول , ووجوه التصرف فيها[2].

ثانيا : التحول الجزئى :ـ

---

[1]- للتعرف على تجارب باكستان والسودان فى التحول ,يرجع الى :

- **تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الاسلامية على الاعمال المصرفية,**درويش صديق جستينية وآخرون(جده :مركز النشر العربى,جامعة الملك عبدالعزيز,ط1 ,1998)ص 67 وما بعدها
- احمد محمد على , **تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشريعة (تجربة السودان)**,ندوة البركة السادسة عشرة (بيروت: 1999/6/8) ص 3 وما بعدها

[2]- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالبحرين , **المعيار الشرعى رقم 6**, إصدار 2004م, ص 81-95

التحول الجزئى الذى قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفـروع والإدارات التقليدية, ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك فى التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة.

وقد يسند الإشراف على الفروع المحولة الى أحد إدارات المركز الرئيسى , مثل إدارة الفروع أو ادارة الائتمان , وقد أخذ ـذا المدخل البنك الوطنى المصرى والبنك المصرى الخليجى ومعظم البنوك التقليديـة التى انشأت فروع للمعاملات الإسلامية فى مصر.

أو ينشىء البنك الراغب فى التحول إدارة مستقلة تتولى الإشراف على الفروع المحولة وتطـوير العمـل المصرفى الإسلامى وفق التوجه المعتمد من إدارة البنك تعرف بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية , وقد أخذ ـذا المدخل بنك مصر , والبنك الأهلى التجارى السعودى وكل البنوك التقليدية فى السعودية الـتى تقدم منتجات مصرفية إسلامية.

المبحث الثالث

مـداخل التـحول

بينت تجارب الدول والبنوك التقليدية فى منطقتنا العربية والإسلامية العديد من مداخل التحول , فيما يلى عرض لتلك المداخل وهى:

1- مدخل التحول الكلى لكامل وحدات الجهاز المصرفى.
2- مدخل تحول بنك بالكامل للعمل المصرفى الإسلامى.
3- مدخل تحويل فرع تقليدى لفرع اسلامى.
4- مدخل انشاء نوافذ اسلامية داخل الفروع والإدارات التقليدية.
5- مدخل تطوير منتجات مصرفية إسلامية.
6- مدخل تقديم ادوات تمويل واستثمار إسلامية.

1- مدخل التحول الكامل لوحدات الجهاز المصرفى:

مثل ما حدث بقرارات سيادية فى كل من إيران عام 1980م وباكستان عام 1981م والسودان عام 1990م , وقد تم تناول هذه التجارب فى دراسات سابقة[1] , وليس من أهداف هـذه الدراسـة تناولها.

2- مدخل تحول بنوك بالكامل للعمل المصرفى الإسلامى :

مثل ما حدث فى بنك التمويل المصرى السعودى الذى كان يعمل كبنك تقليدى تحت إسم بنـك الأهرام وتحول للعمل المصرفى الإسلامى تدريجيا خلال الفتـرة مـن 1984- 1998 م[2] , وبنـك الشارقة الوطنى2002م والبنك العقارى الكويتى عام 2004م ,وبنك الجزيزة السعودى الذى إتخذت إدارته قراراً بتحويل كل أعماله للعمل المصرفى الإسلامى منذ عام 1998م وجارى إستكمال موافقـة السلطات النقدية, وتطوير المنتجات المصرفية لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وفق خطة زمنية تنتهى مع نهاية 2005م[3].

3- مدخل تحويل فروع تقليدية لفروع إسلامية متخصصة :

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه الظاهرة , حيث يقوم البنك التقليدى بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين [4]:

---

[1] - مثل دراسة **تطبيقية على النظام المصرفى الباكستانى. تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الاسلامية على الاعمال المصرفية:**, مرجع سبق ذكره,ص67 ومابعدها , احمد محمد على, تحول المؤسسات التقليدية الى الالتزام بالشريعة (تجربة السودان), مرجع سبق ذكره,ص 3

[2]-يوسف عثمان الحزيم , **تحول المصرف المركزى التقليدى الى مصرف مركزى اسلامى**(الرياض , مكتبة دار السلام . الطبعة الاولى,1424هـ) ص15

3- تصريح للدكتور/ محمد دماس الغامدى / مساعد المدير العام ورئيس مجموعة الخدمات المصرفية الاسلامية –بنك الجزيرة فى مقابلة اجراها الباحث معه بمكتبه فى 2005/6/15

[4]- سعيد محمود عرفة,**تحليل مصادر واستخدامات الاموال فى فروع المعاملات الاسلامية للبنوك التقليدية**(المجلة المصرية للدراسات التجارية,كلية التجارة ,جامعة المنصورة , المجـلد11,العدد الاول.1987م)ص238

أ – إنشاء فروع جديدة ومستقلة للمعاملات الإسلامية منذ البداية , وقد ركزت كثير من البنـوك التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أ ا تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى .

ب – تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغيرات اللازمة لذلك, وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخييرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد وبين التحول إلى فرع تقليدى آخر لنفس البنك.

ولكى يتم تحويل فرع تقليدى إلى فرع إسلامى يجب توافر العناصر الآتية:

1. توفر الإرادة الجادة الصادقة لدى أعضاء الإدارة العليا للبنـك الراغـب فى التحـول للمصرفية الإسلامية , وإعلان تلك الإرادة لباقي الإدارات التنفيذية.
2. الحصول على موافقة السلطات النقدية , مثل البنـك المركـزى (مؤسـسة النقـد) والوزارات الحكومية ذات العلاقة .
3. تعيين هيئة للرقابة الشرعية , أو مراقب شرعي .
4. تعديل أنظمة قبول الأموال لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ,وإعداد العقود ونماذج التعامل وإعتمادها من الهيئة الشرعية .
5. توظيف الأموال المتاحة وفق صيغ التمويل والإستثمارالإسلامية .
6. الإستقلال المالى والإداري للفروع والوحدات المحولة بما يمكنها من اتخـاذ القـرارات التمويلية والإستثمارية وبما يعينها على قياس النتائج المالية المحققة بدقة تـسمح بـإجراء توزيعات للعوائد على الجهات المشاركة فى التمويل [1].
7. اختيار و يئة وتدريب الكودار البشرية .
8. الإتصال بالعملاء وإعداد الحملات الإعلامية وإعلان تاريخ التحول .
9. التدرج فى التطبيق .

[1]- الغريب ناصر , **اصول المصرفية الاسلامية ,** مرجع سبق ذكره , ص 340

4- مدخل إنشاء نوافذ إسلامية داخل الفروع والإدارات التقليدية :

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام البنك التقليدى بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدى لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية .

فنجد كثيرا من البنوك التقليدية تلجأ الى هذا المدخل تحت ضغط الطلب المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية من قبل عملائها دون ان يكون لدى إدارة البنك التقليدى- فى الغالب- قناعة بالمصرفية الإسلامية.

ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل وفقا للنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية .

ومن عيوب هذا المدخل عدم الإستقلال المالى والإدارى بين العمل الإسلامى وبين العمل التقليدى فى البنك وعدم وجود مصداقية كبيرة لدى العملاء وا تمع على نطاق واسع, وفى الغالب لا توجد نية لدى القائمين على البنك للتحول الكامل للعمل المصرفى الإسلامى لأن الهدف الرئيسى من وراء ذلك هدف تسويقى وليس هدفا عقيديا.

ولقد انتشرت ظاهرة النوافذ الإسلامية بالفروع التقليدية فى البنوك التقليدية العاملة فى المملكة العربية السعودية وبدرجات متفاوته, وتقدم هذه البنوك المنتجات المصرفية الإسلامية من خلال فروعها التقليدية حيث يتم تخصيص نوافذ للتعامل المصرفى الإسلامى ا .وقد اخذ ذا المدخل مجموعة سامبا المالية(السعودى الأمريكى) والبنك السعودى الهولندى والبنك السعودى للإستثمار والبنك السعودى الفرنسى.

5- مدخل تطوير منتجات مصرفية الإسلامية :

يهدف هذا المدخل الى تحويل البنك التقليدى بالكامل الى بنك إسلامى , وذلك من خلال الإحلال التدريجى للمنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية محل المنتجات المصرفية التقليدية المشا ة لها فى كل فروع وإدارات البنك دون تخصيص, ويركز هذا المدخل على دراسة المنتجات المصرفية التقليدية وإجراء التعديلات اللازمة عليها لتتوافق مع أحكام

الشريعة الإسلامية – إذا كان ذلك ممكنا- أو إبتكار وتطوير منتجات مصرفية إسلامية بديلا عن المنتجات التقليدية .

ويعتمد هذا المدخل على تفعيل طاقات كل العاملين فى البنك التقليدى نحو التحول للمصرفية الإسلامية كمهمة مشتركة للجميع .

ومن مميزات هذا المدخل تشجيعه لعملية تطوير المنتجات وسرعة البحث عن البدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتوجيه كل الطاقات المادية والبشرية نحو الهدف المشترك وهوالتحول الكامل للعمل المصرفى الإسلامى.

إلا أنه من عيوب هذا المدخل صعوبة الفصل المالى والادارى بين المنتجات التقليدية والمنتجات الإسلامية أثناء مراحل تنفيذ خطة التحول نظرا لتطبيق تطوير المنتجات فى كل الأقسام والإدارات والفروع على مستوى البنك فى وقت واحد جنب إلى جنب مع المنتجات التقليدية التى لم يتم تطويرها وتلك التى لم يتمكن البنك من ايجاد بدائل إسلامية لها ,الأمر الذى يضعف من مصداقية البنك ويبطىء عملية التحول وعدم وجود كيانات إدارية مستقلة أمام العملاء وا تمع تحمل الصبغة الإسلامية الكاملة أثناء مراحل تطبيق خطة التحول[1] .

وقد أخذ ذا المدخل بنك الجزيرة السعودى.

6- مدخل تقديم أدوات تمويل وإستثمار إسلامية :

في هذا المدخل يقوم البنك التقليدى بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المرابحة والإستصناع والإجارة ونحو ذلك لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

وتقدم معظم البنوك التقليدية في المملكة العربية السعودية على هذه الصيغ أو المنتجات مع إختلاف مستوى وطريقة التقديم ومدى الإلتزام الشرعي في التطبيق العملي لهذه الأدوات أو الصيغ.

وقد يقوم البنك بإنشاء وإدارة صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشرعية الاسلامية:

---

[1]- محمد سعيد الغامدى, **من المصرفية التقليدية الى المصرفية الاسلامية (تجربة بنك الجزيرة)** ص12

فقد أفرزت تجربة تحول البنوك التقليدية السعودية نحو العمل المصرفى الإسلامى لجوء بعض البنوك إلى إنشاء وإدارة صناديق إستثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية كخطوة أولى نحو التحول للعمل المصرفى الإسلامى , ويرجع السبب فى ذلك الى سهولة إجراءات إنشاء وإدارة صندوق إستثمار إسلامى مقارنة بإجراءات إنشاء فرع إسلامى داخل بنك تقليدى أو تحويل فرع تقليدى لفرع إسلامى, وذلك من حيث سهولة الحصول على التراخيص من الجهات الرسمية وسهولة التأسيس والإدارة ,فنجد على سبيل المثال أن البنك الأهلى التجارى أنشأ صندوق الأهلى للمتاجرة فى البضائع العالمية عام 1987م قبل أن ينشىء أول فرع إسلامى له عام 1990م .

كما لوحظ إقتصار بعض البنوك السعودية على تأسيس وإدارة صناديق إستثمار متوافقة مع أحكام الشرعية الإسلامية دون إنشاء و/ أو تحويل أى من فروعها للمصرفية الإسلامية حتى الآن مثل البنك السعودى الهولندى والبنك السعودى الفرنسى والبنك السعودى للإستثمار.

وتخضع صناديق الإستثمار الإسلامية لإشراف ومراقبة هيئة الرقابة الشرعية فى البنك مصدر الصندوق. وقد حددت هيئات الرقابة الشرعية فى البنوك السعودية عدد من الضوابط الشرعية تحكم التعامل فى نشاط الصناديق الإستثمارية , وهى[1]:

- تكون أصول الصندوق مجاز التعامل فيها شرعا.
- لا يتم التعامل فى الأسهم الممتازة والسندات ذات الفوائد الثابتة المحددة مسبقا.
- عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا أو إعطاء
- عدم إستخدام الأدوات غير المجازة مثل المشتقات والخيارات وبيوع الصرف الآجلة.
- عدم ضمان رأس المال والأرباح .
- عدم التعامل فى أسهم الشركات التى تزيد ديونها على الغير+ نقديتها عن نصف قيمتها السوقية .
- لا يتم التعامل فى أسهم الشركات التى تتجاوز فيها نسبة الدخل من الفوائد المصرفية معدل 5% من أرباحها .
- لا يتم التعامل فى أسهم الشركات التى تتجاوز فيها نسبة الديون المقترضة بفوائد مصرفية ثلث قيمتها السوقية.

---

[1] - الفتاوى الشرعية, حكم بيع وشراء الأسهم وضوابط الاستثمار فى صناديق الاسهم العالمية والمحلية, مجلد الفتاوى الشرعية, البنك الاهلى التجارى , محضر إجتماع الهيئة الشرعية رقم 12 , بتاريخ 7-3/8/ 1419هـ.

- التخلص من الأرباح المحققة من أنشطة محرمة من أصول الصندوق بإنفاقها فى أوجه الخير.
- العلاقة التعاقدية بين المستثمرين فى الصندوق الإسلامى والبنك مدير الصندوق قد تخـضع لعقد المضاربة الشرعية أو عقد الوكالة بأجر.

الخلاصـــــة :

تعددت مداخل تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى بين التحول الكلى والتحول الجزئى, وفقا للآتى:

- تحويل كامل جهازها المصرفى التقليدى للعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية, مثل ما حدث فى كل من ايران وباكستان والسودان.

- تبنت بعض البنوك التقليدية مدخل التحول الكلى نحو العمل المصرفى الإسلامى مثل ما حدث فى مصر , حيث تحول بنك الأهرام التقليدى الى بنك إسلامى يعمل تحت إسم بنك التمويل المصرى السعودى منذ عام 1992م , وكما حدث فى السعودية , حيث قرر مجلس إدارة بنك الجزيرة تحويل البنك بالكامل للعمل وفقـا لأحكـام الـشريعة الاسلامية وفق خطة زمنية بدأ تنفيذها اعتبارا من 1998م قامت على مبـدأ تطـوير المنتجات المصرفية لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وإبتكـار بـدائل للمنتجـات التقليدية القائمة على آلية سعر الفائدة المصرفية.

- تبنت بعض البنوك التقليدية مدخل التحول الجزئى وفق خطة مرحلية تعتمد مبدأ التدرج فى التطبيق من خلال تحويل بعض فروعها التقليدية لفروع إسلامية وتأسـيس فـروع جديدة متخصصة يقتصر نشاطها على تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية , ويـستمر

البنك فى زيادة الفروع الإسلامية على حساب تراجع عدد الفروع التقليدية إلى أن يتم التحول الكامل للبنك نحو المصرفية الإسلامية.

وقد اخذ ذا المدخل البنك الأهلى التجارى بالسعودية.

- تبنت بعض البنوك التقليدية مدخل التحول الجزئى بتحويل بعض فروعها لفروع إسلامية مع استمرار باقى الفروع بالطرق التقليدية ,مع عدم توافر خطة جادة لدى إدارة البنك التقليدى للتحول الكامل للمصرفية الإسلامية.

وقد أخذ ذا المدخل كثير من البنوك المصرية ,مثل بنك مصر والبنك المصرى الخليجى والوطنى المصرى والمصرى المتحد ا, ومثل بعض البنوك السعودية , مثل مجموعة سـامبا المالية والبنك السعودى البريطانى وبنك الرياض .

- إكتفت بعض البنوك التقليدية بتقديم بعض المنتجات المصرفية الإسلامية فى مجالى جذب الأموال وتشغيلها وفى مجال الخدمات المصرفية من خلال فروعها وإدارا ـا التقليديـة (النوافذ الإسلامية),أو تأسيس وإدارة صناديق إستثمار متوافقة مع أحكـام الـشريعة الإسلامية, دون أن يكون لها فروع إسلامية متخصـصة فى تقـديم العمـل المـصرفى الإسلامى.

وقد أخذ ذا المدخل البنك السعودى الفرنسى والـسعودى الهولنـدى والـسعودى للإستثمار.

الفصل السادس

آراء الاقتصاديين والشرعيين حول حكم التعامل مع الفروع والإدارات الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية

(حجج المؤيدين والمعارضين)

المبحث الأول: حجج المؤيدون.

المبحث الثانى: حجج المعارضون.

المبحث الثالث: حكم التعامل مع الفروع والإدارات الإسلامية.

الفصل السادس

آراء الاقتصاديين والشرعيين حول حكم التعامل مع الفروع والإدارات الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية

مقدمة:

حظى تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى سواء بإنشاء نوافذ أو فروع أو إدارات تتخصص في تقديم منتجات مصرفية الإسلامية بجدل واسع بين المهتمين بشؤون الإقتصاد الإسلامي , وبتتبع آراء العديد من علماء الشريعة والاقتصاد المهتمين هذا المجال يتضح أن هناك تباينا في الآراء ووجهات النظر بين مؤيد ومعارض , نتناولها على النحو التالي :

المبحث الأول: حجج المؤيدون

المبحث الثانى: حجج المعارضون

المبحث الثالث: حكم التعامل مع الفروع والإدارات الإسلامية.

المبحث الأول

المؤيدون لإنشاء فروع إسلامية تابعة لبنوك التقليدية

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن إنشاء البنوك التقليدية لفروع إسلامية يعتبر إعترافاً عملياً منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية في الواقع العملي , وأن تلك الفروع تعتبر مكسباً دعائياً للمصارف الإسلامية, وإعترافاً بجدوى قيام وحدات مصرفية تعمل وفقاً للمنهج الإسلامي بعيداً عن الأساس التقليدي الذي تقوم عليه البنوك التقليدية وهو الفائدة المصرفية , كما يعتبر أصحاب هذا الإتجاه أن إنشاء تلك الفروع بمثابة رد عملي على الإدعاءات التي يروجها الغرب عن الإسلام ومنهجه الإقتصادي [1].

---

[1]- للتوسع فى حجج المؤيدين والمعارضين للفروع الاسلامية, يرجع الى :

- سعيد سعد المرطان, **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الاسلامى :النوافذ الاسلامية للمصارف التقليدية**,المؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الاسلامى (مكة المكرمة, تنظيم جامعة ام القرى , 5/30 – 2005/6/2) ص 18 وما بعدها.
- الغريب ناصر, **اصول المصرفية الاسلامية**, مرجع سبق ذكره, ص338 وما بعدها.

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يمكن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية بشرط إلتـزام تلك الفروع بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملا ا , ويستدلوا على ذلك بما يلي :

1. إن الفروع الإسلامية تعتبر من وسائل محاربة الربا , وأن رفع بلوى الربا عن ا تمعات الإسلامية هو من أهم المقاصد التي يجب أن يسعى الى تحقيقها بكل وسيلة ممكنة[1] .
2. إن الفروع الإسلامية هي البديل الممكن حالياً في بعض الدول العربية والإسلامية ,نظرا لصعوبة الحصول على تصاريح لإنشاء المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر .
3. إن نجاح هذه الفروع قد يغري البنوك التقليدية للتحول الكامل إلى العمل المصرفى الإسلامى.
4. إن الفروع الإسلامية تعتبر خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي إلى أن يحين الوقت المناسب لتحول البنك بالكامل إلى بنك إسلامي , وهذا يتماشى مع منهج الإسلام في التـدرج فى تطبيق بعض الأحكام الشرعية كالتدرج في تحريم الخمر والربا.
5. إن الفروع الإسلامية تساهم في إكتساب أساليب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى البنوك التقليدية منذ مئات السنين بما يدعم ويطور العمل المصرفي الإسلامي ويزيد من فعاليته .
6. إن إنشاء فروع متخصصة بالمصرفية الإسلامية داخل البنوك التقليدية يعد إعترافا منها بالجـدوى الإقتصادية للعمل المصرفي الإسلامي ,وإعترافا منها بواقعية التطبيقات العملية لنمـاذج العمـل المصرفي الإسلامي ، وأن الفكرة تتجاوز مجرد رفع الشعارات أو دغدغة المشاعر[2].
7. إن نجاح تجارب التحول للعمل المصرفى الإسلامى يعد فتحا كبيرا حالة تحول بعـض البنـوك التقليدية الكبرى الى مصرف إسلامى , مثل البنك الأهلى التجارى بالسعودية.
8. وجود فروع وإدارات إسلامية داخل البنك التقليدى قد يشجع على التعـايش المـشترك بـين النظامين المصرفيين(الإسلامى والتقليدى) بدلا من المواجهة بينهما.

---

[1] - فتوى هيئة الرقابة الشرعية, البنك الاهلى التجارى , المحضر رقم 3 , 8-1416/11/9هـ , **مجلد الفتاوى الشرعية**, ص 3

[2] - عبدالرزاق الخريجى/ مدير إدارة الخدمات المصرفية الاسلامية,البنك الاهلى التجارى, **مجلة الجسور** (قبرص ,العدد الثالث , شعبان 1424) ص 36

المبحث الثانى

المعارضون لإنشاء فروع إسلامية تابعة لبنوك تقليدية

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الفروع الإسلامية إنما هي وسيلة جديدة لخداع المسلمين وإستنزاف أموالهم وأداة لركوب الموجة والسير مع السائد المطلوب دون أن يرتبط ذلك بقناعة بالمنهج الإسلامي , كما أن تلك الفروع لاتعدو أن تكون واجهة شكلية أرادت ا البنوك التقليدية ألا تفو ا فرصة الفوز بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي التي يتزايد الإقبال عليه بشكل كبير,وذلك تحت مسميات وشعارات إسلامية [1].

[1]- موسى عبدالعزيز شحادة / مدير عام البنك الاسلامى الاردنى ,**النوافذ الاسلامية فى البنوك التقليدية** ,مجلة الاموال ,(جده ,شركة الاتصالات الدولية العدد السادس , يناير – مارس 1998م) ص 41-43

ويميل معظم القائلين ذا الرأي إلى عدم جواز التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنـوك التقليديـة, ويستدلون على ذلك بما يلي [1]:

1. قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [الآية278-279 البقرة] ووجه الإستدلال أن الآية الكريمة لم تترك للمسلم الذي يتعامل بالربا حلاً آخر إلا التوبة , فإما التوبة وترك التعامل بالربا وإما الدخول في حرب مع الله تبـارك وتعـالى ,أعاذنا الله من ذلك.
2. وقوله تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [الآيـة 85 البقرة]. ووجه الإستدلال من الآية الكريمة أن على المسلم أن يأخذ الدين جملة بكامله , فهـو كل لا يتجزأ, فلا يقبل من المسلم المعترف بحرمة التعامل بالربا الإستمرار فيه , وهذا ينطبق على البنوك التقليدية , فلا يقبل منها أن تطبق حكم الله في جانب (وهو الفروع الإسلامية) وتتركه في جانب آخر (وهو الفروع التقليدية) .
3. إن الفرع الإسلامي هو في حقيقة الأمر تابع للبنك التقليدى, والقاعدة الفقهية تقول "التابع تابع" [2].وبناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع بما يحكم على الأصل
4. إن التعامل مع الفروع الإسلامية قد يؤدي إلى إختلاط الأموال الحلال بالحرام, إذ أن الفصل بين أموال الفروع الإسلامية وأموال البنك الأم يتعذر في معظم الأحيان وخاصـة في إسـتخدامات أموال الحسابات الجارية , كما أن فائض السيولة لدى الفرع الإسلامي يحول إلى المركز الرئيسي - فى أغلب الاحوال- الذي يخلطه بأمواله ويستعمله في إستثماراته لحين إحتياج الفرع الإسلامي إليه , وفي ذلك إعانة له على الربا.
5. أن الفروع الإسلامية ما هي إلا أداة تسعى ا البنوك التقليدية لكسب فرص السوق وليس بدافع إيماني, والدليل على ذلك إستمرار تلك البنوك في التعاملات التقليدية بعد أن أثبتـت الفـروع الإسلامية نجـاحها.

---

[1] - للتوسع فى معرفة حجج المعارضين يرجع الى فهد الشريف ,**الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية**, المؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الاسلامى(مكة المكرمة , جامعة ام القرى 5/30- 2005/6/2) ص 19-22

[2] - أحمد محمد الزرقا , **شرح القواعد الفقهية** (دمشق ,دار القلم ,الطبعة الثانية,1409)ص 253

6. إن ازدواجية النظام في البنوك التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية لاتعكس وضـوحاً في التصور ولا إعتبارا للموقف الشرعي من قضية الربا .
7. التخوف من أن يؤدى ذلك إلي الـ "تشويش" على نقاء التطبيق في أذهان العاملين والعمـلاء على حد سواء
8. التخوف من أن يؤدى ذلك إلي تأخر إنشاء مصارف إسلامية جديدة

يرد هنا استثناء يرى فيه القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة :

فقد ذهب فريق ثالث إلى أن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية قد يـؤدي إلى دعم وإعانة هذه البنوك وفي ذلك دعم وإعانة للباطل واستمرار له , إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة , أي في حالة عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر , فإذا إحتاج المسلم للخدمات المـصرفية كإيـداع الأمـوال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غير ذلك من الخدمات ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامـل معه , فإنه يكون في حكم المضطر , وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفـروع الإسـلامية , وإستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي[1] :

1- قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ اضطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيهِ﴾ [الاية 173 سورة البقـرة]. ووجه الدلالة أن المسلم إذا إحتاج لبعض الخدمات المصرفية ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامل معه فإنه ينطبق عليه حكم المضطر .
2- إن التعامل مع فرع إسلامي , في حالة عدم وجود المصرف الإسلامي , أفضل من التعامل مع بنك تقليدى بحت.
3- قد يؤدي عدم التعامل مع الفروع الإسلامية إلا في حالة الـضرورة إلى حـث البنـوك التقليدية للتحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية .

[1] - فهد الشريف , **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية**, مرجع سبق ذكره ,ص 21-22

المبحث الثالث

حكم التعامل مع الفروع والوحدات الإسلامية
التابعة للبنوك التقليدية

إن الجدل الواسع الذي تحظى به ظاهرة إنشاء البنوك التقليدية لفروع ووحدات إسلامية يستدعي- قبـل الوقوف على مشروعية التعامل معها- التعرف أولاً على الظروف المحيطة بتلك الفروع إذ سيساعد ذلك على تكوين نظرة أكثر شمولاً وأقرب إلى الواقع العملي الذي تطبق من خلاله ظاهرة الفروع الإسلامية.

ونتناول دارسة هذه الظاهرة من خلال الموضوعين التاليين:

أولا: الظروف المحيطة بالفروع والوحدات الإسلامية.

ثانيا: حكم التعامل مع الفروع والوحدات الإسلامية التابعة لبنوك تقليدية.

أولا - الظروف المحيطة بالفروع الإسلامية:

يقصد بهذه الظروف بشكل عام الأمور المتعلقة بطبيعة الفروع الإسلامية وإرتباطها بالبنوك التقليدية والأنظمة المعمول بها في البيئة التي توجد بها تلك الفروع وغير ذلك من الأمور التي قد تساعد على التوصل إلى حكم أكثر دقة بخصوص التعامل مع هذه الفروع , ويمكن إيجاز تلك الأمور في النقاط التالية :

1- طرق تمويل رأس مال الفرع الاسلامى.
2- التبعية وعدم الاستقلال التام للفرع المحول.
3- اختلاط الأموال الحلال بالحرام.
4- عدم الثقة فى مصداقية العمل بمبدأ التدرج فى التطبيق.
5- صعوب الحصول على تراخيص انشاء مصارف اسلامية.

وفيما يلى شرح مختصر لهذه النقاط:

1- **طريقة تمويل رأس مال الفرع الإسلامى :**

من التحفظات التي تثار حول الفروع الإسلامية هو ما يختص بنقطة البداية أو الإنطلاقة لتلك الفروع , والتي تتمثل في طريقة تمويل رأس المال , فكما تبين في السابق فإن رأس مال الفروع الإسلامية يتم تمويله عن طريق تقديم البنك الأم لقرض حسن للفرع الإسلامي, أو عن طريق وديعة إستثمارية يودعها المركز الرئيسي لدى الفرع الإسلامي , ويحصل في مقابلها على نصيبه من الأرباح المتحققة , أو عن طريق تخصيص جزء من رأس مال البنك الأم لتمويل رأس مال الفرع الإسلامي , ويلاحظ هنا أن طرق التمويل المذكورة وإن اختلفت إلا أن مصدرها واحد وهو أموال البنك التقليدى الذي يتعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وإعطاء , وهذا الأمر قد يثير التساؤل حول مدى تأثير ذلك على التعامل مع الفروع الإسلامية , ويمكن توضيح هذا الأمر على النحو التالي :

1/1- بالنسبة للتمويل عن طريق القرض الحسن:

يجوز الإقتراض من أهل المعاصي ومن غير المسلمين طالما كان القرض حسناً ولا يجر نفعاً, فقد ورد عن السيدة عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهون عند يهودي

بثلاثين صاعاً من شعير [1], ومن المعلوم أن اليهود معظم أموالهم من الربا , وبالتالي فإنـه يمكـن للفـرع الإسلامي الحصول على قرض حسن من البنك الرئيسي بشرط أن يخلو من الفوائد الربوية أو منفعة يحصل عليها البنك الرئيسى فى نهاية العام , إلا أنه بإمعان النظر في هذه الصورة نجد أن أرباح الفرع الإسلامى تحول الى المركز الرئيسى فى نهاية العام , وبالتالي فإن التعامل مع الفرع الإسلامي سيؤدي في نهاية الأمـر وبشكل غير مباشر إلى دعم البنك الرئيسي الذي يتعامل بالفائدة الربوية .

2/1- بالنسبة للتمويل عن طريق الوديعة الإستثمارية من المركز الرئيسى:

إن المركر الرئيسي في هذه الحالة يعتبر شريكاً للفرع الإسلامي ويعامل معاملة المودعين بغرض الإستثمار , وبالتالي فإن الحكم على هذه الصورة يمكن أن يستفاد من خلال ما تناوله الفقهاء في حكم مشاركة أهل الكتاب , فقد ذهب الكاساني إلى أنه لا يشترط إسلام المضارب أو رب المال فتصح المضاربة بين أهـل الذمة ,كما تصح بين المسلم والذمي والمستأمن , كما نص على أن شركة العنان جـائزة بـين المـسلم والذمي , إلا أنه يكره للمسلم أن يشارك الذمي لأنه يباشر عقوداً لا تجوز في الإسلام .
- فقد قال ابن قدامة "يشارك المسلم اليهودي والنصراني ولكن لايخلو اليهودي والنـصراني بالمـال دون المسلم ويكون هو الذي يليه , لأنه (أي اليهودي والنصراني) يعمل بالربا"[2]

من هنا يتبين أن الفقهاء يجمعون على كراهة مشاركة المسلم لليهودي والنصراني لأنه لايؤمن تعاملهم بالربا وغير ذلك من المعاملات غير المشروعة, كما أنهم يجيزون هذه المشاركة إذا كان التـصرف بيـد المسلم .

وبالقياس على ما سبق يمكن القول أنه إذا أجاز الفقهاء مشاركة المسلم لغير المسلم فمشاركة المـسلم العاصي تجوز من باب أولى , فإذا كان البنك الرئيسي لايلي التصرف بل يليه الفرع الإسلامي , وقام هذا الفرع بجميع التصرفات وفق أحكام الشريعة فإن المحظور يزول فتجوز الشركة بهـذه الـصورة , إلا أن التعامل مع الفرع الإسلامي سيؤدي في نهاية الأمر كما تبين في السابق إلى دعم موقف البنك التقليدى [3].

---

[1]- محمد بن اسماعيل البخارى , **صحيح البخارى** (بيروت , المكتبة العصرية ,ط4 ,ج2 , 1420) ص 899

[2]- عبدالله بن احمد ابن قدامة المقدسى , **المغنى** (الرياض , مكتبة الرياض الحديثة ,ج5 ,1401) ص 3

[3]- فهد الشريف ,**الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية,** مرجع سبق ذكره ,ص 25

2- التبعية وعدم الإستقلال التام :

من ضمن التحفظات التي تثار حول الفروع الإسلامية أن هذه الفروع كما تبين في السابق تابعة للبنوك التقليدية وليست مستقلة عنها. وهذه البنوك تتعامل بالفائدة المصرفية , وقد يكون في التعامل مع هذه الفروع عوناً لتلك البنوك على الإستمرار والبقاء, وفي ذلك عونً على إستمرار الباطل , ومن ناحية أخرى قد يؤدي تشجيع تلك الفروع بالتعامل معها إلى إنتفاء الحاجة إلى إنشاء المزيد من المصارف الإسلامية , وبالتالي تضييق الفرصة أمام الجهود التي تبذلها المصارف الإسلامية لإقناع الجهات المختصة بالدور الهام الذي تقوم به في خدمة المجتمع وتنميته إقتصادياً وإجتماعياً , وبأهمية السماح بإنشاء المصارف الإسلامية بحرية وبالعدد الذي يستوعب متطلبات سوق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية التي يزيد حجمها باستمرار .

3- إختلاط الأموال الحلال بالحرام :

من الأمور التي تشوب الفروع الإسلامية والتي تقلق كثيراً من العملاء ما قد يحدث من إختلاط أموال الفروع الإسلامية بأموال البنك الأم والفروع الأخرى التقليدية . إذ غالباً ما يتم تحويل فائض السيولة لدى الفروع الإسلامية , والذي يتكون نتيجة للإقبال الكبير عليها , إلى المركزالرئيسي للبنك التقليدي الذي يقوم بإستخدامه في تعاملاته التقليدية المبنية على سعر الفائدة لحين إحتياج الفروع الإسلامية إليه .

وبتتبع آراء الفقهاء في مسألة إختلاط المال الحلال بالحرام نجد أن العديد منهم يرى أنه يجوز التصرف في المال الذي إختلط به الحرام إذا أخرج مقدار الحرام , فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "إن كثيراً من الناس يتوهم أن الدراهم المحرمة إذا إختلطت بالدراهم الحلال حرم الجميع, وهذا خطأ , وإنما تورع بعض العلماء فيما إذا كانت قليلة , فمن اختلط بماله الحلال والحرام أخرج قدر الحرام, والباقي حلال له "[1] .

وذكر ابن القيم رحمه الله في مسألة إختلاط المباح بالمحظور قوله "هذا لا يوجب إجتناب الحلال ولاتحريمه البتة , بل إذا خالط ماله درهم حرام , أو أكثر منه أخرج مقدار الحرام وحل له الباقي بلا كراهة, سواء

---

[1]- شيخ الاسلام أحمد بن تيمية , **مجموع فتاوى بن تيمية**(بيروت ,دار العربية ,ط1 ,ج29, 1398) ص 321 و 273

أكان المخرج عين الحرام أم نظيره , لأن التحريم لم يتعلق بذات الدرهم وجوهره , وإنما تعلق بجهة الكسب فيه , فإذا أخرج نظيره من كل وجه لم يبق لتحريم ما عداه معنى "[1] .

وبناء على ما تقدم يجب إخراج مقدار الفوائد الربوية التي إختلطت بأرباح الفرع الإسلامي , وإنفاقها فى أوجه الخير على أن يتولى الفرع القيام بهذه المهمة قبل توزيع أية عوائد على العملاء

4- عدم الثقة في مصداقية العمل والتدرج في التطبيق :

من التحفظات التي ترد على الفروع الإسلامية ما يثار حول مصداقية سير العمل المصرفي الذي يقدم من خلال تلك الفروع الإسلامية.

أما بخصوص ما يحتج به المؤيدون للفروع الإسلامية من أن هذه الفروع ما هي إلا خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي إلى أن يحين الوقت المناسب للتحول الكامل إلى المصرفية الإسلامية , فإن عدم الثقة في مصداقية هذا التوجه يرجع إلى أن بعض البنوك التقليدية بعد أن تجاوزت مرحلة البداية في مشروعها للتدرج نحو التحول الكامل للعمل بأحكام الشريعة الإسلامية أصبحت تعد الخطط والبرامج التي تسمح للفروع التقليدية أيضاً بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية للعملاء الراغبين في ذلك . وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى عدم الحاجة في المستقبل إلى تحويل باقي الفروع التقليدية إلى فروع إسلامية أو التسويف والمماطلة في التحول الكامل إلى مصرف إسلامي كما كان يتوقع العملاء في بداية الأمر .

ومن ناحية أخرى فإن هناك من يرى أن الأخذ بمبدأ التدرج في هذه المسألة قد يتعارض مع قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ من ربهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا

[1] - محمد بن ابى بكر بن القيم الجوزية , بدائع الفوائد (بيروت , دار الشرق العربى, ج3)ص 273 نقلا عن فهد الشريف , الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية, مرجع سبق ذكره ,ص 27

سَلَـ ـ ـ ـفَ وَأمره إلى اللهِ وَمَن عَادَ فَأولِئـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـكَ أصحَاب النارِ هم فِيهَا خَالِـ ـدونَ﴾ .
وقوله تعالى : ﴿يَا أيهَا الذِينَ آمَنوا اتقُوا اللهَ وَذَروا مَا بَقِيَ مِنَ الربَا إن كُنتم مؤمِنِينَ ۞ فَإن لم تَفعَلُوا فَأذَنوا بِحَربٍ منَ اللهِ وَرَسولِهِ وَإن تبتم فَلَكُم رءُوس أموَالِكُم لاَ تَظلِمونَ وَلاَ تظلَمونَ ﴾ [الآيـات 276-279سورة البقرة] .ففي الآيات السابقة أمر المولى تبارك وتعالى بترك الربا والإنتهاء عنه بالتوبة منه . وشروط التوبة معروفة في الفقه الإسلامي, ومن أهمها ترك المعصية والإقلاع عنها فوراً , وبالتالي لا يقبل من المسلم العالم بحرمة الربا الإستمرار فيه, وهذا ينطبق على البنوك التقليدية التي يمتلكها أو يديرها المسلمون , فـلا يقبل من أصحاب هذه البنوك والقائمين عليها من المسلمين تقديم عمل مصرفي إسلامي في بعض الفروع وفي نفس الوقت يصرون على التعامل بالفائدة المصرفية في الفروع الأخرى , فالدين قد إكتمل وهو كلٌ لايتجزأ .

ويلاحظ هنا أن وجهة النظر السابقة وإن كان لها محلها من الإعتبار والإستدلال , إلا أن بعض البنـوك التقليدية في العديد من المجتمعات الإسلامية تعتبر في حالة الضرورة للأخذ بمبدأ التدرج في التطبيق , فـإذا أقفل أمامها هذا الباب ماذا ستكون النتيجة ؟ إن النتيجة المترتبة على ذلك هي حرمان البنوك التقليديـة الصادقة في توجهها من فرصة التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي , وهذا هو أمل كل مـسلم, ومـن ناحية أخرى سيترتب على ذلك أيضاً حرمان بعض المجتمعات الإسلامية التي يصعب فيها إنشاء مصارف إسلامية من هذا البديل المتاح حالياً , وبالتالي إذا كانت هناك ضرورة قصوى للأخذ بمبدأ التدرج للتحول الكامل إلى العمل المصرفي الإسلامي فلا بأس بذلك, بشرط أن يكون الأخذ بهذا المبدأ حـسب خطـة صريحة وواضحة ومعلنة يلتزم بها المصرف ويقرها المختصون من علماء الشريعة الإسلامية .

5- صعوبة الحصول على تراخيص لإنشاء المصارف الإسلامية :

من النقاط الهامة التي ينبغي عدم إهمالها في التعرف على حكم التعامل مع الفروع الإسلامية بشكل أكثـر واقعية ودقة الأخذ في الإعتبار ما تعاني منه بعض المجتمعات من صعوبة الحصول على تراخيص لإنـشاء مصارف إسلامية , إذ لاتزال البنوك المركزية في العديد من الدول الإسلامية تتردد في إصـدار قـوانين تسمح بإنشاء المصارف الإسلامية وتنظيم عملها بما يتلاءم مع طبيعة وخصوصية هذه المصارف , رغم أن إصدار مثل هذه القوانين سوف يزيد من روح المنافسة بين المصارف بما يرفع من كفاءتها ويزيد من تطوير خدماتها وإنخفاض تكلفة التعامل معها , وهذا بدوره سيؤدي إلى زيادة الطلب على خدماتها والتوسع في

إنشاء المشاريع الإنتاجية بما يخدم عملية التنمية في المجتمع , إذ أن الصناعة المصرفية المتطورة هي من العناصر الهامة في البنية الأساسية اللازمة لتقدم أي إقتصاد .

وإزاء هذا الموقف المتردد والمتحفظ في بعض الأحيان من قبل البنوك المركزية للسماح بإنشاء المصارف الإسلامية قد تكون الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية هي البديل المتاح حالياً أمام شريحة كبيرة من أفراد المجتمع والتي تتورع عن التعامل مع البنوك التقليدية .

ثانيا : حكم التعامل مع الفروع الإسلامية:

بعد استعراض آراء المهتمين بشؤون الإقتصاد الإسلامي حول الفروع الإسلامية وأدلة كل فريق , وفي ضوء الظروف المحيطة بظاهرة الفروع الإسلامية يمكن القول بشكل عام أن الوقوف على حكم التعامل مع تلك الفروع يستدعي تقسيم الإقتصاديات إلى قسمين حتى يمكن الحكم على كل قسم بما يناسبه , لأن التعميم هنا قد يكون غير مناسب , ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

أولا : حكم التعامل مع الفروع الاسلامية للبنوك التقليدية فى الدول الغربية.

ثانيا: حكم التعامل مع الفروع الاسلامية للبنوك التقليدية فى الدول الاسلامية.

أولاً – حكم التعامل مع الفروع الإسلامية في الدول الغربية ذات الأقليات الاسلامية :

أمام التزايد المستمر والكبير لأعداد المسلمين في الدول الغربية ,وتنامي أموالهم ورغبتهم في إستثمارها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية, قامت بعض البنوك فى الغرب (أوربا وأمريكا) منذ سنوات بفتح فروع للمعاملات الإسلامية بهدف جذب أموال المسلمين هناك ,والإستفادة منها في تعظيم أرباحها وتوفير رؤوس الأموال لتمويل مزيد من المشروعات ,وذلك تحت شعارات إسلامية دون أن يرتبط هذا العمل بقناعة بأحكام الشريعة الإسلامية أو النظام المصرفي الإسلامي.[1]

ويلاحظ هنا أنه على الرغم من أن الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية الغربية قد تكون عبارة عن ظاهرة شكلية دون التقيد الفعلي بأحكام الشريعة إلا أنه في ظل غياب المصارف الإسلامية في معظم الدول الغربية فإنه لاحرج على المسلم الذي يعيش في الغرب ولايجد البديل الإسلامي الذي يطمئن إليه من

---

[1]- شوقى دنيا ,**المعاملات الاسلامية فى البنوك الغربية**, مجلة الاقتصاد الاسلامى, بنك دبى الاسلامى(الامارات العربية , العدد 241, ربيع الآخر 1422) ص59-60

التعامل مع هذه الفروع الإسلامية للضرورة , فإذا تحققت الضرورة ولم يوجد البديل الإسلامي ففي هذه الحالة يكون التعامل مع الفرع الإسلامي المشكوك في مصداقية تعامله وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية أفضل من التعامل مع بنك تقليدى مجاهر بالربا ومصر عليه[1] .

ثانياً: حكم التعامل مع الفروع الإسلامية في الدول الإسلامية :

يفترض في الدول الإسلامية عدم وجود البنوك التقليدية أصلاً , فإن وجدت – وهذا هو الواقع المؤلم- وسمح بإقامة مصرف إسلامي أو أكثر فإن الواجب على كل مسلم الذى يستبرئ لدينه أن يكتفي بما هو حلال محض عما فيه الشبهة والريبة , فالرسول ﷺ يقول: "إن الحلال بين وإن الحرام بين, وبينهما أمور مشتبهات لايعلمهن كثير من الناس , فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه , ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام , كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه , ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه "[2].

وبناء على ما تقدم يمكن القول بشكل عام أن الحكم على التعامل مع الفروع الإسلامية في الدول الإسلامية ينبني أساساً على نقطة هامة وهي وجود المصارف الإسلامية من عدمه , ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

أ – حالة وجود المصارف الإسلامية :

يرى بعض الفقهاء أنه من الأفضل للمسلم ترك التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية تورعاً لما يشو ا من شبهات كما تبين في السابق , وأن يحرص على التعامل مع المصارف الإسلامية وإيثارها على غيرها إكتفاء بما هو حلال وإبتعاداً عما فيه حرام أو شبهة , وأيضاً من باب التعاون على البر والتقوى وإحتساب الأجر في هذا الأمر عند الله تعالى , هذا فضلاً عن إعتبار ذلك من ثمار التقوى وتحري أسباب الرزق الطيب والكسب الحلال , قال تعالى : ﴿ ... وَمَن يَتقِ اللهَ يَجعَل له مَخرَجاً ۞ وَيرزقْه مِن حَيثُ لاَ يَحتَسِب ...﴾ [الاية 2-3 سورة الطلاق].

ومما تجدر الإشارة إليه قبل الحكم بعدم مشروعية التعامل مع الفروع الإسلامية فى البنوك التقليدية, إذ أن الفروع الإسلامية قد تكون فعلاً خطوة إيجابية ومشجعة للبنوك التقليدية للتحول إلى النظام المصرفي

---

[1]- فهد الشريف , الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية , مرجع سبق ذكره , ص 34-35

[2]- مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى, **صحيح مسلم** (بيروت ,دار بن حزم , ط1,ج3 ,1416هـ)ص988

الإسلامي , وقد تؤدي معارضة إنشاء تلك الفروع إلى حرمان المجتمع الإسلامي من فرصة ثمينة لتحـول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية , وبناء على ذلك يمكن القول بالتعامل مع البنك التقليدى الـذي يريد أن يتوب ويرجع إلى الله وأن يتحول فعلاً وبعزيمة صادقة إلى مصرف إسلامي إلا أنه لا يستطيع ذلك دفعة واحدة لتعارض ذلك مع القوانين واللوائح المنظمة للعمل المصرفي في المجتمع الذي يمارس فيه البنـك التقليدى أعماله, أو لأن البنك يحتاج إلى بعض الوقت لتصفية الحقوق والإلتزامات السابقة أو غير ذلـك من العقبات , فإذا بذل القائمون على البنك جهدهم للتغلب على العقبات التي تحول دون التحول دفعـة واحدة ولم يستطيعوا ذلك فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها , وبما أن باب التوبة مفتوح , وبما أن المولى تبارك وتعالى يفرح بتوبة عبده , وبما أن رجوع تلك البنوك إلى الحق وإلى العمل بما يتوافق مع أحكـام الشريعة الإسلامية فيه خير كثير للأمة , فلا بأس في هذه الحالة من الأخذ بمبدأ التدرج في التحول[1] , ولا بأس أيضاً من تشجيع هذا البنوك بالتعامل مع فروعها الإسلامية فقط وبشرط أن يقوم البنك التقليـدى بالإجراءات التي تدل على صدق توجهه نحو التحول الكامل حتى لا يكون ذلك مجرد ظاهرة شكلية.

ب – حالة عدم وجود المصارف الإسلامية :

وهي حالة المجتمع الإسلامي الذي لا توجد به مصارف إسلامية , أو لا يسمح أو يصعب فيه الحـصول على ترخيص لإنشاء المصارف الإسلامية , وفي هذه الحالة يكون التعامل مع الفروع الإسلامية التابعـة للبنوك التقليدية للضرورة كما تبين في السابق , فإذا وجدت المصارف الإسلامية انتفت الضرورة ووجب التحول للتعامل مع تلك المصارف الإسلامية .

وتجدر الإشارة إلى أن تحفظ البنوك المركزية في بعض الدول الإسلامية تجاه النشاط المصرفي الإسـلامي لا يعفي القائمين على المصارف الإسلامية والمهتمين بشؤون الإقتصاد الإسلامي في تلك المجتمعات من بذل الجهد والنصح بالحكمة والموعظة الحسنة لإقناع القائمين على البنوك المركزية بأهمية الدور الذي تقوم به المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع الإسلامي اقتصادياً وإجتماعياً وفي دفع عجلة التنمية من خلال تعبئة المدخرات وتمويل المشروعات الإنتاجية التي يحرص أصحابها على تمويلها بصيغ وأسـاليب الاسـتثمار الإسلامية, وأن المصارف الإسلامية إنما هي في حقيقة الأمر قوة دافعة للإقتصاد وليست معوقة له .

---

[1] - للتوسع فى مسألة التدرج , يرجع الى : سامى ابراهيم السويلم , **فقه التدرج فى تطبيق الاقتصاد الاسلامى** ,مرجع سبق ذكره, ص4 وما بعدها

الفصل السابع

آثار ومشكلات ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى

المبحــث الأول: آثار ظاهرة التحول.

المبحــث الثانى: المشكلات والعقبات فى طريق التحول .

المبحــث الثالث: الأجهزة المساندة والداعمة للمصرفية الإسلامية.

الفصل السابع

آثار ومشكلات ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى

مقـدمـ ـ ـة:

ترتب على ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى , سواء بإقدامها على إنـشاء فروع إسلامية وتحويل بعض فروعها ليقدم المنتجات المصرفية الإسلامية, أو تقديم بعض المنتجات المصرفية فى الفروع والوحدات التقليدية, أو تأسيس وإدارة محافظ وصناديق إستثمار إسلامية , ترتب العديد مـن الآثار لتلك الظاهرة .

كما واجهت هذه الظاهرة عدد من المعوقات والعقبات التى تحد من انطلاقها , وعلى الجانـب الآخـر ورغم العقبات والمعوقات إلا إنه توجد جهود جماعية لدعم مسيرة المصرفية الإسلامية علـى المـستوى الإقليمى والدولى.

سيتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث الثلاثة الآتية:

المبحث الأول : آثار ظاهرة التحول.
المبحث الثانى : المعوقات والتحديات التى تواجه البنوك التقليدية وهى فى طريقها للتحول.
المبحث الثالث: الأجهزة المساندة والداعمة للمصرفية الإسلامية.

المبحث الأول

آثار ظاهرة التحول

لظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى العديد من الآثار الإيجابية التى يـصعب وضعها تحت حصر, إلا إننا سوف نلقى الضوء على أهم تلك الآثار التى توصلنا اليها من خلال دراستنا ومتابعتنا لهذه الظاهرة. وهى :ـ

1. أظهرت هذه الظاهرة وجود شرائح كبيرة من أفراد ا تمعات الإسلامية ترغب بل وتبحث عن البديل الإسلامي للبنوك التقليدية , وهو الأمر الذي أكده الإقبال الكبيرعلى الفروع والوحدات والمنتجات الإسلامية التى تقدمها البنوك التقليدية في ظل غياب أومحدودية المصارف الإسلامية.
2. أدت هذه الظاهرة إلى انتعاش الحركة الفكرية فى مجال الإقتصاد الاسلامى وفقـه المعـاملات, ووسعت من دورالهيئات الشرعية ,وساهمت فى إبتكار العديد من المنتجات المصرفية التى لم تكن معروفة أو مطبقة من قبل بالمصارف الإسلامية.
3. ساهمت هذه الظاهرة فى إذكاء روح المنافسة مع المصارف الإسلامية الأمـر الـذى انعكـس بالإيجاب على تخفيض تكاليف التمويل الإسلامى على طالبى التمويل,وكذا فتح قنوات ادخارية

لأصحاب الفوائض المالية, وفى ذلك كسر لنوع من الإحتكار الذى مارسته بعض المصارف الإسلامية قبل انتشارهذه الظاهرة مقارنة بما كان عليه الوضع قبل إنتشارظاهرة التحول.

4. حدث تطوير فى آداء المصارف الإسلامية نفسها ,عن طريق تحديث نظم العمل بها, وتخفيض التكاليف, والبيع بأسعار منافسة, وإبتكار منتجات مصرفية جديدة,حفاظا على عملائها الذين تسرب جزء منهم بالفعل للبنوك التقليدية التى تقدم المنتجات المصرفية الإسلامية.
5. رفع الوعى بالمصرفية الإسلامية على مستوى العاملين والعملاء وعلى مستوى المجتمع الذى تعمل فيه, من خلال ماترصده البنوك التقليدية التى خاضت تجربة التحول من موارد فى إعداد وتهيئة وتدريب الكوادر البشرية بها , ومن خلال دورها فى مجال الإعلان والتسويق لمنتجاتها وتنظيمها للعديد من اللقاءات بين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية والعاملين وعملائها ,فضلا عن تنظيمها ومشاركتها فى العديد من الندوات والمؤتمرات المتعلقة بحركة المصرفية الإسلامية وتطويرها.

6. لفت انتباه السلطات النقدية الى ضرورة التجاوب مع طلبات البنوك التقليدية التى ترغب فى إدخال العمل المصرفى الإسلامى ضمن أعمالها, فقد سارع العديد من الدول إلى سن قوانين تنظم عمل البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية التى ترغب فى التحول للمصرفية الإسلامية , مثلما حدث فى الكويت والإمارات والبحرين واليمن ولبنان وتركيا .

7. على الرغم من عدم سن قوانين خاصة بالمصارف الإسلامية بالسعودية إلا أن مؤسسة النقد العربى السعودى لم تعارض البنوك التقليدية التى أدخلت المصرفية الإسلامية فى تعاملاتها[1], بل أنشأت وحدة للتدريب المصرفى الإسلامى بالمعهد المصرفى[2] ,وتدعم العمل المصرفى من خلال اللجان الدورية التى تنظمها بالإشتراك مع المسئولين عن العمل المصرفى الإسلامى فى هذه البنوك , وتنظيم الندوات المتعلقة بالمصرفية الإسلامية[3], وتدريب موظفى الرقابة على فنون المصرفية

[1] - تصريح حمد السيارى/ محافظ مؤسسة النقد العربى السعودى ,موقع مؤسسة النقد على شبكة الانترنت, مرجع سبق ذكره .

[2] - انشأ المعهد المصرفى التابع لمؤسسة النقد وحدة للتدريب المصرفى الإسلامى فى ابريل 2000م نفذت 250دورة تدريبية استفاد منها 3900 من العاملين فى البنوك السعودية حتى نهاية اكتوبر2005م .

[3] - مثل ندوة إدارة المخاطر فى الخدمات المصرفية الاسلامية, تنظيم المعهد المصرفى (الرياض ,4- 5 محرم 1424)

الإسلامية , كما ساهم نجاح العمل المصرفى فى البنوك التقليدية فى الترخيص لإنـشاء مـصرف إسلامى جديد(بنك البلاد)[1].

8. إن إقدام البنوك التقليدية على فتح فروع إسلامية متخصصة أو تقديم منتجات مصرفية متوافقـة مع إحكام الشريعة الإسلامية إنما هو إعتراف عملي منها بنجاح النظـام المـصرفي الإسـلامي ودحض للأسطورة التي يتمسك ا الغرب وهي" لا إقتصاد بدون بنوك , ولا بنوك بدون سعر فائدة " ومن ناحية أخرى فإن إنشاء الفروع والوحدات الإسلامية في البنوك التقليدية فى الغرب يعتبر مكسباً دعائياً كبيراً للإسلام ورداً عملياً على المشككين في صلاحية الإسلام للتطبيـق في الحياة العملية , وأدى إلى التقليل من حدة العداء للمصارف الإسلامية[2] .

9. كان لهذه الظاهرة خطوة إيجابية للتحول الكامل إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي فى بعـض البنوك التقليدية , وهذا ماحدث بالفعل فى كل من بنك الجزيرة السعودى والبنـك العقـارى الكويتى وبنك الشارقة الإسلامى , ويجرى حاليا إستكمال إجراءات تحول البنك الأهلى التجارى بالسعودية.

10. إن إقدام البنوك التقليدية على إدخال العمل المصرفى الإسلامى ضمن أعمالها جعل هذه البنـوك مضطرة لتوظيف ما تملكه من تقنية متطورة وموارد مالية وخبرات مصرفية طويلة لتطوير وتفعيـل أداء المنتجات المصرفية الإسلامية.

11. إن الإقبال المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية, سيؤدي على المدى الطويل إلى توسع العمل المصرفى الاسلامى على حساب تراجع العمل المصرفى التقليدى,مما سيكون له العديد مـن الآثـار الإقتصادية والإجتماعية الإيجابية,كثمرة لتطبيق الأحكام الشرعية, مثل زيادة الـوعى الإدخـارى وزيادة الإستثمار فى المشروعات المباحة, وزيادة فرص العمل وزيادة الدخل وإعادة توزيعه علـى أفراد ا تمع وزيادة روح التكافل بين ابنائه.

---

[1] - بنك البلاد , مؤسسة مالية مصرفية تلتزم بأحكام الشريعة الاسلامية تم انشاؤها فى السعودية بموجب المرسوم الملكى رقم م/48 بتاريخ 1424/9/21هـ الموافق 2004/11/4 برأس مال 3 مليار ريال سعودى.

[2] - سعيد بن سعد المرطان, **الفروع والنوافذ الاسلامية فى المصارف التقليدية,**مرجع سبق ذكره , ص 35- 38

المبحث الثانى

المعوقات والعقبات التي تواجه البنوك التقليدية
عند تحولها للمصرفية الإسلامية

تواجه البنوك التقليدية التى أقدمت على ممارسة العمل المصرفى الإسلامى العديد من المشكلات والعقبات التى تعوق طريق تحولها للمصرفية الإسلامية, وقد بذلت جهود كبيرة لتذليل هذه العقبات, وأنشئت مؤسسات على المستوى المحلى والإقليمى بل وعلى المستوى الدولى لدعم مسيرة المصرفية الإسلامية.

تتمثل أهم هذه المشكلات والعقبات فى الآتي:

1- معوقات إدارية.
2- معوقات ذات صلة بالكوادر البشرية.
3- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.
4- معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات المصرفية.
5- الفراغ التشريعى لنظم الرقابة المصرفية.

فيما يلى عرض سريع لأهم المشكلات والعقبات التى تواجه البنوك التقليدية فى طريــق تحولهــا للعمــل المصرفى الإسلامى.

1- معوقات إدارية:

إن عدم وضوح الرؤيا على مستوى البنك ككل وعدم الإعلان عن خطط الإدارة العليا فيمــا يتعلــق بإقدامها على التحول نحو العمل المصرفى الإسلامى قد يؤدى الى غياب أو محدودية مــشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه,الأمر الذى يؤدى بدوره الى بروز عدة سلبيات منها :

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك.
- ظهور إحتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين علــى إدارة الفــروع بشقيها الإسلامي والتقليدي.
- ضعف الإستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة فى تطوير بدائل إسلامية لمنتجا ا.

2- معوقات ذات صلة بالكوادر البشرية:

هذه النوعية من المعوقات يزداد ظهورها فى حالة تحويل الفروع التقليدية الى فروع إسلامية مع إستمرار نفس العاملين , فبالإضافة الى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة وخدمات الإستثمار والتمويل ،هناك محدودية الموارد المالية التى يتم تخصيصها لتدريب العاملين فى البنك على طبيعــة وأدوات العمل المصرفى الإسلامي .

3- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات:

تشير التجربة الى أن الكثير من البنوك التقليدية التى رغبت فى تقديم المصرفية الإسلامية فيهــا جنبــا الى جنب مع المصرفية التقليدية لا تعطى إنتباها كافيا لأمرين هامين :

- عدم ملاءمة النظام المحاسبى المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المــصرفي الإسلامي

- التباطؤ أحيانا في تلبية إحتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية ، الأمر الذى ينعكس على العمل نفسه فى صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبى لمستوى خدمة العملاء

4- معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات المصرفية:

كانت محدودية المنتجات المصرفية الإسلامية من الأمور التى كثر الحديث عنها خـلال هـذه المرحلة الأولية، ولعلى أشير هنا الى أن هذا النقص تجلى أكثر ما يكون فى مجـال أعمـال الخزينـة وأدوا ا، وهو الأمر الذى أعتقد أنه لا يزال قائما حتى يومنا هذا. وبالرغم من أن السوق المـصرفى الإسلامي قد شهد قفزات نوعية فيما يتعلق بتطوير المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الـشريعة الإسلامية مقارنة بالبدايات الأولى للمصرفية الإسلامية، إلا أن المنتجات المصرفية الإسـلامية كمـاً ونوعاً لا تزال في بداية الطريق.

ورغم محدودية المنتجات نجد أن المصرفية الإسلامية تتبع الأدوات المصرفية التقليدية من حيـث أن كثيرا من المنتجات الإسلامية، ما هي إلا منتجات تقليدية معدلة لتتوافق مع الضوابط الشرعية. وما لم تصل المصرفية الإسلامية إلى مرحلة الإبداع والتحديث عن طريق إبتكار منتجـات تحمـل طـابع الإستقلالية عن المنتجات التقليدية القائمة فإ ا ستظل قاصرة وغير قادرة على المنافسة، وهذا الأمـر يتطلب إتخاذ خطوات إيجابية في هذا الإتجاه مثل :-

- ايجاد مراكز بحوث متخصصة وتوفير الدعم المادي والبـشري لهـا، لإجـراء بعـض الدراسات والبحوث التطبيقية، وتطوير منتجات مصرفية إسلامية منافسة للمنتجـات التقليدية القائمة في السوق.
- عدم إقتصار دور الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية على الرقابة، و إنمـا يـرى كثيرون فيها أملاً في أن تقود عمليات الإبداع والتطوير في المنتجات والآليات المصرفية لدى المصارف الإسلامية.

- إيجاد بعض الآليات التي تحقق نوعاً من التضافر والمساندة بين المصارف الإسلامية للإرتقاء نوعياً بمستوى المصرفية الإسلامية، وبما يحقق حفظ حقوق كل الأطراف داخل إطار أحكام الشريعة الإسلامية [1].

نخلص من ذلك إلى أن إعتماد المصارف الإسلامية على تقديم خدمات مصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية فقط ، قد لا يجدي في ظل تحرير المنافسة، لاسيما إذا قامت البنوك التقليدية الأجنبية بتقديم نفس الخدمات متبعة ذات السمات والخصائص للمصارف الإسلامية ومتفوقة عليها بتخفيض التكاليف والجودة والدقة وإختصار الفترة الزمنية. وعندئذ يصبح الدفاع عن المصارف الإسلامية مجرد أماني إذا لم تستطع أن تطور نفسها وأن تواجه كل التحديات وأن تواكبها في ظل المتغيرات العالمية التي أصبحت تتسم بالتجدد والتعدد والإستمرار.

5- الفراغ التشريعى لنظم الرقابية المناسبة لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي:

عدم وضوح أو ربما عدم وجود علاقة بين المصارف الإسلامية أو الممارسة للعمل المصرفى الاسلامي والمصارف المركزية المنظمة للصناعة المصرفية والمراقبة عليها. ففيما عدا حالات قليلة نجد أن المصارف المركزية لديها نظام واحد للتعامل مع المصارف العاملة في دولها ، دون تفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي ، الأمر الذى يرجع في حقيقته إلي أن بعض هذه الدول لا تسمح بالترخيص للبنوك فيها بتسمية نفسها بنوكا إسلامية. كما لا توفر لها الأدوات المقبولة إسلاميا للإستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها عادة للبنوك التقليدية.

---

[1] - محمد سعيد الغامدى ,**مجلة الجسور** ,العدد الثالث ,شعبان 1424هـ , مجله شهرية تصدر عن شركة النجوم للصحافة والنشر , قبرص ,ص 30

المبحث الثالث

الأجهزة المساندة والداعمة للمصرفية الإسلامية

رغم كل ماذكر من معوقات إلا إنه توجد جهود جماعية لدعم مسيرة المصرفية الإسلامية على المـستوى الإقليمى والدولى.

فقد صاحب إنتشار المصارف الإسلامية وانتشار ظاهرة تقديم البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية تزايدا مطردا في الحركة الفكرية المرتبطة ا, تجسدت بوضوح في إنشاء أقسام ومراكز بحـوث متخصـصة فى دراسة الإقتصاد الإسلامي في بعض الجامعات العربية والأوروبيـة والأمريكيـة, وفي تعـدد المـؤتمرات

والدوريات العلمية المتخصصة ذات الصلة. كما أنشئت العديد من الهيئات والتنظيمـات والمؤسـسات بغرض توفير الدعم اللازم للنظام المصرفى الإسلامى وسلامة تطبيقه ، نذكر منها التالى[1]:

- **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI** :

والتى أنشئت فى مارس 1991 فى البحرين بغرض وضع معايير مالية ومحاسبية وشـرعية تـضمن سلامة العمل المصرفى الإسلامى متماشية مع مثيلا ا فى إتفاقية بازل للبنوك التقليدية , بما ينمى الثقة لدى مستخدمى القوائم المالية بالمعلومات التى تصدر عنها وتشجع العملاء على التعامل مـع هـذه المؤسسات.

- **سوق المال الإسلامي الدولى International Islamic Financial Market**

الذى يهدف إلى زيادة فعالية مجمل العمل المصرفى الإسلامى – البحرين

- **ا لس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:**

الذى يهدف إلى تطوير الممارسات العملية فى المصارف الإسلامية إضافة إلى إنشاء قاعدة معلومـات كاملة ودقيقة حول أنشطة هذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

- **هيئة التصنيف للبنوك الإسلامية – البحرين.**
- **مركز إدارة السيولة Liquidity Management Center** لمساعدة المصارف الإسلامية فى إدارة سيولتها - البحرين.
- **مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا.**

الذى يضم فى عضويته عدد من البنوك المركزية فى دول عربية وإسلامية فضلا عن عضوية صندوق النقد الدولى, ويهتم هذا ا لس بدفع مسيرة المصرفية الإسلامية وتذليل ما يعتـرض طريقهـا مـن عقبات.

---

[1] - سعيد سعد المرطان , **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الاسلامى :النوافذ الاسلامية للمصارف التقليدية ,**المؤتمر العالمى الثالث للاقتصاد الاسلامى (مكة المكرمة,جامعة ام القرى .من 5/31- 2005/6/3) ص17

الفصل الثامن

الدراسة الميدانية عن :

ظاهرة التحول في البنوك السعودية

المبحث الأول : تصميم الدراسة الميدانية.

المبحث الثاني : تحليل نتائج الدراسة الميدانية.

المبحث الأول

تصميم الدراسة الميدانية

مقدمـــة:

اشتملت الدراسة الميدانية على أكثر من طريقة لدراسة وتقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية السعودية نحو العمل المصرفي الإسلامي.

فقد أجرى الباحث عددا من المقابلات الشخصية مع العديــد مــن العــاملين في الإدارات الإسلامية والفروع التي تم تحويلها في العديد من البنوك السعودية ممن يحتلوا مواقع قيادية في تلك

الوحدات, فضلا عن مقابلة العديد من الخبراء والمهتمين بمسيرة المصرفية الإسلامية من أكاديميين وممارسين ومدربين متخصصين في المصرفية الإسلامية, بلغ عددهم 20 فردا [1].

كما تم تصميم وتوزيع قائمة استبيان على عينة منتقاة من المسئولين عن المصرفية الإسلامية بالبنوك التقليدية السعودية, وتم استلام عدد(17) استمارة استبيان بعد استيفائها.

1 - هدف الدراسة الميدانية:

تم تصميم استمارة الاستبيان لتحقق هدفين:

أولهما الحصول على بعض البيانات والمعلومات عن ظاهرة التحول في هذه البنوك لتأكيد مـا تم الحصول عليه من بيانات ومعلومات أثناء المقابلات الشخصية, وثانيهما استطلاع وجهات النظر وانطباعات ا يبين حول تلك الظاهرة (مرفق صورة من الاستبيان)[2].

2- مجتمع الدراسة:

اكتفى الباحث بتوزيع الاستبيان على عدد 5 بنوك سعودية ممن قطعوا شوطا طويلا في طريـق التحول نحو المصرفية الإسلامية, وتسلم عدد17 استمارة استبيان بعد اسـتيفائها مـن قبـل المستتقصين, وهم:

- البنك الأهلي التجاري — عدد 6 عينات
- بنك الجزيرة — عدد 4 عينات
- بنك الرياض — عدد 4 عينات
- مجموعة سامبا المالية(السعودي الأمريكي) — عدد عينتان
- البنك السعودي البريطاني — عينه واحدة

3- تصميم الاستبيان:

---

[1] - مرفق بيان بأسماء الاشخاص الذين تم مقابلهم ومواقعهم الوظيفية , جدول رقم (5) بالملاحق,ص 6 .

[2] - قائمة استبيان حول ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الاسلامية , ملحق رقم (6)بالملاحق, ص 7 .

تناول الاستبيان أحد عشر موضوعا رئيسيا حول ظاهرة التحول, هي:

1- مداخل التحول التي اعتمد ا البنوك التقليدية.
2- دور هيئة الرقابة الشرعية ونطاق عملها.
3- دوافع وحوافز التحول إلى المصرفية الإسلامية.
4- مشكلات وعقبات في طريق التحول.
5- أساليب تجميع الموارد المالية.
6- صيغ توظيف الأموال.
7- الاستقلال المالي و الإداري للفروع والوحدات المحولة عن البنك الأم.
8- التحديات والمنافسة التي تواجه الفروع والوحدات المحولة.
9- دور الأجهزة الرقابة في دعم عملية التحول.
10- الموارد البشرية ومدى ملاءمتها لمتطلبات التحول.
11- معايير تقييم الأداء في ضوء أهداف المصرفية الإسلامية.

وقد تم تصميم موضوعات الاستبيان على شكل أسئلة مغلقة, وأسئلة مغلقة/ مفتوحة, حيث تم تحديد عدة إجابات لكل سؤال ليختار المستقصى منها ما يعبر عن وجهة نظرة وقد ترك للمستقصى مساحة لإضافة إجابات أخرى غير التي ذكرها الباحث, كما اشتمل الاستبيان على بعض الأسئلة المفتوحة التي يعبر فيها المستقصى عن وجهة نظرة دون التقيد بإجابة محددة.

المبحث الثاني

تحليل نتائج الدراسة الميدانية

جاءت نتائج الدراسة الميدانية على النحو التالي:

السؤال الأول: ما المدخل الذي اعتمده البنك في التحول إلى المصرفية الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:-

البنوك / مداخل التحول	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
التحول الكامل للبنك وفروعه حسب خطة زمنية معلنه	2	33	4	100	1	25	0	0	0	0	7	41

تحويل وإنشاء فروع إسلامية مستقلة	5	83	0		3	75	2	100	1	100	11	65
إنشاء إدارة مستقلة تشرف على الفروع المحولة	3	50	0		4	100	1	50	1	100	9	53
تقديم منتجات إسلامية بالفروع التقليدية	1	17	0		4	100	1	50	1	100	7	41
تأسيس وإدارة صناديق استثمار إسلامية	1	17	0		4	100	1	50	1	100	7	41
إدارة محافظ استثمارية متوافقة مع الشريعة	1	17	0		2	50	0	0	0	0	3	18
أخرى: إحلال المنتجات الإسلامية بديلا عن التقليدية بفروع وإدارات البنك	1	17	0		0	0	1	50	-	0	2	12
الإجمالي	14		4		18		6		4		46	

1. أفاد 65% من أفراد العينة أن المدخل الذي اعتمده البنك في تحوله نحو المصرفية الإسلامية هو: مدخل تحويل الفروع التقليدية إلى إسلامية وإنشاء فروع إسلامية جديدة, مقابل 41% لكل من مدخل التحول الكامل ومدخل تقديم منتجات إسلامية بالفروع التقليدية وتأسيس وإدارة صناديق استثمار إسلامية.
2. وقد اختلفت الآراء نتيجة لاختلاف المداخل التي اعتمدتها البنوك التي ينتمي إليها المجيبين, حيث نجد أن أفراد عينة بنك الجزيرة أجابت بمدخل التحول الكامل للبنك وفروعه حسب خطة زمنية معلنة, ويتفق ذلك مع قرار مجلس إدارة البنك بتبني استراتيجية التحول الكلى نحو المصرفية الإسلامية اعتبارا من بداية 1998م, وقد انتهى البنك من تحويل كامل فروعه الـ 17 إلى المصرفية الإسلامية, وجارى استكمال باقي الخطة حتى نهاية 2005م.

في حين أجاب أفراد عينة البنك الأهلي التجاري وبنك الرياض والأمريكي والبريطاني على مدخل التحول الجزئي, أي تحويل وإنشاء فروع إسلامية, وتقديم منتجات مصرفية إسلامية بالفروع التقليدية, ويتوافق ذلك مع واقع هذه البنوك.

حيث انتهى البنك الأهلي من تحويل عدد 161 فرعا من إجمالي 248 فرعا حتى نهاية 2004م

كما انتهى بنك الرياض من تحويل 80 فرعا من إجمالي 193 فرعا

وقد انتهى البنك السعودي الأمريكي من تحويل 3 فروع من إجمالي 65 فرعا

وقد انتهى البنك السعودي البريطاني من تحويل 8 فروع من إجمالي 69 فرعا

وفى كل الأحوال سواء تبنى البنك مدخل التحول الكلى أو التحول الجزئي المرحلي بدءً بعدد محدود من الفروع فقد أنشأت كل البنوك التقليدية السعودية إدارة مستقلة – تحت مسمى إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية- أسند إليها مهمة التحول من تخطيط وتنفيذ ومتابعة.

السؤال الثاني: ما هي أساليب الرقابة الشرعية على الفروع والإدارات المحولة ؟ وما هو نطاق عمـل الهيئـة الشرعية؟ وقد جاء ت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
1- أساليب الرقابة الشرعية:												
- من خلال دليل شرعي بالمنتجـات الإسلامية	0	0	1	25	0	0	1	50	0	100	2	12
وجود هيئة للرقابة الشرعية (من 3-5 أعضاء)	6	100	4	100	4	100	2	100	1		17	100
- وجود مراقب شرعي دائم	5	83	4	100	1	25	1	50		0	11	65
- وجود إدارة داخلية للرقابة الشرعية	3	50	4	100	0	0	2	100		0	9	53
- إعداد تقارير دورية شرعية	2	33	2	50	0	0	0	0		0	4	23.5
- تقديم تقريرشرعى ضمن التقريـر السنوي	0	0	0	0	0	0	1	50		0	1	6
الإجمالي	16		15		5		7		1		44	
2- نطاق عمل الهيئة الشرعية:												
- الإفتاء والإجازة الشرعية	2	33	4	100	2	50	1	50	1	100	10	59
- الرقابة الشرعية والمراجعة واعتماد العقود ونماذج التعامل	6	100	4	100	3	75	1	50	1	100	15	88
- الرد على التساؤلات الشرعية	2	33	4	100	2	50	0	0	1	100	9	53
- أخرى	0	0	0	0	0	0	0	0		0	0	0.0
الإجمالي	10		12		7		2		3		34	

1. أجاب 100% من أفراد العينة بوجود هيئة للرقابة الشرعية مكونة من 3-5 أعـضاء في كل البنوك التي تحولت للعمل المصرفي الإسلامي, ويتفق ذلك مع واقع الحال, حيث يوجـد هيئة دائمة للرقابة الشرعية في كل البنوك التقليدية التي تقدم المصرفية الإسلامية بالسعودية.
2. كما أفاد 65% من أفراد العينة بوجود مراقب شرعي دائم بخلاف الهيئة الشرعية, وقد سبق الإشارة إلى أن الباحث قد أجرى مقابلات شخصية مع المراقب الشرعي لكل مـن البنـك الأهلي وبنك الجزيرة واطلع على دورهم كحلقة وصل بـين الهيئـة الـشرعية والإدارات التنفيذية بالبنك.

3. أفاد 53% من أفراد العينة بوجود إدارة داخلية للرقابة الشرعية تعمل على التثبت من التزام إدارات وفروع البنك التي تقدم العمل المصرفي الإسلامي بقرارات الهيئة الشرعية.
وفى مقابلة مع المراقب الشرعي للبنك الأهلي التجاري أفاد أنه بجانب وجود وحدة داخليـة للرقابة الشرعية بالبنك (مكونة من 4 أفراد) يستفاد من خبرة إدارة المراجعة الداخلية ومـن تواجدها المكثف بالفروع والإدارات بمراجعة الجوانب الشرعية بجانب الجوانب المالية والفنية, ورفع تقاريرها للمراقب الشرعي.
4. أفاد 88% من أفراد العينة إلى أن نطاق عمل هيئة الرقابة الشرعية يتمثل في الرقابة الشرعية والمراجعة واعتماد عقود ونماذج التعامل, الأمر الذي يشير إلى تعاظم الدور الرقابي للهيئـة الشرعية وليس فقد دور الإفتاء والرد على التساؤلات.

نستنتج مما سبق أن هيئات الرقابة الشرعية في البنوك السعودية تقوم بدور الإفتاء والرقابة والمتابعة, إلا انه تلاحظ للباحث من خلال المشاهدة والمقابلات الشخصية والوثائق الصادرة عن البنوك السعودية تكرار أسماء ثلاثة من علماء الشريعة والاقتصاد كأعضاء ممثلين لهيئـات الرقابة الشرعية في أكثر البنوك السعودية, حيث يتم تعينهم وتحديد أتعا م من قبل مجـالس إدارات هذه البنوك وليس بقرار من الجمعية العمومية, كما تلاحظ للباحث أيـضا خلـو التقارير المالية للبنوك السعودية من تقرير هيئة الرقابة الذي يؤكد على التزام البنك بتنفيـذ الفتاوى الصادرة عن الهيئة الشرعية.

السؤال الثالث:

1/3- ما هي دوافع وحوافز التحول للمصرفية الإسلامية؟

وقد جاء ت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك / دوافع وحوافز التحول	الأهلي عدد	الأهلي %	الجزيرة عدد	الجزيرة %	الرياض عدد	الرياض %	سامبا عدد	سامبا %	البريطاني عدد	البريطاني %	الإجمالي عدد	الإجمالي %
1- الدوافع التي ساعدت على التحول:												
- الإيمان بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية	4	67	4	100	3	75	0	0	0	0	11	65
- الحصول على حصة أكبر مـن الـسوق المصرفي	2	33	0	0	3	75	2	100	1	100	8	47
- الاستجابة لرغبة شريحة من عملاء البنك	5	83	4	100	3	75	1	50	1	10	14	82

										0		
- محاكاة النجاح الذي حققتـه المـصارف الإسلامية	1	17	1	25	1	25	1	50	0	0	4	24
التيقن بأن المستقبل للمصرفية الإسـلامية في ظل العولمة	2	33	2	50	1	25	0	0		0	5	29
الإجمالي	14		1 1		11		4		2		42	
2- أسباب سرعة انتشار الظاهرة:												
-الاستفادة من عاطفة المسلمين التواقة للتعامل في دائرة الحلال.	3	50	3	75	4	10 0	2	10 0	1	10 0	13	77
- العوائد المرتفعة الـتي حققتـها المـصارف الإسلامية.	4	67	1	25	1	25	0	0	0	0	6	35
فتاوى العلماء في المساجد ووسائل الإعـلان بحرمة التعامل بالفائدة	1	17	2	50	2	50	0	0	0	0	5	29
- أخرى: الاستجابة لرغبات وطلبات العملاء	1	17	0	0	0	0	0	0	1	10 0	2	12
الإجمالي	9		6		7		2		2		26	

تعددت آراء المبحوثين حول دوافع تحول البنوك التقليدية إلى المصرفية الإسلامية

- فقد جاء دافع (الاستجابة لرغبة شريحة من عملاء البنك) في المرتبة الأولى بنسبة 82 % يليها دافع (الإيمان بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية) بنسبة 65% ثم دافع (الحـصول علـى حصة أكبر من السوق المصرفي) في المرتبة الثالثة بنسبة 47 %

- يفسر ذلك أن المبحوثين في كل من البنك السعودي الأمريكي (سامبا) والبنك الـسعودي البريطاني رجحوا الدوافع السوقية والتجارية على الدوافع العقيدية على عكس المبحوثين عـن بنك الجزيرة والأهلي والرياض الذين رجحوا الدوافع العقدية بجانب الدوافع التسويقية.

- حصل دافع (التيقن بأن المستقبل للمصرفية الإسلامية في ظل العولمة)على نسبة (29.4%) ثم حصل دافع (محاكاة النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية) على نسبة (24%).

- أما عن أسباب سرعة انتشار ظاهرة التحول فقد أرجعها المبحوثين إلى استفادة البنوك مـن عاطفة المسلمين التواقة للتعامل في دائرة الحلال وذلك بنسبة 77%, ثم دافع العوائد المرتفعة التي حققتها المصارف الإسلامية الذي حصل على نسبة 35%.

يستنتج مما تقدم اختلاف دوافع البنوك السعودية من التحول للمصرفية الإسلامية, فرغم أهمية الدوافع التسويقية مثل المحافظة على العملاء والاستجابة لطلبا م وزيادة الحصة السوقية إلا انه لا يمكن إغفال الدوافع العقيدية لبعض المسئولين عن البنوك التي مارست المصرفية الإسلامية واعتبر ا خيار استراتيجي إيمان منها بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية.

2/3- هل سيتم تحول البنك بالكامل للمصرفية الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:-

البنوك درجات التحول نحو المصرفية الإسلامية	الأهلي عدد	 %	الجزيرة عدد	 %	الرياض عدد	 %	سامبا عدد	 %	البريطاني عدد	 %	الإجمالي عدد	 %
- سيتم الاكتفاء بما تم تحويله من فروع وإدارات	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0.0
- سيتم التوسع في التحول حسب ظروف السوق	0	0	0	0	1	25	2	100	1	100	4	23.5
- سيتم تحويل الفروع مع استمرار بعض الإدارات بالطرق التقليدية	2	33	0	0	0	0	0	0	0	0	2	12
- سيتم تحويل كامل البنك حسب جدول زمني معلن	3	50	4	100	1	25	0	0	0	0	8	47
- يوجد رغبة في التحول الكامل ولكن لا يوجد جدول زمني معلن	0	0	0	0	3	75	0	0	0	0	3	17.6
أخرى: استمرار التعامل بالطرق التقليدية لحين توافر تطوير منتجات إسلامية بديلة	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	5.9
الإجمالي	6		4		5		2		1		18	

جاءت الإجابات متباينة حول درجات تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية, وذلك بسبب اختلاف دوافع التحول من بنك لأخر من بنوك العينة:

- فقد أجاب 47 % بأنه سيتم تحويل البنك بالكامل للمصرفية الإسلامية وفق جدول زمني معلن, وقد أجاب كل أفراد العينة لبنك الجزيرة على هذا التوجه.

- كما أجاب 23.5 % بأنه سيتم التوسع في التحول نحو المصرفية الإسلامية حسب ظروف السوق, وقد أجاب كل أفراد العينة للبنك السعودي الأمريكي والبنك السعودي البريطاني على هذا التوجه.

- وفى مقابلة أجراها الباحث مع نائب المدير العام مجموعة الخدمات المصرفية الإسـلامية في بنك الجزيرة: أفاد أنه رغم وجود خطة زمنية للتحول إلا أن واقع التطبيق يجعل تنفيذ الخطـة حسب البرنامج الزمني أمر في غاية الصعوبة الأمر الذي يؤدى إلى طـول فتـرة التحـول وتجاوزها البرنامج الزمني السابق اعتماده قبل التطبيق[1].

- كما أفاد المراقب الشرعي للبنك الأهلي التجاري بأن الإسراع في تطبيق خطة التحـول مرهون بتوفير البدائل من المنتجات الإسلامية والتي تحتاج إلى وقت وجهد كبيرين مما يصعب معه الالتزام بالجدول الزمني للتحول[2].

يتضح مما تقدم أن قرار تحول البنك بالكامل نحو العمل المصرفي الإسلامي وفق خطة محـددة ومعلن عنها ليس محل إجماع من البنوك السعودية التي تمارس العمل المصرفي الإسلامي بجانب العمل المصرفي التقليدي خاصة تلك البنوك التي يقف دافع التحول لدى المسئولين فيها عنـد الدوافع التسويقية.

السؤال الرابع: ما هي المشكلات والعقبات التي تظهر في طريق التحول؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
المشكلات والعقبات	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
- عدم توافر القيادات المؤمنة بفكـرة المـصرفية الإسلامية	4	67	3	75	1	25	1	50	0	0	9	53
- عدم اقتناع الإدارة العليا بالمصرفية الإسلامية	2	33	1	25	0	0	1	50	0	0	4	23.5
- عدم التشجيع والدعم من الأجهزة الرقابية	1	17	1	25	1	25	1	50	0	0	4	23.5

---

[1] - مقابلة مع د. محمد دماس الغامدى / مساعد المدير العام للخدمات المصرفية الاسلامية , بنك الجزيرة , بجده فى 2005/4/20م .-

[2] - مقابلة مع د. موسى آدم / المراقب الشرعى , البنك الاهلى التجارى , جده فى 2005/6/18م

- عدم توافر العنصر البشرى	3	50	4	100	2	50	1	50	0	0	10	59
- التخوف من سلبيات التحول وانصراف العملاء عن البنك	2	33	0	0	1	25	1	50	1	100	5	29.4
- عدم توافر الأدلة الشرعية والتنظيمية	2	33	3	75	0	0	0	0	1	100	6	35.3
- اختلاف الفقهاء حول بعض الفتـاوى المتعلقـة بالمصرفية الإسلامية	0	0	1	25	1	25	0	0	0	0	2	12
- الإشاعات والحملات الإعلامية المضادة	2	33	1	25	1	25	0	0	0	0	4	23.5
- عدم توافر الأطر القانونية للوحدات المحولة	3	50	0	0	0	0	0	0	1	100	4	23.5
- وجود اعتقاد خاطىء بارتفاع تكلفة التمويـل الإسلامي	**0**	**0**	**1**	**25**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**1**	**5.9**
- عدم توافر منتجات إسلامية بديلة لكل المنتجات التقليدية مثل أعمال الخزينة	**2**	**33**	**1**	**25**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**3**	**17.6**
- ارتفاع مخاطر المنتجات الإسلامية.	**1**	**17**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**1**	**5.9**
الإجمالي	**22**		**16**		**7**		**5**		**3**		**53**	

1- احتلت مشكلة نقص الكوادر البشرية المؤهلة للعمل المصرفي الإسلامي المرتبة الأولى في سلسلة المشكلات والعقبات التي تظهر أمام البنوك التقليدية وهى في طريقهـا للتحـول نحـو المـصرفية الإسلامية وذلك بنسبة 59% من مجموع ا يبين, تليها مشكلة عدم توافر القيادات المؤمنة بفكرة المصرفية الإسلامية في صفوف الإدارة العليا بالبنك التقليدي الراغب في التحول وذلـك بنـسبة 53%.

2- جاءت مشكلة عدم توافر الأدلة الشرعية والتنظيمية لدى البنوك التقليدية الراغبة في التحـول إلى المصرفية الإسلامية في المرتبة الثالثة بنسبة 35.3%, تليها مشكلة التخوف من سلبيات التطبيق وانصراف العملاء عن البنك المتحول بنسبة 29.4%.

3- احتلت المشكلات الأربع التالية المرتبة الخامسة بنسب متساوية (23.5%) وهى:

- عدم اقتناع الإدارة العليا بفكرة المصرفية الإسلامية.
- عدم التشجيع والدعم من الأجهزة الرقابية.
- الإشاعات والحملات الإعلامية المضادة.
- عدم توافر الأطر القانونية للوحدات المحولة (ما يسمى بالفراغ التشريعي).

وبالنظر إلى المشكلات عالية يتضح لنا أهمية العنصر البشرى في نجاح عملية التحول, سواء كان هذا العنصر في قمة الهرم الإداري للبنك أو في المستويات التنفيذية, حيث يتوقف نجاح عملية التحول على وجود إدارة عليا مؤمنة ومقتنعة بالفكر المصرفي الإسلامي, ووجود فريق عمل قادر على إعداد وتنفيذ خطط التحول, وتوافر العنصر البشرى المؤهل والمدرب على فنون المصرفية الإسلامية في مختلف المستويات الإدارية للوحدات المحولة, ووجود أجهزة رقابية داعمة ومؤمنة بخصوصية العمل المصرفي الإسلامي من خلال تشريع خاص به, وبيئة عمل مشجعة لهذا التوجه.

السؤال الخامس:

1/5- ما هي أساليب تجميع الموارد المالية في البنوك التقليدية التي تقدم المصرفية الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك / أساليب تجميع الأموال	الأهلي عدد	الأهلي %	الجزيرة عدد	الجزيرة %	الرياض عدد	الرياض %	سامبا عدد	سامبا %	البريطاني عدد	البريطاني %	الإجمالي عدد	الإجمالي %
الحسابات الجارية	6	100	4	100	4	100	2	100	1	100	17	100
حسابات الادخار	0	0	2	50	0	0	0	0	1	100	3	18
حسابات الاستثمارالعام (المطلقة)	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0.0
حسابات الاستثمار الخاص (المقيدة)	0	0	0	0	1	25	0	0	0	0	1	6
حسابات العائد الإسلامي	0	0	2	50	4	100	1	50	0	0	7	41
المساهمات في الصناديق الاستثمارية	3	50	3	75	4	100	2	100	1	100	13	77
المحافظ الاستثمارية الخاصة	2	33	1	25	2	50	0	0	1	100	6	35
الإجمالي	**11**		**12**		**15**		**5**		**4**		**47**	

- نظرا لخصوصية الوضع في المملكة العربية السعودية والدول الخليجية النفطية التي يمتلك مواطنيها كميات كبيرة من السيولة النقدية (أفراد ومؤسسات) تصب معظمها في خزن البنوك المحلية في شكل حسابات جارية فقد احتلت الحسابات الجارية المرتبة الأولى كأداة لتجميع الأموال في البنوك السعودية بنسبة100% من ا يبين, حيث تشير الإحصائيات إلى أن أرصدة

الودائع الجارية بلغت 203 مليار ريال في نهاية 2004م بنسبة 51% من إجمالي الودائع على مستوى الجهاز المصرفي السعودي[1].

- وفى ضوء غياب تطبيق نظام الودائع الاستثمارية في البنوك السعودية (المبنية على عقد المضاربة المطلقة) والتي تعد البديل عن الودائع لأجل (المبنية على سعر الفائدة المصرفية التي هي من الربا المحرم) فقد استحدثت البنوك السعودية بعض البدائل منها:

1- المساهمات في الصناديق الاستثمارية: حيث جاءت في المرتبة الثانية بنسبة 77%, وتقوم فكرة صناديق الاستثمار على قيام البنوك بتكوين وإدارة صناديق الاستثمار المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حيث تدعوا المشاركين لشراء وحدات نقدية من هذه الصناديق وتقوم بتوظيفها مقابل نسبة سنوية من رأس مال الصندوق أو نسبة من الربح المحقق وذلك في ضوء عقد الوكالة أو عقد المضاربة الشرعية أو كليهما.
2- حساب العائد الإسلامي: حيث جاء في المرتبة الثالثة بنسبة 41% من إجمالي العينة, وتقوم فكرته على قيام العميل-الراغب في استثمار أموله - بشراء بعض السلع (محلية أو من السوق الدولي) المعروضة للبيع على البنك من قبل الموردين, حيث يشتريها البنك نقدنا لحساب العميل ثم يبيعها العميل بالأجل على البنك(تكلفة+ ربح), على أن يسدد البنك ثمنها للعميل في مدة يتفق عليها غالبا ما تكون ستة اشهر أو سنة, وبعد أن تستقر السلعة في ملك البنك يقوم ببيعها نقدا – على غير بائعها الأول – ويتمكن من الحصول على الأموال التي يوظفها بالطرق التي يراها مناسبة حسب سياسته.
3- إدارة المحافظ الاستثمارية نيابة عن العملاء: حيث جاءت في المرتبة الرابعة بنسبة35% من مجموع العينة, وتقوم فكرتها على قيام العميل – الذي لدية فائض سيولة يرغب في الاستفادة من استثماره- بتوكيل البنك بإدارة أمواله في أوجه الاستثمارات الشرعية محليا أو في السوق الدولية مقابل نسبة سنوية للبنك من هذه الأموال, في ضوء عقد الوكالة بأجر.

2/5- ما هي المنتجات المصرفية الإسلامية التي ابتكرها البنك في مجال تجميع الأموال التي لم تكن مطبقة من قبل في المصارف الإسلامية؟

---

[1]- النشرة الاحصائية الشهرية لشهر ديسمبر 2004 الصادرة عن ادارة البحوث الاقتصادية والاحصاء بمؤسسة النقد العربى السعودى,ص4

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك المنتجات المبتكرة في مجال تجميع الأموال	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
صناديق الحماية (محمية رأس المال)	1	17	0	0	0	0	1	50	0	0	2	12
برنامج نقاء (البديل عن الودائع لأجل)	0	0	4	100	0	0	0	0	0	0	4	23.5
صناديق الأسهم العالمية المتوافقة مع الـشريعة بعد عمل الضوابط اللازمة	1	17	0	0	0	0	0	0	1	100	2	12
منتج الخيرات	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6
تطوير آليات التعامل في صـناديق الاسـتثمار محليا و عالميا	1	17	1	25	0	0	0	0	0	0	2	12
برنامج التكافل الإسلامي(التـامين التعـاوني الإسلامي)0	1	17	2	50	0	0	0	0	0	0	3	17.6
الودائع المرتبطة بمؤشر داو جونز	0	0	0	0	0	0	1	50	0	0	1	6
الإجمالي	5		7		0		2		1		15	

من إيجابيات تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية إثراء الفكر المصرفي الإسلامي وابتكار العديد من المنتجات المصرفية التي لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الإسـلامية, حيـث تمتلك البنوك التقليدية الخبرة المصرفية والقدرة المالية التي تجعلها تـستثمر في مجـالات تطـوير المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتنشأ إدارات متخصصة في هذا ا ال.

وكان من نتيجة ذلك ابتكار وتطوير الكثير من المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الـشريعة الإسلامية سواء في مجال قبول الأموال أو مجالات توظيفها أو مجالات الخدمات المصرفية, وذلك حسبما جاء في الجدول السابق.

3/5- هل يتم تخصيص حصة من الودائع الجارية على مستوى البنك لتشغيلها بواسطة الفروع المحولة؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك تخصيص جـزء مـن الودائـع الجارية	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
نعم	0	0	0	0	3	75	0	0	0	0	3	18
لا	5	83	4	100	1	25	1	50	1	100	12	70
لم يجب	1	17			1	25	1	50	0	0	2	12

1- أجاب 70.6% من أفراد العينة بـ (لا) أي عدم تخصيص البنك التقليدي لجـزء مـن الودائع الجارية طرفه ليتم تشغيلها بمعرفة الفروع المحولة لديه, وامتنع 12% عن الإجابة, في حين أفاد 18% من أفراد العينة بـ (نعم) وكلهم من بنك الرياض.

ومن خلال الزيارات الميدانية والمقابلات التي أجراها الباحث مع عدد من القيادات المسئولة عـن عملية التحول تفيد المعلومات بعدم تخصيص جزء من موارد البنك التقليدي للفروع المحولة.

ونظرا لارتفاع أرصدة الحسابات الجارية في الفروع الإسلامية في البنك التقليدي فـإن المبـالغ المستثمرة تقل بكثير عن أرصدة تلك الفروع.

4/5- كيف تم تمويل رأس مال الفروع والإدارات الإسلامية المحولة في البنك التقليدي؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك رأس مال الفروع والإدارات الإسلامية	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطانى		الإجمالي	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
قرض حسن من ملاك البنك	2	33	0	0	1	25	0	0	0	0	3	18
قرض حسن من أموال البنك	0	0	0	0	3	75	0	0	1	100	4	23
قرض بفائدة من أموال البنك	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تأجير الفرع / الإدارة الإسلامية من المركز الرئيسي	4	67	0	0	1	25	0	0	0	0	5	29
أخرى: تخصيص جزء من رأس مال البنك للفروع والوحدات المحولة	0	0	0	0	0	0	1	50	0	0	1	6
لم يذكر إجابة	1	17	4	100	1	25	1	50	1	100	8	47.1

تشير إجابات أفراد العينة على هذا السؤال إلى عدم الاتفاق على أي من البدائل المطروحـة في السؤال وقد امتنع ما يقارب نصف أفراد العينة عن الإجابة.

ورغم تصريح بعض المسئولين في البنك الأهلي -على سبيل المثال- أن أول فرع تم تحويلـه إلى المصرفية الإسلامية عام 1990م تم دعمه بقرض شخصي من أحد ملاك البنك(قرض حسن)[1] , ولو ثبت صحة ذلك ماذا عن باقي الفروع التي تحولت بعد ذلك .

[1]- مقابلة مع د. سمير الشيخ / مستشار المصرفية الاسلامية , البنك الاهلى التجارى ,خلال الفترة من 1994-2004م

كما ورد في وثائق البنك السعودي الأمريكي تخصيص 50 مليون ريال من رأس مال البنـك للفروع والإدارات الإسلامية, إلا انه عمليا لا يوجد هذا التخصيص في البنك الأمريكي أو غيره من بنوك العينة محل الدراسة.

يلاحظ أن صور تمويل رأس المال السابقة وإن اختلفت إلا أن مصدرها واحد وهو أموال المركز الرئيسي الذي يتعامل بالفائدة[1]

وقد تم بحث قضية كيفية تمويل رأس مال الفرع الإسلامي مع العديد من المسئولين؟[2] وكان الرد أن العبرة ليس بكيفية تمويل رأس مال الفرع المحول بقدر مدى التزام الفرع بتقـديم منتجـات مصرفية منضبطة مع أحكام الشريعة الإسلامية, فعادة يتم استنفاذ رأس مال البنـك في شـراء الأصول الثابتة وأن البنوك تعمل بأموال الغير, وأن التشدد على ضرورة تمويل رأس مال الفـرع الإسلامي من مصدر آخر غير رأس مال البنك الأم قد يعيق عملية التحول.

وقد تم بحث هذه القضية من قبل الفقهاء وأن الرأي الغالب لا يرى مانع شرعي من تمويل رأس مال الفرع الإسلامي من أموال البنك التقليدي دون الوقوف عند كون هذه الأمـوال يـشو ا التعامل الربوى[3].

السؤال السادس:

1/6- ما هي صيغ التمويل والاستثمار الشرعية المطبقة ؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك صيغ التمويل والاستثمار المطبقة	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
البيع بالمرابحة	6	100	3	100	4	100	2	100	1	100	17	100
صيغة المشاركة	4	67	3	75	3	75	0	0	0	0	10	59
البيع بالتقسيط	4	67	1	25	1	25	1	50	0	0	7	41
بيع الاستصناع	4	67	2	50	1	25	2	100	0	0	9	53
بيع السلم	2	33	0	0	0	0	0	0	0	0	2	12
التأجير التمويلي	5	83	4	100	4	100	1	50	0	0	14	82

[1] - سعيد عرفه , **تحليل مصادر واستخدامات الاموال فى فروع المعاملات الاسلامية,**مرجع سبق ذكره, ص240

[2] - من بينهم د. سعيد سعد المرطان / مدير إدارة الخدمات المصرفية الاسلامية , البنك الأهلى التجارى حتى عام 2002م

[3] - فهد الشريف , **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية** , مرجع سبق ذكره,ص23-25

الاستثمار المباشر	**2**	**33**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**2**	**12**
المتاجرة في السلع الدولية	**4**	**67**	**2**	**50**	**4**	**100**	**1**	**50**	**1**	**100**	**12**	**71**
المساهمة في رؤوس أموال الشركات	**2**	**33**	**1**	**25**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**3**	**17**
التورق	**6**	**100**	**4**	**100**	**4**	**100**	**2**	**100**	**1**	**100**	**17**	**100**
أخرى: بطاقات الائتمان	**1**	**17**	**1**	**25**	**0**	**0**	**0**	**00**	**0**	**0**	**2**	**12**

تشير الإجابات إلى تركيز البنوك التقليدية - التي خاضت عملية التحول نحو المصرفية الإسلامية- على صيغ التمويل التي تنتهي بعلاقة مديونية بين البنك وعميله الراغب في التمويل الإسـلامي, وتأتى في مقدمتها صيغتي المرابحة والتورق, التي تستأثر بأكثر من 80% من إجمـالي التمويـل الاسلامى [1] .

ويرجع السبب في تركيز هذه البنوك على صيغتي المرابحة والتورق إلى عدة أسـباب, يـأتي في مقدمتها انخفاض المخاطر و سهولة التطبيق مقارنة بصيغ التمويل الإسلامية القائمة علـى مبـدأ المشاركة بين البنك وعملائه الراغبين في الحصول على التمويل بالطرق الشرعية.

كما أن البنوك الإسلامية ذا ا تركز على صيغ التمويل القائمة على فقه البيوع أكثر من صـيغ التمويل القائمة على المشاركة في الربح والخسارة

وإذا كان الرأي الشرعي قد استقر على جوز التعامل بصيغة المرابحة وفق ضوابط محددة , مـن أهمها قيام البنك بشراء السلعة لنفسه ,على أن تستقر في ضمانة البنك ويقع عليه تبعة هلاكهـا قبل بيعها على العميل مرابحة [2] ,إلا أن صيغة التورق التي تطبيقها البنوك التقليديـة الـتي تقـدم المنتجات المصرفية الإسلامية (وهو ما يعرف بالتورق المصرفي المـنظم)[3] لم تحظـى بالإجمـاع الشرعي من هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية أو من ا امع الفقهية مثل صيغة المرابحـة

---

[1] - يرجع الى حجم التمويل المصرفى الاسلامى موزع حسب صيغ التمويل , جدول رقم (5) الفصل الثالث, المبحث الثانى,ص50.

[2] - للتوسع فى ذلك : يرجع الى عبدالرحمن بن حامد الحامد,**تجربة البنوك التجارية السعودية فى بيع المرابحة للآمر بالشراء,**رسالة ماجستير غير منشورة(مكة المكرمة,كلية الشريعة والدراسات الاسلامية,جامعة ام القرى,1423هـ)

[3] - **المؤيدون لصيغة التورق المصرفى المنظم :**

- فضيلة الشيخ / عبدالله المنيع رئيس هيئات الرقابة الشرعية لمعظم البنوك السعودية
- فضيلة الدكتور/ عبدالله المطلق / عضو هيئة الرقابة الشرعية لمعظم البنوك السعودية.
- فضيلة الدكتور/ محمد العلى القرى / عضو هيئة الرقابة الشرعية لمعظم البنوك السعودية

- **المعارضون لصيغة التورق المصرفى المنظم :**

فضيلة الدكتور/ يوسف القرضاوى , الدكتور / حسين حامد حسان , الشيخ/صالح عبدالله كامل ,الدكتور/ احمد محى الدين,.. وهو ما انتهى اليه أيضا قرار مجمع الفقه الاسلامى التابع لرابطة العالم الاسلامى بمكة المكرمة فى دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة, بتاريخ19-23/10/1424هـ.

.الأمر الذي يجعل هذه الصيغة محل شبهة من الناحية الشرعية. ويجب على البنوك أن تبحث عن صيغ للتعامل متفق على مشروعيتها.

2/6- ما هي المنتجات المصرفية التي ابتكرها البنك في مجال صيغ التمويل لم تكن مطبقة مـن قبل في المصارف الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطانى		الإجمالي	
المنتجات المبتكرة في مجـال صـيغ التمويل	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عـــدد	%	عـــدد	%	عدد	%
التورق	6	100	3	75	1	25	2	100	1	100	13	77
المشاركة المتغيرة	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6
تمويل تداول الأسهم بالمرابحة	0	0	1	25	2	50	0	0	0	0	3	17
تمويل مستخلصات المقاولين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
بطاقات الائتمان الإسلامية	1	17	0	0	2	50	0	0	1	100	4	24
خصم الكمبيالات عن طريق شـرائها من العميل مقابل سلع	0	0	1	25	0	0	0	0	0	0	1	6
الإجمالي	8		5		5		2		2		22	

ابتكرت البنوك التقليدية التي مارست العمل المصرفي الإسلامي العديد من صيغ التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي لم تكن مطبقة من قبل في المصارف الإسلامية القائمة وذلك حسبما ورد بالجدول السابق.

3/6- هل يسمح للفروع التقليدية بتقديم منتجات مصرفية إسلامية؟

وجاءت الإجابات على النحو التالي:

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطانى		الإجمالي	
تقديم الفروع التقليدية للمنتجـات الإسلامية	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
نعم	6	100	4	100	2	50	2	100	1	100	15	88
لا	0	0	0	0	2	50	0	0	0		2	12

أفاد 88% من أفراد العينة بـ (نعم) عن سؤال تقديم المنتجات الإسلامية في الفروع التقليدية بجانب الفروع الإسلامية مقابل 12% أجابوا بـ (لا).

معنى ذلك أن المنتجات الإسلامية لا يقتصر تقديمها على الفروع الإسلامية فقط في تلك البنوك الأمر الذي يجعل عملية الفصل المالي بين العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي أمر في غاية الصعوبة.

وقد استندت البنوك التقليدية إلى بعض الفتاوى التي صدرت عن هيئات الرقابة الشرعية فيها والتي تجيز تقديم المنتجات الإسلامية بالفروع التقليدية بشروط وضوابط معينة, كخطوة نحو التحول الكلى لتلك البنوك, مثل الفتوى التي صدرت عن هيئة الرقابة الشرعية في البنك الأهلي التجاري [1].

وفى مقابلة مع المراقب الشرعي للبنك الأهلي التجاري ومناقشته في كيفية تقديم المنتجات الإسلامية في الفروع التقليدية, أفاد أن دور هذه الفروع يقتصر فقط على بيع المنتج للعميل, حيث يتم شراء السلع بواسطة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية, ثم تسند عملية تسويقها إلى الفروع (الإسلامية والتقليدية) من خلال الإجراءات والنماذج المعتمدة من الهيئة الشرعية, وتخضع عملية التنفيذ لرقابة الهيئة الشرعية والمراجعة الداخلية في الفروع التقليدية والفروع الإسلامية[2].

4/6- كيفية معالجة السيولة الزائدة في الفروع الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك معالجة السيولة الزائدة بالفروع الإسلامية	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
يتم تشغيلها بمعرفة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية	3	50	0	0	4	100	0	0	0	0	7	41
يتم تشغيلها بمعرفة المركز الرئيسي بالطرق التقليدية	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6
لا يوجد فصل بين فروع البنك في هذه المسألة	0	0	3	75	0	0	0	0	1	100	4	24
أخرى: يتم تشغيلها عن طريق إدارة الخزينة	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6

---

[1] - فتوى هيئة الرقابة الشرعية , البنك الاهلى التجارى , فى اجتماعها رقم18 بتاريخ 1420/1/20هـ

[2] - مقابلة مع د. موسى آدم : المستشار الشرعى –البنك الاهلى التجارى (جده , فى2005/6/12)

المركزية.												
لم يجب	**1**	**17**	**1**	**25**	**0**	**0**	**2**	**0**	**0**	**0**	**4**	**24**
الإجمالي	**6**	**17**	**4**	**25**	**4**	**0**	**2**	**0**	**1**	**0**	**17**	

أجاب 41% من أفراد العينة على أن الأموال الزائدة بالفروع الإسلامية يتم توظيفها من خـلال إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية, مقابل 23% أفادوا بعدم وجود فصل للأموال بين فروع البنك(إسـلامي وتقليدي), حيث ينظر إلى البنك كوحدة واحدة, وأن الأموال يتم توظيفها على مستوى البنك حـسب الفرص الاستثمارية المتاحة, وليس على مستوى كل فرع. ويرجع التباين في الرأي على خلفية اختلاف مداخل التحول التي اعتمد ا بنوك العينة محل الدراسة.

السؤال السابع : الاستقلال المالي والإداري

1/7- هل يتم الفصل المالي والإداري للفروع والوحدات المحولة؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك **الفـصل المـالي والإداري للوحدات المحولة**	**الأهلي** **عدد**	 **%**	**الجزيرة** **عدد**	 **%**	**الرياض** **عدد**	 **%**	**سامبا** **عدد**	 **%**	**البريطاني** **عدد**	 **%**	**الإجمالي** **عدد**	 **%**
نعم	**3**	**50**	**0**	**0**	**3**	**75**	**2**	**100**	**1**	**100**	**9**	**53**
لا	**3**	**50**	**4**	**100**	**1**	**25**	**0**	**0**	**0**	**0**	**8**	**47**

أجاب 53% بـ (نعم) على وجود فصل مالي وأدارى بين الوحـدات الإسـلامية (فـروع وإدارات) وبين باقي وحدات البنك التقليدية, مقابل 47% أجابوا بـ (لا)

وبتحليل تلك الإجابات نجد أن أفراد عينة بنك الرياض وسامبا والبريطاني أجابوا بنعم لوجـود إدارة وفروع إسلامية مستقلة عن باقي الفروع التقليدية في تلك البنوك, في حين أجاب أفـراد عينة بنك الجزيرة أفاد بعدم وجود فصل مالي وأدارى بين المنتجات الإسـلامية والتقليديـة لأن البنك اعتمد سياسة التحول عن طريق تطوير المنتجات بما يتوافق مع الضوابط الشرعية وبشكل مرحلي في كل فروع وإدارات البنك دون تخصيص.

وفى واقع الأمر أنه رغم إعداد بيانات مالية داخلية عن نشاط الفروع والإدارات المحولة للمصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية, إلا أن نظام مؤسسة النقد العربي السعودي لا يسمح بأن تنـشر هذه البيانات مستقلة عن باقي بيانات البنك التقليدي, حيث تلزم المؤسسة البنوك بعمل ميزانيـة

موحدة بنشاط البنك كوحدة واحدة وفق مسميات محددة لا تتفق وطبيعة نشاط المصرفية الإسلامية.

2/7- هل تم تعديل الهيكل التنظيمي للبنك بعد التحول؟ وجاءت الإجابات على النحو التالي:

البنوك تعديل الهيكل التنظيمي بعد التحول	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطانى عدد	%	الإجمالي عدد	%
نعم	5	83	4	100	3	75	1	50	1	100	15	88
لا	1	17	0	0	1	25	1	50	0	0	2	12

أجاب 88% من أفراد العينة ب(نعم) على تعديل الهيكل التنظيمي للبنك بعد التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي مقابل 12% أجابوا بعدم وجود أي تعديل.

ومن خلال المشاهدة لواقع هذه الظاهرة إتضح أن التعديل الذي حدث للهيكل التنظيمي لبنوك العينة هو استحداث وظيفة جديدة للرقابة –غير المالية- هي الرقابة الشرعية من خلال تعيين هيئة للرقابة الشرعية وإدارة للمراجعة والرقابة الشرعية, ومراقب شرعي في بعض البنوك, كما تم استحداث إدارة جديدة, وهى إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية, أسند إليها الإشراف على عملية التحول ومتابعة ومراقبة الفروع المحولة.

3/7- هل يتم إعداد حسابات وقوائم مالية مستقلة بالفروع المحولة توضح موارد الفرع واستخداماته وإيراداته ومصروفاته وأرباحه؟

البنوك إعداد حسابات وقوائم مالية مستقلة	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطانى عدد	%	الإجمالي عدد	%
نعم	4	67	0	0	4	100	2	100	1	100	11	65
لا	2	33	4	100	0		0	0	0	0	6	35
الإجمالي	6		4		4		2		1		17	

أجاب 65% بـ (نعم) إعداد قوائم مالية مستقلة للفروع والإدارات الإسلامية في البنك التقليدي, مقابل 35% أجابوا بـ (لا).

ومن خلال الزيارات الميدانية والمشاهدة لبنوك العينة اتضح قيام بعض البنوك بإعداد قوائم ماليـة داخلية للوحدات الإسلامية(الأهلي, الرياض), إلا أن هذه القوائم لا تدقق من قبـل المحاسـب القانوني للبنك التقليدي ولا يتم نشرها وغير مسموح بالإطلاع عليها ولا يتم الإشارة إليهـا في التقرير السنوي للبنك ولا يتم تداولها خارج إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية بالبنك.

اكتفت بعض بنوك العينة بإعداد بعض البيانات المالية عن حجم التمويل الإسلامي موزع حسب صيغ التمويل وحجم الأموال المـستثمرة في الـصناديق الاسـتثمارية الإسـلامية(الجزيـرة, سامبا'البريطاني) والتي يتم إرسالها بشكل دوري (شهري) لمؤسسة النقد, وهى بيانات غير معلنـة وغـير متاحة للنشر, الأمر الذي يحد من قدرة الباحثين على دراسة وتقييم هذه الظاهرة.

4/7- هل ترى إمكانية تمتع الفروع المحولة بكيان قانوني مستقل عن المركز الرئيسي؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
إمكانية وجـود كيـان قـانوني مستقل للفرع المحول	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
نعم	1	17	0	0	1	25	0	0	0	0	2	12
لا	5	83	4	100	3	75	2	100	1	100	15	88
الإجمالي	6				4		2		1		17	

أجاب 88% من أفراد العينة بـ (لا) عن إمكانية تمتع الإدارات والفروع الإسلامية في البنـوك التقليدية بكيان قانوني مستقل عن البنك الأم مقابل 12% أجابوا بـ (نعم)

ويرجع ذلك إلى واقع الحال أن تلك الفروع المحولة هي جزء من البنك التقليدي المنشأ لها, كما أن السلطات النقدية لا تنظر لها ككيان قانوني مستقل عن البنك الذي تتبع له.

السؤال الثامن: التحديات والمنافسة التي تواجه الفروع والوحدات المحولة

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك	**الأهلي**		**الجزيرة**		**الرياض**		**سامبا**		**البريطاني**		**الإجمالي**	
التحديات التي تواجه الفروع المحولة	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**
تحديات ومنافسة داخليـة مـن باقي الفروع التقليدية	**2**	**33**	**0**	**0**	**3**	**75**	**1**	**50**	**1**	**100**	**7**	**12**
تحديات عدم التـزام المـوظفين	**2**	**33**	**4**	**100**	**3**	**75**	**1**	**50**	**0**	**0**	**10**	**59**

بالضوابط الإسلامية												
نظرة الموظف للعمـل بـالفرع الإسلامي كوظيفة	2	33	1	25	2	50	0	0	0	0	5	29
اختلاف الفتوى من بنك لآخر	2	33	0	0	1	25	0	0	0	0	3	18
البنوك التقليدية العالمية (العولمة)	3	33	0	0	2	50	0	0	0	0	5	29
أخرى: ضعف التدريب علـى المنتجات المصرفية	0	0	1	25	0	0	0	0	1	100	2	12
عدم تـوافر البـدائل الكافيـة للمنتجات التقليدية	0	0	3	75	0	0	0	0	0	0	3	18
الفراغ التشريعي	0	0	1	25	0	0	0	0	1	100	2	12
الإجمالي	11		10		11		2		3		37	

تتعرض الفروع الإسلامية بالبنوك التقليدية إلى العديد من التحـديات وإلى المنافـسة الداخليـة والخارجية, وقد أظهر الجدول السابق هذه التحديات حسب الترتيب التالي:

- جاء تحدى عدم التزام الموظفين بالوحدات الإسلامية (فروع وإدارات) بالضوابط الشرعية في المرتبة الأولى بنسبة 59% من أفراد العينة, وقد رفع هذه النسبة أفراد العينة في كل مـن بنـك الجزيرة وبنك الرياض.

جاء في المرتبة الثانية تحدى (نظرة الموظف للعمل بالفرع الإسلامي كوظيفة) وتحدى (منافسة البنوك التقليدية العالمية في عصر العولمة) بنسبة متساوية (29%).

السؤال التاسع: ما هو دور الأجهزة الرقابة (مؤسسة النقد)في دعم ظاهرة التحول؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك / دور مؤسسة النقـد في دعم ظاهرة التحول	الأهلي عدد	%	الجزيرة عدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
سرعة منح التراخيص لمزاولة المصرفية الإسلامية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الترخيص بتأسيس صـناديق استثمار إسلامية	5	83	2	50	3	75	1	50	1	100	12	71
تعديل اللوائح والإجـراءات الرقابية بما يتوافق مع طبيعـة المصرفية الإسلامية	1	17	0	0	0	0	0	0	0	0	1	6
إنشاء وحدات متخصـصة	2	33	3	75	4	10	2	100	1	100	12	65

للتدريب علـى المنتجـات المصرفية الإسلامية						0						
تنظيم المؤتمرات والنـدوات التي تناقش قضايا المـصرفية الإسلامية وسبل تطويرها	4	76	2	50	2	50	1	50	1	100	10	59
أخرى: تشكيل لجان دوريـة بين موظفي البنوك والمؤسسة لبحث مـشكلات العمـل وإيجاد الحلول.	0	0	1	25	0	0	0	0	0	0	1	6
لم يذكر	0	0	1	25	0	0	0	0	0	0	1	6
الإجمالي	12		9		9		4		3		37	

- لم يصدر قانون خاص عن مؤسسة النقد العربي السعودي ينظم عمل البنوك التي تقـدم العمل المصرفي الإسلامي حتى الآن, ومن ثم لم تمنح مؤسسة النقد تراخيص رسمية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي داخل البنك التقليدي.
- رغم عدم منح تراخيص رسمية للبنوك السعودية بمزولة العمل المصرفي الإسـلامي إلا أن مؤسسة النقد لم تعارض البنوك التي أقدمت على تقديم العمل المصرفي الإسلامي بـشرط التزامها بالقواعد والتعليمات المنظمة للعمل التقليدي, ولم تقدم على إغلاق أي فـرع أو إدارة إسلامية لبنك تقليدي, وقد سبق الإشارة إلى تصريح محافظ مؤسسة النقد حـول موقف المؤسسة من ظاهرة تحول البنوك السعودية نحو المصرفية الإسلامية[1].
- تقدم مؤسسة النقد العربي السعودي الدعم للبنوك التقليدية التي تمارس المصرفية الإسلامية بعدة وسائل منها:

1- الترخيص لها بتأسيس وإدارة صناديق الاستثمار الإسلامية.
2- إنشاء وحدة للتدريب المصرفي الإسلامي بالمعهد المصرفي التابع لمؤسسة النقد منذ عام 2000م وقد نفذت هذه الوحدة 290دورة تدريبيـة متخصـصة في المـصرفية الإسلامية استفاد منها 3900 موظف بالجهاز المـصرفي الـسعودي حـتى نايـة سبتمبر2005م.[2]

---

[1] - تصريح لمجلة البنوك المركزية من حمد السيارى/ محافظ مؤسسة النقد العربى السعودى , مرجع سبق ذكره

[2] - تصريح فى مقابلة مع د.محمد البلتاجى /مدير وحدة التدريب المصرفى الاسلامى بالمعهد المصرفى بالرياض فى 2005/10/15م.

3- تنظيم المؤتمرات والندوات المتعلقة ببحث مشكلات تطبيق العمل المصرفي الإسلامي.[1]

4- تنظيم اجتماعات شهرية بين المؤسسة والمسئولين عن المصرفية الإسلامية في البنـوك التقليدية لبحث مشاكل العمل وإيجاد الحلول.

السؤال العاشر: الموارد البشرية:

1/10- هل تؤمن إدارة الموارد البشرية في البنك برسالة المصرفية الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك **إيمان إدارة الموارد البشرية برسـالة المصرفية الإسلامية**	**الأهلي** **عدد**	**%**	**الجزيرة** **عدد**	**%**	**الرياض** **عدد**	**%**	**سامبا** **عدد**	**%**	**البريطانى** **عدد**	**%**	**الإجمالي** **عدد**	**%**
نعم	5	83	4	100	4	100	0	0	0	0	13	76
لا	1	17	0	0	0	0	2	100	1	100	4	24
الإجمالي	6		4		4		2				17	

أفاد 76% من أفراد العينة بإيمان إدارة الموارد البشرية لديهم برسالة المصرفية الإسلامية, وقـد أجاب جميع أفراد العينة في كل من البنك الأهلي وبنك الجزيرة بـ (نعم) على هذا السؤال بنسبة 100%

في حين لم أجاب أفراد العينة في كل من مجموعة سامبا والبنك السعودي البريطاني بـ (لا) مـا يعنى عدم إيمان إدارة الموارد البشرية عندهم برسالة المصرفية الإسلامية , وهذه النتيجة متوقعـة نظرا لاختلاف أهداف ا موعتين من تقديم نشاط المصرفية الإسلامية من خلال البنـوك الـتي ينتمي لها كل منهم.

2/10- هل ينظم البنك دورات تدريبية لمن يتم إلحاقهم بالعمل المصرفي الإسلامي؟

البنوك **تنظيم دورات تدريبية للعـاملين بالفروع الإسلامية**	**الأهلي** **عدد %**	**الجزيرة** **عدد**	**%**	**الرياض** **عدد**	**%**	**سامبا** **عدد**	**%**	**البريطانى** **عدد**	**%**	**الإجمالي** **عدد %**

[1] -مثل :ندوة إدارة المخاطر فى الخدمات المصرفية الاسلامية, مرجع سبق ذكره

نعم	6	100	4	100	4	100	2	100	1	100	17	100
لا	0	0	0		0	0	0	0	0	0	0	0
الإجمالي	6		4		4		2		1		17	

كل البنوك السعودية التي تقدم المصرفية الإسلامية تنظم دورات متخصصة للعاملين لديها في هذا النشاط سواء من خلال مراكز التدريب لديها أو من خلال إلحاقهم بالدورات التدريبيـة الـتي ينظمها المعهد المصرفي الذي انشأ وحدة للتدريب متخصصة في تنفيذ الدورات المتعلقة بفنـون المصرفية الإسلامية منذ أبريل عام 2000م والتي نفذت 290 دورة تدريبية في مجال المصرفية الإسلامية استفاد منها 3900 متدرب من العاملين بالجهاز المصرفي السعودي على مدار الخمس سنوات الماضية[1].

3/10- هل توجد خطة تدريبية خاصة بالعاملين في مجال المصرفية الإسلامية؟

البنوك توجد خطـة تدريبيـة خاصـة بالمصرفية الإسلامية	الأهلي عدد	%	الجزيرة عـــدد	%	الرياض عدد	%	سامبا عدد	%	البريطاني عدد	%	الإجمالي عدد	%
نعم	5	83	3	75	4	100	1	50	0	0	13	76
لا	0	0	0	0	0	0	1	50	1	100	2	12
أخرى: الخطة للبنك كله (تقليدي, إسلامي)	1	17	1	25	0	0	0	0	0	0	2	12
الإجمالي	6		4		4		2		1		17	

أجاب 76% بـ (نعم) أي وجود خطة تدريبية خاصة بالعاملين في مجال المصرفية الإسـلامية مقابل 12% أجابوا بـ(لا) و12% أجابوا بوجود خطة تدريبية على مستوى البنـك دون تخصيص خطه مستقلة للعاملين لديهم في مجال المصرفية الإسلامية.

نستنتج مما سبق أن النشاط المصرفي الإسلامي يحظى باهتمام إدارة الموارد البشرية في معظم البنوك التقليدية حيث تفرد له خطط خاصة في مجال تدريب وتنمية مهارات العاملين لـديها في مجـال

---

[1] - تصريح فى مقابلة شخصية مع د. محمد البلتاجى : مدير البرامج التدريبية حسب المفاهيم الشرعية,المعهد المصرفى,الرياض فى2005/10/6

المصرفية الإسلامية سواء داخل مراكزها التدريبية أو من خلال إلحاقهم بدورات خارجية, ولقد اطلع المعهد المصرفي التابع لمؤسسة النقد العربي السعودي بالجانب الأكبر في تـدريب العـاملين بالجهاز المصرفي في كل البنوك السعودية على فنون العمل المصرفي الإسلامي من خلال دوراتـه المفتوحة أو دوراته المغلقة التي تصمم لتغطية احتياجات بنك معين.

السؤال الحادي عشر: أهداف المصرفية الإسلامية

1/11- أي من الأهداف الآتية تعبر عن المصرفية الإسلامية؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك	**الأهلي**		**الجزيرة**		**الرياض**		**سامبا**		**البريطاني**		**الإجمالي**	
أهداف المصرفية الإسلامية	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**	**عدد**	**%**
الالتزام بمبادىء وأحكام الـشريعة الإسلامية	**4**	**17**	**4**	**100**	**4**	**100**	**2**	**100**	**1**	**100**	**15**	**88**
جذب عملاء جدد في مجال تنميـة الموارد وتوظيفها بالطرق الشرعية	**1**	**17**	**3**	**75**	**2**	**50**	**0**	**0**	**1**	**100**	**7**	**41**
تحقيق الربح الحـلال لكـل مـن أصـحاب حـسابات الاسـتثمار والمساهمين	**3**	**50**	**4**	**100**	**3**	**75**	**1**	**50**	**0**	**0**	**11**	**65**
تنشئة جيل جديد مـن المـصرفيين الخبراء بالعمل الإسلامي	**3**	**50**	**2**	**50**	**2**	**50**	**0**	**0**	**0**	**0**	**7**	**41**
تطوير وابتكار المنتجات المـصرفية المتوافقة مع الشريعة	**3**	**50**	**3**	**75**	**3**	**70**	**1**	**50**	**1**	**100**	**11**	**65**
المساهمة في حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية	**2**	**33**	**1**	**25**	**2**	**50**	**0**	**0**	**1**	**100**	**6**	**35**

- جاء هدف الالتزام بمبادىء وأحكام الشريعة الإسلامية في مقدمة الأهداف التي تـسعى إليهـا المـصرفية الإسلامية وذلك بنسبة 88% من أفراد العينة, حيث الذي يميز المؤسسة المالية التي ترفـع شـعار المـصرفية الإسلامية عن غيرها هو مدى التزامها بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كل أعمالها.

- يأتي هدف تحقيق الربح الحلال لأصحاب حسابات الاستثمار والمساهمين في المرتبة الثانيـة بنـسبة 65%, وهذا مطلبا شرعيا, حيث يعد حفظ وتنمية المال مقصد شرعي تسعى الشريعة الإسلامية إلى تحقيقه.

- يأتي هدف تطوير وابتكار المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محـل المنتجـات التقليدية جاء في المرتبة الثالثة بنسبة 65% من أفراد العينة, كهدف تسعى البنوك والمؤسسات الـتي تمـارس

المصرفية الإسلامية إلى تحقيقه لرفع الحرج عن المسلمين المتعاملين مع المصارف وإيجـاد البـدائل الإسـلامية للمنتجات التقليدية.

- جاء هدف جذب عملاء جدد للتعامل بالطرق الشرعية وهدف تنشئة جيل جديد من المصرفيين الخـبراء في العمل المصرفي الإسلامي جاء في المرتبة الرابعة بسبة 41%

- جاء هدف المساهمة في حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المرتبة الخامسة بنسبة 35%.

2/11- هل يوجد نظام لتقييم أداء الفرع الإسلامي؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
يوجد نظـام لتقيـيم أداء الفـرع الإسلامي	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عـــدد	%	عدد	%
نعم	6	100	2	50	3	75	2	100	1	100	14	82.3
لا	0	0	2	50	1	25	0	0	0	0	3	17.6

3/11- اذكر أدوات تقييم الأداء المستخدمة بالفروع المحولة؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي:ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
أدوات تقييم أداء الفروع المحولة	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عـــدد	%	عدد	%
الميزانية التقديرية	1	17	3	75	4	100	1	50	0	0	9	52.9
الدليل الشرعي	1	17	2	50	0	0	0	0	0	0	3	17.6
أدلة نظم العمل	1	17	2	50	1	25	0	0	0	0	4	23.5
أخرى: تقويم أداء الموظف	2	33	0	0	0	0	0	0	1	100	3	17.6
تقارير إدارة الجودة	2	33	0	0	0	0	0	0	1	100	3	17.6
لم يذكر	1	17	1	25	0	0	1	50	0	0	3	17.6

أجاب 82% من أفراد العينة بـ (نعم) بوجود نظام لتقييم أداء الفروع والوحدات الإسـلامية في البنـوك التقليدية

يتم تقييم أداء الوحدات الإسلامية من خلال الميزانيات التقديرية بنسبة 53%ومدى التزامها بأدلـة ونظـم العمل وتقارير الجودة.

4/11- هل تساهم الفروع والوحدات المحولة في تقديم خدمات ذات طابع اجتماعي؟

وقد جاءت الإجابات على النحو التالي: ـ

البنوك	الأهلي		الجزيرة		الرياض		سامبا		البريطاني		الإجمالي	
هل تقدم الفروع المحول خدمات اجتماعية	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
جمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تقديم القروض الحسنة للفئات الفقيرة	1	17	0	0	1	25	0	0	0	0	2	12
دعم الجمعيات الخيرية	6	100	2	50	2	50	0	0	1	100	11	65
عمل مسابقات وتقديم هدايا وحوافز نقدية	1	17	0	0	0	0	0	0	1	100	2	12
لم يذكر	0		2	50	2	50	2	100			6	41

1- تساهم الفروع والوحدات الإسلامية في الأعمال الخيرية من خلال دعمها للجمعيات الخيرية المسجلة وتقديم القروض الحسنة للطبقات الفقيرة

2- لاتساهم الفروع والوحدات الإسلامية في جمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية, حيث يتم حساب قيمة الزكاة على البنك كوحدة واحده بواسطة المركز الرئيسي للبنك ويتم تحويلها إلى مصلحة الزكاة والدخل التي تختص بصرفها في مصارفها الشرعية على مستوى الدولة

الفصل التاسع

النتائج والتوصيات

المبحــث الأولى: نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات.

المبــحث الثاني :نموذج مقترح بخطة تحويل فرع تقليدي إلى فرع إسلامي:

أولا : مراحل خطة التحول المقترحة.

ثانيا : الجدول الزمني المقترح بمراحل خطة التحول.

المبحث الأول

نتائج الدراسة الميدانية واختبار فرضيات الدراسة

خلصت دراسة ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي إلى نتيجة هامة, هي أنــه على البنك الذي يرغب في هذا التحول يجب أن تتوافر النية والإرادة الصادقة من قبل المسئولين عن عملية التحول ,والإعلان عن هذه الإرادة في شكل خطة استراتيجية محددة المراحل ومعلنة منذ البداية للعــاملين

والعملاء وا تمع, وأن يتوفر لها الدعم الكافي من الإدارة العليا بالبنك, والتأييد والدعم من الـ سلطات الرقابية حتى تؤتى عملية التحول ثمارها المرجوة.

وبعد تحليل نتائج الاستبيان ونتائج المقابلات الشخصية, خلصت الدراسة إلى النتائج الآتية:

اختبار فرضيات الدراسة:

قامت دراسة تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية على عدد من الفرضيات ذكرها الباحث في الفصل التمهيدي لهذه الدراسة, حيث تمثل الإجابة عليها مدخلا مهما لتقييم هذه الظاهرة.
فيما يلي عرض لهذه الفرضيات وما توصلت إليه الدراسة الميدانية حيالها:

الفرضية الأولى:

ارتباط التوسع في **تقديم البنوك التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية برغبـة العمـلاء** في **الحصول على هذه المنتجات.**

تنبنى هذه الفرضية على أن زيادة الطلب على المنتجات المصرفية الإسلامية يدفع أصحاب البنوك بالتحرك نحو العمل المصرفى الاسلامى لتغطية هذا الطلب, بفتح مزيداً من الوحدات المصرفية المتخصصة فى تقديم المنتجات المصرفية الاسلامية.

وقد جاءت نتائج الدراسة الميدانية لتؤكد صحة هذه الفرضية, وان الجانب الأكبر من عملاء البنـوك يرغبون في التحول من النظامي المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي, وقد تدارك المسئولون في البنوك التقليدية هذه الرغبة وأسرعوا في تقديم أنشطة المصرفية الإسلامية بجانب المصرفية التقليدية, وزاد عدد الفروع التي تحولت من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي ,وزاد حجم التمويل الإسلامي بمعدل أكبر من الزيادة في حجم التمويل المصرفي خلال الخمـس سـنوات الماضـية (2000-2004), ويوضح الجدول التالي هذه الطفرة نحو المصرفية الإسلامية بين عامي 2000- 2004 م.

البيان	2000	2004	التغير
إجمالى التمويل المصرفى بالمليار ريال	197	343	%74

إجمالى التمويل الاسلامى بالمليار ريال	59	166	%182
عدد فروع البنوك المحلية	1184	1210	%2
عدد الفروع الاسلامية للبنوك التقليدية	70	272	%288

كما زاد حجم صناديق الاستثمار الإسلامية بمعدل اكبر من الزيادة في إجمالي المبالغ المستثمرة في صناديق الاستثمار على مستوى الجهاز المصرفي بين العامين 2002-2004م. كما هو موضـح في الجـدول التالي:

البيان	2002	2004	التغير
صناديق الاستثمار بالمليار ريال	50	60	%20
صناديق الاستمار الاسلامية الاسلامى بالمليار ريال	36	44	%22

الفرضية الثانية:

تعدد دوافع اقدام البنوك التقليدية على التحول نحو العمل المصرفى الاسلامى :

تنبنى هذه الفرضية على أن هناك اختلافات فى دوافع البنوك التقليدية للتحول نحو العمل المصرفى الاسلامى, بين دوافع عقيدية ودوافع تسويقية, فقد تتفق بعض البنوك حول بعض الدوافع وقد تختلف وبصفة خاصة حول دافع التحول الكلى نحو المصرفية الإسلامية.

وقد جاءت نتائج الدراسة الميدانية لتؤكد صحة هذه الفرضية , حيث لا تتفق دوافع البنوك الـتي تقدم العمل المصرفي الإسلامي على دافع واحد.

فقد جاء دافع (الاستجابة لرغبة شريحة من عملاء البنك) في المرتبة الأولى يليها دافـع (الإيمـان بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية)

يفسر ذلك أن ا يبين في كل من مجموعة سامبا المالية والبنك السعودي البريطاني رجحوا الـدوافع التسويقية التجارية على الدوافع العقيدية ,على عكس ا يبين عن بنك الجزيرة والأهلي والريـاض الذين رجحوا الدوافع العقدية بجانب الدوافع التسويقية.

أفاد 65% من أفراد العينة أن المدخل الذي اعتمده البنك في تحوله نحو المصرفية الإسلامية هـو: مدخل تحويل الفروع التقليدية إلى إسلامية وإنشاء فروع إسلامية جديدة, مقابل 41% لمـدخل التحول الكامل و41% لكل من مدخل تقديم منتجات إسلامية بالفروع التقليدية وتأسيس وإدارة صناديق استثمار إسلامية.

وقد اختلفت الآراء نتيجة لاختلاف المداخل التي اعتمد ا البنوك التي ينتمي إليها ا يبون, حيـث نجد أن أفراد عينة بنك الجزيرة أجابت بمدخل التحول الكامل للبنك وفروعه حسب خطة زمنيـة معلنة, ويتفق ذلك مع قرار مجلس إدارة البنك بتبني استراتيجية التحول الكلـى نحـو المـصرفية الإسلامية اعتبارا من بداية 1998م, وقد انتهى البنك من تحويل كامـل فروعـة الـ 17 إلى المصرفية الإسلامية, وجارى استكمال باقي الخطة حتى اية 2005م.

كما انتهى البنك الأهلي من تحويل عدد 161 فرعا من إجمالي 253 حتى اية 2004م

وانتهى بنك الرياض من تحويل 80 فرعا من إجمالي 193 فرعا

وانتهى البنك السعودي الأمريكي من تحويل 3 فروع من إجمالي 65 فرعا

وانتهى البنك السعودي البريطاني من تحويل 8 فروع من إجمالي 69 فرعا

يستنتج مما تقدم اختلاف دوافع البنوك السعودية من التحول للمصرفية الإسلامية, فـرغم أهميـة الدوافع التسويقية مثل المحافظة على العملاء والاستجابة لطلبا م وزيادة الحصة السوقية إلا انـه لا يمكن إغفال الدوافع العقيدية لبعض المسئولين عن البنوك التي مارست المصرفية الإسلامية واعتبر ا

خيارا إستراتيجيا إيمانا منها بحرمة التعامل بالفائدة المصرفية, كما أن دافع التحول الكامل للمصرفية الإسلامية ليس محل اتفاق البنوك السعودية.

الفرضية الثالثة:

تعدد مداخل تقديم البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية من بنك لآخر.

تنبنى هذه الفرضية على أساس عدم وجود مداخل محددة معدة سلفا من قبـل الجهـات المـصرفية الرقابية أو المراكز البحثية, حيث يجتهد كل بنك في اعتماد المدخل الذي يراه مناسبا لتحقيق أهدافه

وقد جاءت نتائج الدراسة الميدانية لتؤكد صحة هذه الفرضية, حيث لا يوجد مدخل واحد لتحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي, كما لم تفرض السلطات النقدية شكلا معينا للتحول بل تركت الأمر لكل بنك ليختار المدخل الذي يناسبه ويحقق من خلاله أهدافه.

وقد أفرزت ظاهرة التحول عددا من المداخل التي تبنتها البنوك عند إقدامها على إدخال المـصرفية الإسلامية ضمن أعمالها, من أهم هذه المداخل مايلى:

5- مدخل تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية وإنشاء فروع إسلامية جديدة

6- مدخل تطوير المنتجات المصرفية لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وابتكار منتجـات جديدة

7- مدخل تقديم منتجات مصرفية إسلامية من خلال الفروع والإدارات التقليدية

8- مدخل تأسيس وإدارة صناديق استثمار ومحافظ إسلامية

وتحقيقا لقدر من المصداقية والاستقلالية فقد قامت البنوك السعودية التي أدخلت العمل المـصرفي ضمن أعمالها بتعين هيئة للرقابة الشرعية وإنشاء إدارة متخصصة للخدمات المصرفيةالإسلامية تـشرف على الفروع المحولة وعلى تنفيذ ومتابعة خطط التحول.

الفرضية الرابعة:

تعدد آثار تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفى الإسلامى على أطراف عديدة:

تنبنى هذه الفرضية على أن تقديم العمل المصرفى الإسلامى فى بنك تقليدى يتطلب تطوير فى تشكيلة المنتجات المصرفية وتطويرا فى الفتاوى الشرعية وأدلة ونماذج وعقود العمل وتطوير مهارات العاملين والعلاقة مع البنك المركزى , وتنعكس آثار التحول على أطراف عديـدة داخل البنك وخارجه وعلى ا تمع .

وقد جاءت نتائج الدراسة الميدانية لتؤكد صحة هذه الفرضية, فرغم أن قرار التحول يأخـذه شـخص واحد أو عدد محدود من المسئولين في البنك التقليدي إلا أن لهذا القرار آثار على أطراف عديدة منـها, المساهمين والعملاء، والعاملين, والمنافسين, والجهات الرقابية, وا تمع.

فقد كان لظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي آثار عديدة, مثل:

- إثراء الفكر المصرفي الإسلامي لدى العاملين والمتعاملين وا تمع.
- إثراء فقه المعاملات وزيادة اجتهادات الفقهاء وحركـة الفتـوى في مجـال المـصرفية الإسلامية.
- إذكاء روح المنافسة بين الفروع والوحدات الإسلامية في البنوك التقليدية وبين المصارف الإسلامية مما كان له الأثر الايجابي فى رفع مستوى الخدمة المصرفية وتخفيض تكلفتـها على العملاء.
- تطوير وابتكار العديد من المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسـلامية لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الإسلامية.
- تجاوب الأجهزة الرقابية مع هذه الظاهرة ودعمها بالعديد من الوسائل.

المبحث الثاني

خطة مقترحة لتحويل في تقليدي إلى فرع إسلامي

مقدمـــة:

تتلخص توصية الباحث عن هذه الدراسة في تقديم نموذج مقترح لتحويل فرع تقليـدي إلى فـرع إسلامي وفق خطه زمنية متعددة المراحل.

وقبل الدخول في تفاصيل خطة تحويل فرع تقليدي ليصبح فرع إسلامي, فقد تلاحظ لدى الباحث أثناء المقابلات الشخصية للمسئولين عن عمليات التحول بالبنوك السعودية وبعد إطلاعه على تجربة بعض هذه البنوك[1], خلص الباحث إلى بعض الإرشادات التي يجب على أي بنك يرغب في تحويل فروعه للمـصرفية الإسلامية أن يأخذها في الاعتبار قبل وأثناء عملية التحول , وهى:

1- يجب أن تسند مهمة تحويل الفروع التقليدية إلى إدارة مركزية متخصـصة, تحـت اسـم إدارة المعاملات الإسلامية أو إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية, تكون مسئولة عن تخطـيط وتنفيـذ وتقييم عملية التحول بدلا من إسنادها إلى احد إدارات البنك التقليدية بالمركز الرئيسي.
2- يفضل أن يبدأ تاريخ تحويل الفرع التقليدي إلى فرع إسلامي مع بداية السنة المالية للبنك.
3- يفضل البدء بتحويل الفروع التي تقع جغرافيا في مناطق يفضل معظم عملائها المصرفية الإسلامية عن التقليدية.
4- يفضل البدء بتحويل الفروع صغيرة الحجم أولا, وتأجيل الفروع المتوسطة والكبيرة إلى مرحلـة لاحقة بعد التأكد من نجاح الفروع المحولة.
5- استطلاع رأى السلطات الرقابية قبل الدخول في تفاصيل خطة التحول وتكبد تكاليف, قـد لا يستفاد من ثمارها في حالة عدم موافقة تلك السلطات. .
6- تكوين فريق التحول من الأشخاص المؤمنين بفكرة المصرفية الإسلامية الداعمين لها.

---

[1]- تم اجراء العديد من المقابلات مع المسئولين فى إدارة الخدمات المصرفية فى البنك الاهلى التجارى وتم الاطلاع على تجربة البنك فى تحويل فروعه التقليدية للمصرفية الاسلامية.

7- يتم اعتماد مبدأ التحول كهدف استراتيجي للبنك, ويتم التوسع في عملية التحول كلما وجد في هذا التحول تحقيقا لمصالح البنك وعملائه معا.

8- يجب التنسيق التام بين إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية - المسئولة على تنفيذ خطة التحـول بالبنك- وبين باقي الإدارات التي لها علاقة مباشرة بالتحول مثل إدارة التمويل الشخصي وتمويل الشركات وإدارة النظم والمعلومات وإدارة الشئون المالية والمحاسبية وإدارة الموارد البشرية وإدارة الخدمات المساندة, وإدارة المراجعة الداخلية.

أولا: مراحل خطة التحول المقترحة:

تنقسم خطة تحويل فرع تقليدي ليصبح فرع إسلامي إلى ثلاثة مراحل, هي:

1- مرحلة تحليل وتقييم الوضع الحالي للفرع المراد تحويله.
2- مرحلة تطبيق إجراءات خطة التحول من أنشطة ومهام.
3- مرحلة المتابعة وتقييم النتائج أثناء التطبيق وبعد الانتهاء من إجراءات التحويل.

نعرض فيما يلي شرح تفصيلي لكل مرحلة:

المرحلة الأولى: مرحلة تحليل وتقييم الوضع الحالى للفرع المراد تحويله:

تنقسم هذه المرحلة إلى عدة مراحل فرعية, هي:

1- مرحلة جمع البيانات عن الفرع.
2- مرحلة تحليل البيانات التي تم جمعها.
3- مرحلة إعداد خطة التحول.

<u>نعرض فيما يلي تفاصيل المراحل الفرعية للمرحلة الأولى:</u>

1- مرحلة جمع البيانات عن الفرع: ـ

بعد الحصول على موافقة السلطات الرقابية على تحويل الفرع من تقليدي إلى إسلامي, يتم تشكيل فريق التحول, حيث يقوم أعضاء الفريق بجمع البيانات عن الفرع من خلال عمل الزيارات الميدانية وطلب التقارير من الجهات المعنية, مثل:

- موقع ومكان الفرع
- الهيكل التنظيمي الحالي للفرع
- القوى العاملة الحالية والوصف الوظيفي لها
- متوسط حجم وعدد العمليات المصرفية اليومية لمدة عام سابق
- شرائح العملاء وعددهم وأرصدة حسابا م:
  - عملاء الحسابات الجارية
  - عملاء حسابات التوفير
  - عملاء الودائع لأجل (المبالغ المربوطة وتواريخ استحقاقها)
  - عملاء القروض (الشخصية وقروض الشركات وقروض الموظفين)
  - عملاء التسهيلات الائتمانية المباشرة (الجاري مدين) والغير مباشـرة (الإعتمادات المستندية والتحاصيل وخطابات الضمان)
  - عملاء صناديق الاستثمار

- الآلات والمعدات المتوفرة بالفرع (أجهزة حاسب آلي, طابعات, أجهزة عد نقديـة وسنترالات وأجهزة نقل معلومات..الخ)

- تقارير تقيم الأداء عن سنة سابقة(تقارير الأخطاء والجودة والإنتاجية وتقييم العاملين)

- تصوير الفرع فوتوغرافيا من الداخل والخارج.

2- مرحلة تحليل البيانات التي تم تجميعها عن الفرع:

يتم تحليل البيانات والمعلومات الواردة عن الفرع, ليتم التوصل إلى توصيات تتمثـل في أنـشطة ومهام تحويل الفرع, يتم تنفيذها من خلال خطة مفصلة بجدول زمني محـدد, والـتي يجـب أن تتضمن التفصيلات الآتية:-

- تحديد التغييرات المطلوبة لمقابلة احتياجات الفرع المحول.

- التعرف على قاعدة عملاء الفرع لتحديد احتياجا م من المنتجات المصرفية الإسلامية.
- تحديد المنتجات المصرفية التقليدية الغير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لاستبعادها أو تطويرها لتتوافق من أحكام الشريعة, كلما كان ذلك ممكنا.
- تحديد عدد عملاء الفرع الذين سيتم إخطارهم بتحول الفرع للعمل المصرفي الإسـلامي ويتم إرسال إشعار لهم بذلك مع كشوف حسابا م
- تحديد احتياجات الفرع من الكوادر البشرية القادرة على انجاز العمل المصرفي الإسلامي من حيث العدد والتأهيل العلمي والتدريب والمستوى الإداري.
- تحديد احتياجات الفرع من الأجهزة والمعدات والأثاث.
- إعداد جدول تقييم المهارات الحالية للمساعدة في تحديد الاحتياجات التدريبية

3- مرحلة إعداد خطة التحول: ـ

يقوم رئيس فريق التحول بمساعدة الأعضاء بحصر الأنشطة والمهام ومن ثم إعداد خطة التطبيق, الـتي يجب أن تتكون من:

- الرقم التسلسلي
- النشاط والمهمة وتفاصيلها.
- تاريخ بداية التحول.
- التاريخ المستهدف للانتهاء من إجراءات التحول.
- المسئولين عن تنفيذ المهمة
- الإعتمادات المالية اللازمة لإنجاز خطة التحول.

المرحلة الثانية: مرحلة تطبيق إجراءات خطة التحول:

يوجد عدة خطوات تمهيدية يجب إتباعها لبدء تنفيذ تحويل الفرع التقليدي لفرع إسلامي, تتمثل في الآتي:

1- تحديد إطار للتحول من خلال تحديد المراحل الأساسية والمراحل الفرعيـة والأنـشطة والمهام المفصلة بكل مرحلة فرعية

2- تحديد وترتيب أنشطة ومهام تحويل الفرع
3- وضع جدول زمني لتنفيذ الخطط الرئيسية والفرعية
4- مراقبة برنامج التحول وعمل الاجتماعات الدورية لتقييم مستوى التحول والتعرف على المشكلات والعقبات التي تواجه التطبيق وكيفية التعامل معها
5- تنفيذ أنشطة ومهام خطة التحول, والذي يجب أن يتضمن الآتي:
1/5- التوجه الإسلامي للفرع المحول
2/5- تدريب وتطوير العاملين بالفرع
3/5- إجراءات توافق نظم الحاسب الآلي مع المنتجات المصرفية الإسلامية التي سيتم تطبيقها بالفرع المحول
4/5- إجراءات توافق النظام المحاسبي والمالي مع متطلبات التحول
5/5 - إجراءات صيانة وتجهيز الفرع.

<u>فيما يلي شرح تفصيلي لإجراءات تنفيذ أنشطة ومهام خطة التحول:</u>

1- إعلان التوجه الإسلامي للفرع:

ويتضمن الإجراءات الآتية:
- إعداد خطابات للعملاء لإشعارهم بتاريخ تحول الفرع إلى فرع إسلامي.
- توزيع النشرات الإعلامية بالمنتجات المصرفية الإسلامية وتوفيرها بالفرع.
- تغيير لوحة الفرع الخارجية لتحمل شعار الفرع الإسلامي.
- تغيير الرسالة الهاتفية في سنترال الفرع لتشير إلى كون الفرع أصبح فرعا إسلاميا.
- الاتصال بعملاء الودائع للتنسيق معهم لتحويل الودائع إلى حسابات الودائع الاستثمارية وصناديق ومحافظ الاستثمار المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- الاتصال بعملاء صناديق ومحافظ الاستثمار غير المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والتنسيق معهم لتحويلها إلى المحافظ والصناديق المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- تدريب وتطوير الموظفين:

- مراجعة نتائج تحليل قائمة تقييم المهارات لموظفي الفرع الحاليين.
- تحديد الاحتياجات التدريبية في ضوء نتائج تقييم المهارات
- إعداد خطة التدريب لتشمل كل العاملين بالفرع خاصة موظفي الخطوط الأمامية مثل موظفي خدمات العملاء وموظفي الاستثمار والصرافين.
- التنسيق مع مركز التدريب بالبنك لتصميم وتنفيذ دورات تدريبية متخصصة في المنتجات المصرفية الإسلامية.

3- إجراءات توافق نظم الحاسب الآلي:

- على أعضاء فريق التحول المعنيين بأنشطة ومهام أنظمة الحاسب الآلي التنسيق مع إدارة نظم المعلومات بالبنك لإنجاز خطة تعديل الأنظمة بما يتوافق مع متطلبات المصرفية الإسلامية.

4- الإجراءات الرقابية والمحاسبية:

على أعضاء فريق التحول المعنيين بأنشطة ومهام الإجراءات الرقابية والمحاسبية التنسيق مع إدارة الشئون المالية والمحاسبية بالبنك لإنجاز خطة تعديل الأنظمة المحاسبية بما يتوافق مع متطلبات المصرفية الإسلامية, والتي يجب أن تشمل الآتي:

- التأكد قبل وخلال وبعد التحول من تطابق جانبي ميزان المراجعة للفرع وبحث أي فروقات – إن وجدت – والعمل على معالجتها.
- تحويل الحسابات الغير متوافقة مع أحكام الشريعة التي قرر أصحابها الاستمرار في التعامل مع البنك بالنظام التقليدي إلى أقرب فرع تقليدي بعد أخطار العملاء بذلك.

- فتح الحسابات الجارية الجديدة بعد توقيع أصحا ا على اتفاقية فتح الحاسب الجاري المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية
- إلغاء الحسابات القديمة المرتبطة بحساب عمولة ثابتة على أرصدة حـ ـسابات التـ ـوفير والودائع لأجل.
- إعداد القيود المحاسبية اللازمة بإقفال الحسابات غير المتوافقة مع أحكـ ـام الـ ـشريعة وإرسالها إلى إدارة الشئون المالية والمحاسبية بالبنك لمراجعتها واعتمادها, مثل:
  - تسديد الأرصدة القائمة للحسابات الجارية المكشوفة.
  - تحويل حسابات القروض والسلف إلى الفرع التقليدي المحدد من قبل إدارة الخدمات المصرفية للأفراد
  - تصفية التسهيلات الائتمانية التقليدية القائمة بالفرع سواء كانت تسهيلات مباشرة (جارى مدين)أو غير مباشرة(إعتمادات, تحاصيل, ضمانات)
  - تصفية التعامل في المعادن النفيسة والعملات الأجنبية التي كانت تتم بطرق غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
  - تعديل القيود الخاصة برواتب العاملين وما في حكمها بالفرع المحول ليـ ـتم ربطها مع حسابات الأستاذ العام لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية.
  - تعديل القيود الخاصة بمخصصات إهلاك الأصول الثابتة للفرع المحول ليـ ـتم ربطها مع حسابات الأستاذ العام لإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية.
- طباعة التقارير المالية للفرع بعد إجراء كافة التعديلات عليها للتأكد من أن:
  - أرصدة الحسابات الجارية بعمولة وتوفير بعمولة تساوى "صفر"
  - أن جميع الحسابات القائمة بالفرع قد تم ربطها مع حسابات إدارة الخـ ـدمات المصرفية الإسلامية بعد إجراء التعديلات عليها وفق متطلبـ ـات العمـ ـل المـ ـصرفي الإسلامي.

6- إجراءات صيانة وتجهيز الفرع المحول:

على أعضاء فريق التحول المعنى بأنشطة ومهام صيانة وتجهيز الفرع المحـول التنـسيق مـع الإدارات المساندة بالبنك للانتهاء من جاهزية الفرع قبل تاريخ التحول, والتي يجب أن تشمل الآتي:

- تزويد الفرع بالمطويات (النشرات الإعلامية) الخاصة بالمنتجات المصرفية الإسلامية ووضعها في صالات الفرع بطريقة منظمة
- توفير عقود فتح الحسابات الجارية المطابقة لأحكام الشريعة الإسـلامية (أفـراد/ شركات)
- تغير اللوحة الخارجية بالفرع لتحمل شعار المصرفية الإسلامية وتغير الرسالة الصوتية بسنترال الفرع لتشير إلى تحول الفرع للمصرفية الإسلامية
- توفير مطبوعات بالفتاوى الشرعية وخاصة المتعلقة بالتحول للمصرفية الإسلامية
- توفير دليل سياسات وإجراءات المنتجات المصرفية الإسلامية.

المرحلة الثالثة: مرحلة المتابعة والتقييم بعد التحول:

تبدأ مرحلة المتابعة منذ البدء في تطبيق خطة التحول للـتأكد المستمر من تنفيذ الأنشطة والمهام وفقا للخطط الموضوعة من قبل فريق التحول, والتي يجب أن تشمل الآتي:

1- مراجعة وتقييم التقارير الواردة من الجهات المختلفة في البنك**:**

- تقرير إحصائيات أخطاء الصرافين وموظفي خدمات العملاء.
- تقرير المراجعة
- تقرير الجودة
- تقرير حد السيولة
- تقرير الأجازات
- تقرير الدورات التدريبية

2- الزيارات الميدانية:

يجب على أعضاء فريق التحول عمل زيارات ميدانية دورية للفروع المحولة أثناء وبعد تطبيق خطة التحول, للتأكد من سير عملية التحول ومستويات الإنجاز التي تم تحقيقها في كل الأنشطة والمهام حسب الخطط المتفق عليها, مثل:

- التوجه الإسلامي للفرع: الوقوف على مستوى نشر الوعي الإسلامي بين العملاء, وقدرة الموظفين على شرح طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي.
- تدريب وتطوير الموظفين: حيث يتم التأكد من تنفيذ الخطة التدريبية لموظفي الفرع ودعمها بالكفاءات المتخصصة في العمل المصرفي الإسلامي من الفروع الإسلامية التي تحولت في فترة سابقة أو من خارج البنك.
- أنظمة الحاسب الآلي: يتم التأكد من إجراء التغيرات في الأنظمة المالية والمحاسبية بما يتفق ومتطلبات العمل المصرفي, لضمان الفصل المالي والإداري للفروع المحولة عن باقي وحدات البنك التقليدية, وطباعة التقارير المالية والرقابية للتأكد من سلامة وضع الحسابات بعد التحول.
- الإجراءات الرقابية والمحاسبية: للتأكد من عدم وجود حسابات غير متوافقة مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي, مثل حسابات الجاري مدين بفائدة وحسابات التوفير بفائدة وحسابات الودائع لأجل..وغيرها, والتأكد من عدم وجود فروقات في ميزان مراجعة الفرع وحسابات الأستاذ العام بعد إجراء التعديلات على الحسابات لتتوافق مع متطلبات المصرفية الإسلامية,
- صيانة وتجهيز الفرع: التأكد من صيانة مبنى الفرع داخليا وخارجيا وتركيب الأجهزة اللازمة وتوفير المطبوعات والمطويات والنشرات والفتاوى الشرعية وأدلة العمل بالمنتجات المصرفية الإسلامية بالفرع المحول.
- وفي نهاية الزيارة الميدانية يتم إعداد تقرير مفصل عن نتائج الزيارة ورفعه إلى رئيس فرق التحول.

3- الضوابط الرقابية:

- يجب على رئيس فريق التحول وأعضاء الفريق المتابعة المستمرة لمراحل تطبيق خطـة التحول والتأكد من تطبيق الأنشطة والمهام خلال وبعد التحويل حـسب البرنـامج الزمني لخطة التحول.
- يجب على وحدة الشؤون المالية والمصرفية بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية التأكد من إجراء التعديلات على حسابات الفرع بما يتوافق مع العمل المصرفي الإسـلامي وربطها بحسابات إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية, والتأكد من تطـابق ميـزان مراجعة الفرع وميزان مراجعة إدارة الخدمات المصرفية الإسـلامية بعـد التعـديل والربط, وتحويل الحسابات غير المتوافقة إلى أحد الفروع التقليدية حسب رغبة بعض العملاء.

ثانيا: الجدول الزمني بمراحل خطة التحول:

1. المدة الزمنية المقترحة لتحويل فرع تقليدي لفرع إسلامي هي سنة مالية.
2. الثلاثة اشهر الأولى هي مرحلة الإعداد والتحضير قبل البدء في إعداد وتنفيذ خطة التحول, حيث يستغرق الحصول على الترخيص من الجهات الرقابية مدة شهرين, وتكوين فريق التحول وعقد الاجتماع التحضيري يستغرق مدة شهر.
3. المرحلة الأولى: تحليل وتقييم الوضع الحالي للفرع المطلوب تحويله , تستغرق مدة ثلاثة أشـهر, حيث تتطلب عملية جمع البيانات عن الفرع المطلوب تحويله مدة شهرا, ومرحلة تحليلها يتطلب مدة شهرا, ومرحلة إعداد خطة التطبيق تتطلب مدة شهرا.
4. المرحلة الثانية: تنفيذ خطة التحول تستغرق مدة ثلاثة أشهر.

حيث يستغرق الإعلان عن التوجه الإسلامي للفرع مدة شهر, وتعديل النظم الرقابية والمحاسبية ونظام الحاسب الآلي وتجهيز احتياجات الفرع شهر, ويستغرق تدريب العاملين 3 اشهر تبدأ من أول تنفيذ الخطة.

5. المرحلة الثالثة: المتابعة والتقييم تستغرق مدة ثلاثة اشهر.

الجدول الزمني التالي رقم (12) يوضح الخطة الزمنية للتحول للمراحل الثلاثة بتفاصيلها الفرعية, والتي تبدأ من أول السنة المالية وتنتهي في ايتها.

جدول رقم (12)

ملخص مقترح لخطة تحول فرع تقليدي إلى فرع إسلامي

(الفترة الزمنية للتحول مدة سنة واحدة)

الكود	الأنشطة والمهام	المدة بالأيام	تاريخ بداية التحول	تاريخ الانتهاء	المسئول عن التنفيذ	التكاليف المتوقعة
01	**مرحلة الإعداد والتحضير (قبل التحول):**	90	1/1	3/31		
01/1	الحصول على موافقة السلطات النقدية (الترخيص بتحول الفرع)	60	1/1	2/29		
01/2	اختيار فريق التحويل	10	3/1	3/10		
01/3	الاجتماع بالفريق وتحديد المهام	20	3/11	3/31		
1	**المرحلة الأولى: تحليل وتقييم الوضع الحالي للفرع**	90	4/1	6/30		
1/1	**1- جمع البيانات عن الفرع المطلوب تحويله:**	30	4/1	4/30		
1/1/1	زيارة موقع الفرع	10	4/1	4/ 10		
1/1/2	الهيكل التنظيمي للفرع					
1/1/3	القوى العاملة الحالية والوصف الوظيفي					
1/1/4	متوسط حجم العمليات اليومية(لسنة سابقة)					
1/1/5	شرائح العملاء (حجم وعدد)					
	الحسابات الجارية					
	حسابات التوفير					
	الودائع لأجل					
1/1/6	القروض (تجارية, شخصية, موظفين)					
1/1/7	التسهيلات الائتمانية (مباشرة وغير مباشرة)					
1/1/8	الحسابات المكشوفة					
1/1/9	صناديق الاستثمار					
1/1/10	الآلات والمعدات والأثاث المتوافر بالفرع					
1/1/11	تقارير جودة الخدمة (تقارير الأخطاء, الجودة, الإنتاجية)	10	4/20	4/30		
1/1/12	تصوير الفرع فوتوغرافيا(من الداخل والخارج)	1	4/30	4/30		

الكود	الأنشطة والمهام	المدة بالأيام	تاريخ بداية التحول	تاريخ الانتهاء	المسئول عن التنفيذ	التكاليف المتوقعة
1/2	**2- تحليل البيانات وعمل التوصيات:**	30	5/1	5/30		
1/2/1	تحديد التغيرات المطلوبة	10	5/1	5/10		
1/2/2	التعرف على قاعدة عملاء الفرع					
1/2/3	تحديد المنتجات التقليدية المطلوب استبعادها أو تحويلها					
1/2/4	تحديد الاحتياجات من الكوادر البشرية	10				
1/2/5	تحديد الاحتياجات من الأجهزة والأثاث	10				
1/2/6	إعداد جدول تقييم المهارات الحالية					
1/2/7	تقييم أدلة نظام المعلومات الإدارية					
1/3	**3- تخطيط التطبيق:**	30	6/1	6/30		
1/3/1	تحديد إطار التطبيق					
1/3/2	تحديد وترتيب أنشطة ومهام التحويل					
1/3/3	تحديد الفترة الزمنية للتحويل وتحديد الموارد					
2	**المرحلة الثانية: تنفيذ خطة التحول:**	90	7/1	9/30		
2/1	**1- الإعلان عن التوجه الإسلامي للفرع:**	30	7/1	7/30		
2/1/1	إعلان قرار التحول للمجتمع وإخطار العملاء كتابيا بالتحول					
2/1/2	توزيع المطويات داخل الفرع					
2/1/3	تغيير اليافطة الخارجية للفرع					
2/1/4	تغيير الرسالة الهاتفية بسنترال الفرع					
2/1/5	الاتصال بعملاء الفرع المحول					
2/2	**2- تدريب وتطوير العاملين**	90	7/1	9/30		
2/2/1	مراجعة نتائج جدول تقييم المهارات الحالية					
2/2/2	تحديد الاحتياجات التدريبية					
2/2/3	إعداد خطة التدريب في ضوء الاحتياجات					
2/2/4	تصميم وتنفيذ البرامج التدريبية					
2/3	**3- إجراءات تعديل أنظمة الحاسب الآلي:**	30	7/1	7/30		
2/3/1	تعديل شارة الفرع لتتبع إدارة الخدمات الإسلامية					
2/3/2	تغيير رموز الحسابات حسب المنتجات الإسلامية					

2/3/3	طباعة تقارير المرجعة بعد التحويل					
2/3/4	طباعة ميزان مراجعة الفرع					
الكود	**الأنشطة والمهام**	المدة بالأيام	تاريخ بداية التحول	تاريخ الانتهاء	المسئول عن التنفيذ	التكاليف المتوقعة
2/4	**4- إجراءات تعديل نظم الرقابة والمحاسبة:**	30	7/1	7/30		
2/4/1	تحويل الحسابات غير المتوافقة شرعيا لأحد الفروع التقليدية					
2/4/2	فتح حسابات جديدة للعملاء متوافقة شرعيا					
2/4/3	إعداد قيود الإقفال لتصفية الحسابات غير المتوافقة مع الشريعة					
2/4/4	إيقاف التعامل في تجارة المعادن والاستثمار والعمـلات غـير المطابقـة لمتطلبات الشريعة					
2/4/5	التأكد من تطابق ميزان المراجعة بعد التحويل					
2/5	**5- صيانة وتجهيز الفرع**	30	7/1	7/30		
2/5/1	عمل الإصلاحات الداخلية والخارجية بالفرع المحول					
2/5/2	توفير وتركيب الأجهزة والمعدات والأثاث المطلوب					
2/5/3	تزويد الفرع بالمطبوعات والمطويات والفتاوى وأدلة العمـل المتوافقة مع أحكام الشريعة					
3	**المرحلة الثالثة: المتابعة والتقييم (ما بعد التحول)**	90	10/1	12/30		
3/1	مراجعة التقارير الواردة من الجهات المختلفة بالبنك					
3/2	الاتصال بمدير الفرع وعمل الزيارات الدورية					
3/3	رفع التقارير بنتائج الزيارات					
3/4	عمل زيارات بعد مدة كافية من التحول					
	الإجمالي	**360**	**1/1**	**12/30**	**فريق التحول**	

المراجع العلمية

قائمة المراجع العلمية

أولا: كتب التراث الإسلامي:

- أبن القيم, محمد بن أبى بكر الجوزية. **بدائع الفوائد**. بيروت, دار الشرق العربي, ج3, بدون تاريخ.
- ابن تيمية, احمد. **مجموعة الفتاوى**.ط1, بيروت , دار العربية, ج29, 1398هـ.
- ابن سعد, **الطبقات الكبرى**. بيـروت, دار بيـروت للطباعة والنشر. عام 1957م.
- ابن قدامة, عبد الله بن احمد المقدسى. **المغنى**. الرياض, مكتبة الرياض الحديثة, ج5, 1401هـ.
- ابن هشام: **السيرة النبوية**. القاهرة: مصطفى البابلي الحلبي وأولاده.عام 1955م
- البخاري**,** محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**.ط4, بيروت, المكتبة العصرية, ج 2, 1420
- النيسابوري, مسلم بن الحجاج القشيري. **صحيح مسلم**, ط1, بيروت, دار بن حزم, ج3, 1416 هـ.

ثانيا: كتب في **الاقتصاد الإسلامي والشريعة:**

- أمين, احمد أمين. **ظهر الإسلام**.القاهرة, مكتبة النهضة العلمية, 1962م.
- أبو غدة, عبد الستار.**تحويل البنك** إلى **مصرف إسلامي**.إصدار شركة التوفيق دلة البركة, بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية, الجزء الثالث, دار عكاظ للطباعة والنشر, جدة, 2002م
- البعلى, عبد الحميد محمود. **مرتكزات استراتيجية المعاملات المالية الإسلامية**.السعودية, الدمام, دار الراوي, 2000م.
- الحز يم, يوسف عثمان. **تحول المصرف المركزي التقليدي** إلى **مصرف مركزي إسلامي**. الرياض , مكتبة دار السلام ,1424هـ.
- الزرقا, احمد محمد. **شرح القواعد الفقهية**. دمشق ,دار القلم ,1409 هـ.

- الغزالي, عبد الحميد الغزالي. **الإنسان أساس المنهج الإسلامي** في **التنمية الاقتصادية.** إصدارات مركز الاقتصاد الإسلامي, القاهرة , 1988م.
- الربيعة, سعود محمد. **ط1, المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته.** ط1, الكويت, من منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق, 1412هـ .
- الهوا ري, سيد محمود. ما معنى بنك إسلامي؟. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية, القاهرة, 1982.
- جستينية, درويش صديق وآخرون. **تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية: بالتطبيق على النظام المصرفي الباكستاني.** جده, مركز النشر العربي, جامعة الملك عبد العزيز, 1998م.
- حمود, سامي. **تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية.** القاهرة, دار الاتحاد العربي, 1976م,
- شبرا, محمد عمر. **نحو نظام نقدي عادل.** القاهرة ,مطبوعات المعهد العالمي للفكر الإسلامي,1990م.
- ناصر, الغريب محمود. **أصول المصرفية الإسلامية.** ط2, القاهرة. الناشر ابللو, 2000م.

ثالثا:الرسائل العلمية (الغير منشورة):

- الحامد, عبد الرحمن بن حامد. **تجربة البنوك التجارية الإسلامية** في **بيع المرابحة للآمر بالشراء.** (رسالة ماجستير غير منشورة) مكة المكرمة, كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية, جامعة أم القرى, 1423.
- الشيخ, سمير رمضان. **التطوير التنظيمي** في **البنوك الإسلامية.** (رسالة دكتوراه, غير منشورة) كلية تجارة بسوهاج, جامعة أسيوط, 1994م.
- مهران, سحر محمد. **مشكلات الاستثمار** في **البنوك الإسلامية.** (رسالة ماجستير غير منشورة) كلية التجارة ,جامعة عين شمس ,1994م.
- يوسف, هايل عبد الحفيظ. **تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية.** ط1, القاهرة, المعهد العالمي للفكر الإسلامي, 1999م.

رابعا: البحوث وأوراق المؤتمرات:

- المرطان, سعيد بن سعد:

الصيرفة الإسلامية رؤيا مستقبلية. ندوة المخاطر في الخدمات المصرفية الإسلامية(المعهد المصرفي, الرياض, 24-25 مارس 2004م.

الفروع والنوافذ الإسلامية في **البنوك التقليدية**:تجربة البنك الأهلي التجاري, ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة, المغرب, الدار البيضاء, 5-8 مايو1998م.

تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية. المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي, مكة المكرمة, جامعة أم القرى 5/30- 2005/6/2م.

- الشريف, فهد الشريف. **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية.** المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي, جامعة أم القرى, مكة المكرمة, 30/ 5- 2005/6/2م.
- السويلم, سامي إبراهيم: **فقه التدرج** في **تطبيق الاقتصاد الإسلامي**. جده, المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, البنك الإسلامي للتنمية, مارس 2005م
- التقارير السنوية للبنوك السعودية, 2004م, والنشرات والمطويات الإعلامية.
- الغامدى, محمد سعيد. **جده مصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية**: تجربة بنك الجزيرة, جده.
- حماد, نزيه حماد. **تقديم الخدمات المالية الإسلامية** في **البنوك التقليدية:تجربة البنوك الغربية**, مؤتمر التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي بالكويت, 30-2005/5/31م
- خوجة, عز الدين. **المخاطر والتحديات والرؤيا المستقبلية للصيرفة الإسلامية**, ندوة المخاطر في الخدمات المصرفية الإسلامية(المعهد المصرفي, الرياض, 24-25 مارس 2004م.
- على, احمد محمد. **تجربة إسلام المصارف** في **السودان**. ندوة البركة السادسة عشر, بيروت, يونية 1999م

- أوراق **المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**, مكة المكرمة, جامعة أم القرى, 23-26 ربيع الثاني, 1426هـ.
- أورق **مؤتمر التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي: تجارب وتحديات.** الكويت, الفترة من 30-31مايو2005م.
- أوراق **ندوة إدارة المخاطر في الخدمات المصرفية الإسلامية.** تنظيم المعهد المصرفي بالرياض, 24-25 مارس 2004م.

خامسا: الدوريات:

- حافظ : عمر زهير: **رأى في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية.** مجلة الأموال, العدد الأول, ديسمبر 1996م.
- دنيا, شوقي دنيا. **المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية.** مجلة الاقتصاد الإسلامي, بنك دبي الإسلامي, العدد 241. ربيع الثاني 1422.
- شحاتة, حسين حسين. **الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية.** مجلة الاقتصاد الإسلامي, بنك دبي الإسلامي, العدد 240, ربيع الأول 1422
- عرفة, سعيد محمود. **تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية.** ا لمة المصرية للدراسات التجارية, كلية التجارة, جامعة المنصورة, العدد الأول, مجلد 11, 1987م.
- مجلة الأموال . **النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.** جدة, العدد السادس. يناير – مارس 1998م.
- مجلة الجسور. عدد خاص عن: **الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية بديل أم خيال؟**, العدد الثالث, شعبان, 1424 مجلة شهرية تصدر عن شركة النجوم للصحافة و النشر, قبرص.
- مجلة آفاق الأهلي, عدد خاص عن إعادة الهيكلة والاندماج لوحدات المصرفية الإسلامية بالبنك الأهلي التجاري, نشرة دورية تصدر عن البنك الأهلي التجاري, جدة, العدد2005/54م.

سادسا: الإصدارات والتقارير والمصادر الأخرى:

- إصدارات ا لمس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين.
- إصدارات مجموعة دلة البركة, **كتب ومؤتمرات**, جدة, برج فلسطين.
- إصدارات هيئة المعايير الإسلامية للمحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية, المعايير الشرعية, البحرين, 2002م.
- إصدارات مركز الاقتصاد الإسلامي, المصرف الإسلامي الدولي. **دليل الفتاوى الشرعية للأعمال المصرفية**, القاهرة, 1989م.
- الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية. بيان بالبنوك التقليدية التي تقدم المصرفية الإسلامية, الأردن, عمان, بدون تاريخ.
- البنك الإسلامـي للتنمية: إصـدارات المعهد الإسلامي للبحـوث والتدريب, جدة.
- البنك المركزي المصري. بيان بفروع المعاملات الإسلامية. الرقابة على البنوك, في 2004/80/30م.

  كتاب دوري, **ضوابط الموافقة على فتح بنوك أو فروع إسلامية**. بدون تاريخ.
- القرى: محمد العلى القرى وآخرون. **مشروع المعايير الشرعية لصيغ التمويل المصرفي اللاربوي**. من إصدارات المركز الوطني للاستشارات الإدارية, جدة, 1996م
- **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**: من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بالقاهرة, الجزء الأول, 1982م
- النشرة الإعلامية **بفروع المعاملات الإسلامية**, بنك مصر, 2004م.
- **قرارات مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر**. في شأن التعامل مع البنوك بنظام الفائدة الثابتة, دورة مؤتمره الثاني بالقاهرة, مايو 1965م.
- مؤسسة النقد العربي السعودي. **التقرير السنوي الأربعون 2004**.

. **النشرة الإحصائية الشهرية** .الصادرة عن إدارة البحوث الاقتصادية و الإحصاء بمؤسسة, ديسمبر2004م.

. **النشرة الإحصائية الربع سنوية**.أكتوبر-ديسمبر2004م.

. الموقع الالكتروني www. Sama.org.sa قسم الأخبار.

- **مجلد الفتاوى الشرعية**.البنك الأهلي التجاري, إصدار يونيو 2000م.

تم **مناقشة واعتماد هذه الرسالة** فى **2006/1/6م** بمركز **صالح كامل** بجامعة **الازهر بالقاهرة بتقدير عام " مم ـ ـ ـ تاز" وللتواصل مع الباحث يمكنكم الاتصال اتف رقم 00966506874908 بالسعودية , أو على البريد الألكترونى**
mostafaelrays@hotmail.com